# سلسلة الكامل / كتاب رقم 743 /

# الكامل في اختصار أصول الفقه مع تخليصه مما أدخل فيه الكلامية والخوارج والمعتزلة والحدثاء المنافقون /

## مَتنٌ مختَصَر لقواعد أصول الفقه في ثمانين ( 80 ) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة

لمؤلفه د / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني

**الكامل في اختصار أصول الفقه مع تخليصه مما أدخل فيه الكلامية والخوارج والمعتزلة والحدثاء المنافقون / مَتنٌ مختَصَر لقواعد أصول الفقه في ثمانين ( 80 ) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة**

**المقدمة : بسم الله وكفي ، وصلاةً وسلاماً علي عباده الذين اصطفي ، ورحمةً ورضواناً علي أصحاب النبي وأئمة المسلمين ، أما بعد .**

**بعد كتابي الأول ( الكامل في السُّنن ) أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها بكل من رواها من الصحابة بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه ( 64,000 / الإصدار السادس ) أربعة وستون ألف حديث ، آثرت أن أجمع الأحاديث الواردة في بعض الأمور في كتب منفردة تسهيلا للوصول إليها وجمعها وقراءتها .**

**_ قال سبحانه ( من يَعصِ الله ورسولَه ويتعدَّ حدوده يدخله ناراً خالِداً فيها ) ( النساء / 14 )**

**_ وقال سبحانه ( أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ) ( التغابن / 12 )**

**_ وروي ابن حبان في صحيحه ( 67 ) عن زيد بن ثابت عن النبي قال رَحِمَ الله امرأً سمع مِنِّي حدِيثاً فحفظه حتى يبلغه غيره ، فرُبَّ حامِلِ فقهٍ إلى من هو أفقه منه ورُبَّ حامل فقهٍ ليس بفقيه . ( صحيح )**

_ وروي الدارمي في سننه ( 228 ) عن جبير بن مطعم أن رسول الله قال نضَّر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ثم أدَّاها إلي من لم يسمعها ، فرُبَّ حامِلِ فِقهٍ لا فقه له ، ورُبَّ حامل فقهٍ إلي من هو أفقه منه . ( صحيح )

_ وروي أحمد في مسنده ( 16722 ) عن المقدام بن معدي كرب أن رسول الله قال ألا إني أوتيتُ الكتاب ومِثلَه معه ، ألا إني أوتيتُ القرآن ومثله معه . ( صحيح )

_ وروي أبو داود في سننه ( 3050 ) عن العرباض بن سارية أن رسول الله قال أيحسب أحدكم متكئاً علي أريكته قد يظن أن الله لم يحرّم شيئا إلا ما في هذا القرآن ! ، ألا إني والله قد وعظت وأمرت ونهيت عن أشياء إنها لمثل القرآن أو أكثر . ( صحيح )

_ قال الإمام ابن حزم ( أصناف الحُمقِ أكثر من أصناف التمر ) ( الإحكام لابن حزم / 4 / 146 )

_ وقال الإمام مالك ( إنما أنا بشَرٌ أخطئ وأصيب ، فانظروا في رأيي فكل ما وافق الكتاب والسنة فخذوا به وما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه ) ( الإحكام لابن حزم / 6 / 56 )

_ وقال الإمام الشافعي ( لا يجوز لعالِمٍ أن يَدَع قول النبي لقول أحَدٍ سواه ) ( الأم للشافعي / 7 / 275 )

وقال ( أجمع المسلمون علي أن من استبانت له سنة رسول الله لم يحل له أن يدَعَها لقول أحد ) ( التنبيه لابن أبي العز الحنفي / 2 / 958 )

**_ وقال الإمام عامر الشعبي ( ما حدثوك عن أصحاب رسول الله فخُذ به وما قالوا فيه برأيهم فبُل عليه ) ( جامع بيان العلم لابن عبد البر / 1 / 776 )**

**_ وقال الإمام ابن أبي العز الحنفي ( ... ونظائره من كلام الأئمة كثيرة ، وهذه كانت طريقة السلف رحمهم الله ، وأما المتعصبون فعكسوا القضية ، والتعصُّب على نوعين ،**

**فمن تعصب لواحد معين غير النبي كمالك وأبي حنيفة والشافعي وأحمد ورأى أن قول هذا هو الصواب الذي ينبغي اتباعه دون قول الأئمة الباقين فهو جاهِلٌ ضالّ ، وإن اعتقد أنه يجب على الناس اتباعه دون غيره من هؤلاء الأئمة فإنه يُخشَى عليه فإن الأمة قد اجتمعت على أنه لا يجب طاعة أحَدٍ في كلِّ شيءٍ إلا رسول الله )**

**_ وقال الإمام ابن حزم ( اعلموا أن كل من لا يحمل كلام الله وكلام رسوله علي ظاهره وعمومه والوجوب فإنه مذهبه الذي يصرح به هو أنه متي أمره الله بأمر أو رسوله عليه السلام قال لا أقبل شيئا من هذا الكلام إذ لعلَّ له تأويلاً غير موضوعه في اللغة ،**

**ولا أعمل بشئ مما أمرتني به لأنه ليس علي الوجوب ولا علي العموم إذ لعلك أردت به بعض ما يقع عليه ، فاعلموا أن هذا هو الكفر الصريح والخروج عن الإسلام جهاراً ) ( الإحكام لابن حزم / 3 / 128 )**

**_ وقال الإمام ابن حزم ( وقد ذكرنا أن مالكا وأبا حنيفة والشافعي لم يقلِّدوا ولا أجازوا لأحدٍ أن يقلدهم ولا أن يقلد غيرهم ) ( الإحكام لابن حزم / 6 / 173 )**

**وقال ( وليعلم أن كل من قلد من صاحبٍ أو تابعٍ أو مالكا أو أبو حنيفة والشافعي وسفيان والأوزاعي وأحمد وداود متبرئون منه في الدنيا والآخرة ) ( الإحكام لابن حزم / 1 / 99 )**

**_ وقال الإمام أبو العباس القرطبي ( إعمال المرجوح وإسقاط الراجح فاسِدٌ بالإجماع ) ( المفهم للقرطبي / 3 / 257 )**

**_ وقال الإمام ابن حزم ( قد ثبت عن أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وداود وجوب القول بخبر الواحد ) ( الإحكام لابن حزم / 1 / 118 )**

**_ وقال الإمام ابن الصلاح ( اعلم أن من يكتفي بأن يكون في فتياه أو علمه موافِقاً لقولٍ أو وَجهٍ في المسألة ويعمل بما يشاء من الأقوال أو الوجوه من غير نَظرٍ في الترجيح ولا تقيد به فقد جهل وخرق الإجماع ) ( فتاوي ابن الصلاح / 1 / 63 )**

**_ وقال الإمام ابن القيم ( .. وهذا يردُّ قول من قال لا إنكار في المسائل المُختلَف فيها ، وهذا خلاف إجماع الأئمة ، ولا يُعلَم إمامٌ من أئمة الإسلام قال ذلك ) ( إعلام الموقعين لابن القيم / 3 / 223 )**

**_ وقال الإمام ابن حزم ( اتفقوا أن طلب رُخَصِ كل تأويل بلا كتاب ولا سنة فِسقٌ لا يحِلّ ) ( مراتب الإجماع لابن حزم / 175 )**

**_ وقال الإمام سليمان التيمي ( لو أخذت بزلة كل عالم اجتمع فيك الشرُّ كله ) وقال الإمام ابن عبد البر ( هذا إجماعٌ لا أعلم فيه خِلافاً والحمد لله ) . ( جامع بيان العلم لابن عبد البر / 2 / 927 )**

_ وقال الإمام أبو بكر الجصاص ( ومن المذاهب الشنيعة الفاحشة ما يُحكَى عن الشافعي أنه جائزٌ للرجل بأن يتزوج بابنته من الزنى ، فهذا العقد لا يصحِّحه حُكمِ الحاكم لأنه ليس من دين أهل الإسلام ولا يليق بشريعة الرسول وهو بمَذهبِ المَجُوس أشبه ) ( شرح مختصر الطحاوي للجصاص / 8 / 28 )

وإن كان القول بذلك لم يثبت عن الشافعي ولا عن غيره من الأئمة لكن انظر كيف قال الإمام الجصاص بعد نقل هذا الحكم .

_ قال سبحانه ( من يَعصِ الله ورسولَه ويتعدَّ حدوده يدخله ناراً خالِداً فيها ) ( النساء / 14 )

_ وقال سبحانه ( أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ) ( التغابن / 12 )

_ وروي ابن حبان في صحيحه ( 67 ) عن زيد بن ثابت عن النبي قال رَحِمَ الله امرأً سمع مِنِّي حدِيثاً فحفظه حتى يبلغه غيره ، فرُبَّ حامِلِ فقهٍ إلى من هو أفقه منه ورُبَّ حامل فقهٍ ليس بفقيه . ( صحيح )

_ وروي الدارمي في سننه ( 228 ) عن جبير بن مطعم أن رسول الله قال نضَّر الله عبداً سمع مقالتي فوعاها ثم أدَّاها إلي من لم يسمعها ، فرُبَّ حامِلِ فِقهٍ لا فقه له ، ورُبَّ حامل فقهٍ إلي من هو أفقه منه . ( صحيح )

_ وروي الترمذي في سننه ( 2658 ) عن ابن مسعود أن رسول الله قال نضَّر الله امرأً سمع مقالتي فوَعَاها وحفِظَها فرُبَّ حامل فقه إلي من هو أفقه منه . ( صحيح )

_ وروي الطبراني في المعجم الكبير ( 1224 ) عن بشير بن سعد عن النبي قال رحِمَ الله عبداً سمع مقالتي فحفِظَها ، فرُبَّ حامِلِ فِقهٍ غير فقيه ورُبَّ حامل فقهٍ إلي من هو أفقه منه . ( صحيح لغيره )

_ وروي أحمد في مسنده ( 16722 ) عن المقدام بن معدي كرب أن رسول الله قال ألا إني أوتيتُ الكتاب ومِثلَه معه ، ألا إني أوتيتُ القرآن ومثله معه . ( صحيح )

_ وروي أبو داود في سننه ( 3050 ) عن العرباض بن سارية أن رسول الله قال أيحسب أحدكم متكئاً علي أريكته قد يظن أن الله لم يحرّم شيئا إلا ما في هذا القرآن ! ، ألا إني والله قد وعظت وأمرت ونهيت عن أشياء إنها لمثل القرآن أو أكثر . ( صحيح )

_ قال الإمام ابن حزم ( لو أن امرأً قال لا نأخذ إلا ما وجدنا في القرآن لكان كافراً بإجماع الأُمَّة ، ولكان لا يلزمه إلا ركعة ما بين دلوك الشمس إلى غسق الليل وأخرى عند الفجر لأن ذلك هو أقل ما يقع عليه اسم صلاة ولا حد للأكثر في ذلك ، وقائل هذا كافرٌ مُشرِكٌ حلال الدم والمال ) ( الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم / 2 / 80 )

_ وقال الإمام الآجري ( وكذلك جميع فرائض الله التي فرَضَها في كتابه لا يُعلَم الحُكمُ فيها إلا بسُنَن رسول الله ، هذا قول علماء المسلمين ، من قال غير هذا خرج عن ملة الإسلام ودخل في ملة الملحدين ) ( الشريعة للآجري / 1 / 412 )

وقد ذاع هذا اليوم وانتشر وصار شيئا غير مُستَغرَبٍ في حدوثه وإن كان مُستَغرَباً في أصله . وصار كل مشرك وملحد يتستر بالشهادتين نِفَاقاً ثم يطلق يديه في أحكام الإسلام بالهدم والنقض . وصاروا

**يستعملون الألفاظ التي استعملها قدماء المنافقين التي خلَّدها الله في كتابه فقال ( ثم جاءوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفِيقاً ) ( النساء / 62 ) .**

**فأخبر سبحانه فاضِحاً المنافقين في تعليلهم نقض كتاب الله وهدم سنة رسوله وتحريف حلاله وحرامه بقولهم أردنا ( الإحسان ) و( التوفيق ) . فما أحسنها من ألفاظ وما أفحشها من أفعال وما أكفرها من مقاصد في حقيقتها .**

**فيأتيك الحدثاء بمثل تلك المعاني والألفاظ فيقول قائلهم نحن أهل القرآن ونحن القرآنيون وإنما نريد تنقية الدين وتعظيم جناب النبي وإعمال العقل ونشر التسامح وترك التشدد وغير ذلك من ألفاظٍ مُغلَّفةٍ مفضُوحَةٍ وما عادت تخِيلُ علي الأطفال ! . وما هي إلا تمحكات أسلافهم المنافقين الذين فضحهم الله في كتابه وهم القائلون إنما أردنا الإحسان والتوفيق .**

**وهي عادة الحدثاء الأغرار يجلس واحدهم علي استه ويذهب في خيالٍ بعيد ويسرح في شرودٍ مريب ثم يفيق بعد أن ملأت شياطينه جوفه حتي فاح ، فراحوا يقولون تصريحا وتلميحا أن الصحابة والتابعين والأئمة كلهم حفنة من الحمقي والمغفلين الذين لا يعرفون الإسلام ويجهلون القرآن ويكذبون علي النبي ولا يدركون حتي أصول اللغة ،**

**حتي أتي هؤلاء بعلمهم المتين ونظرهم السمين ليخبروا الناس بما جهله الصحابة والتابعون والأئمة ويخرجوهم من ظلمات الصحابة والأئمة إلي أنوار الحدثاء الملمة . فراحوا ينقضون كل ما لا يجري علي أهوائهم حتي وإن كان من المقطوع به المعلوم من الدين بالضرورة .**

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلي العلم والفهم . وما كان الصحابة والتابعون والأمة يستتيبون قائله قطعا صار عند هؤلاء خلافا حسنا جميلا لابد منه . وليس في هؤلاء نقطَةٌ من عِلمٍ ولا طَرفةٌ من فَهمٍ ولا مَسكَةٌ من دِين .

وروي البيهقي في شعب الإيمان ( 1908 ) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال يوشك أن يأتي علي الناس زمانٌ لا يبقي من الإسلام إلا اسمَه ولا يبقي من القرآن إلا رَسمَه ، مساجدهم عامرةٌ وهي خرابٌ من الهُدَي ، علماؤهم شرُّ من تحت أدِيمِ السماء . ( حسن )

فأخبر عنهم بالإضافة إليهم بقوله ( علماؤهم ) أي من يظنهم المنافقون علماء ويظهرونهم للناس في غير ثياب الكفر والنفاق . حتي صار من لم يُبقِ من الإسلام إلا اسمه إماماً ، وصار من لم يُبقِ من القرآن إلا رسمه عالماً .

بل وصار اليوم بالإمكان أن تأتي بالكافر صِرفاً والمُشرِك مَحضاً فتظهره بالشهادتين متستّراً وتلسبه العمامة آمِراً ثم تنصبه قسراً علي الناس عالِمَا . وليسوا إلا ملحدين في ثياب النفاق وشياطين في أشكال الإنس ومشركين في عباءة متفيقهة يفتون ويجددون الدين ! .

وسبحانه القائل ( إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ) . ولم يقل إن الكافرين والمشركين في الدرك الأسفل من النار وإن اشتركوا في العذاب . فليملأ الله بها قلوب عبادة المؤمنين إلي يوم نعِيمِه وليملأ الله بها قلوب خَلقِه المنافقين إلي يوم جحِيمِه .

_ وقال الإمام الشوكاني ( ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية ولا يخالف في ذلك إلا من لا حظ له في دين الإسلام ) ( إرشاد الفحول للشوكاني / 1 / 97 )

وصدق . فكَونُ الحديث النبوي حجة بذاته وكون السنة النبوية مستقلة بتشريع الأحكام أمر معلوم من الدين بالضرورة وتواتره عن النبي والصحابة فَمَن بعدهم كتواتر القرآن .

_ وقال الإمام السيوطي ( من أنكر كون حديث النبي قولاً كان أو فِعلاً بشرطه المعروف في الأصول حجة كفَرَ وخرج عن دائرة الإسلام وحُشِر مع اليهود والنصارى أو مع من شاء الله من فِرَق الكفرة ) ( مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطي / 5 )

ولم يخالف في ذلك أحد من أصحاب النبي ولا التابعين ولا الأئمة . وكَم حكموا بكفر أناس بإنكارهم أحكاما ثابتة وردت في السنة النبوية بل واستتابوهم بحد الردة . وإنما خالف في هذا غلاة الخوارج وغلاة المعتزلة وأشباههم ممن وردت فيهم الأحاديث المتواترة عن النبي أن عليهم لعنة الله وأن ليس لهم في الإسلام نصيب وأنهم كلاب النار وغير ذلك من أحاديث كثيرة .

_ قال الإمام ابن حزم ( وإنما غرض القوم نَصرُ المسألة الحاضرة بما أمكن من باطلٍ أو حقٍّ ولا يبالون بأن يهدموا بذلك ألف مسألة لهم ثم لا يبالون بعد ذلك بإبطال ما صححوه في هذه المسألة إذا أخذوا في الكلام في أخرى وسنبين من ذلك كثيرا إن شاء الله ) ( الإحكام / 2 / 5 )

وقد ظهر هذا حقاً وانتشر كثيراً بين متفيقهة المنافقين . فيضع شيئا يسمِّيه هو قاعدة لازمة لينصر قوله في مسألة ثم يترك هو نفسه تلك القاعدة بل ويهدها وينقضها في مئات المسائل الأخري ! .

ثم تأتي مسألة يريد أن يقول بها بقول معين يعجبه فيزعم قاعدة موهومة يكذبها من رأسه لينصر قوله ثم تجده في ألف مسألة أخري يهدم تلك القاعدة بل ويصرح بتكذيبها ونقضها ! .

وصدق الإمام ابن حزم وغيره حين وصفوا هؤلاء بقولهم ( إنما غرض القوم نصر المسألة الحاضرة بما أمكن ) . وقال ( القوم إنما حسبهم نصر المسألة التي بين أيديهم فقط بأي شئٍ أمكنهم ) ( الإحكام لابن حزم / 2 / 20 ، و2 / 66 ، و2 / 564 ، و3/ 74 )

_ وأصول الفقه من العلوم التي لا يستغني عنها فقيه . لكن لابد من بيان خمسة أمور بسيطة شديدة وهي كالتالي .

_1_ الأمر الأول . أنه مثل علم النحو والصَّرف وعلوم اللغة وغير ذلك . لما كان أصحاب النبي يتكلمون العربية بأفصح فصاحة وأبلغ لسان ولا يكاد الواحد منهم يخطئ في إعراب ولا في تصريف لم يحتاجوا لوضع علوم النحو واللغة .

لكن لما قلَّت معارف الناس باللغة وأفحش الناس في الخطأ اللساني صار لزوما تعلم تلك العلوم وبالتالي كان لازما وضع الكتب فيها وتأسيس علومها تأسِيساً يساعد الجاهل بها ويعين الضعيف فيها .

_2_ الأمر الثاني . أن علم أصول الفقه علم في أصله بسِيطٌ مُختَصر وإنما هو قواعد عامة لازمة وليس يغنيك أصلاً عن معرفة الأدلة الواردة في كل مسألة بعينها .

ولذلك تجد في عدد ليس بالقليل من القواعد يقولون لك يُستَثني منها كذا وليست عامة في كذا . وتجد كثيرا من القواعد لا يمكن وَحدَها أصلاً أن تعطيك حكما في أي مسألة .

ولذلك كذلك تجد من يعرف أصول الفقه وحده معرفة نظريَّة تقع منه أخطاء كثيرة وبعضها أخطاء فاحشة . وأما من ليس يعرفه أو هو متوسط فيه لكنه جامِعٌ للقرآن عارِفٌ بالأحاديث ملمٌّ بالآثار تجده قليل الخطأ وتجد الخطأ الذي يقع فيه ليس فاحشا وتجده تلقائيا تكوَّنت عنده القدرة علي الاستنباط واستخراج الأحكام مما عنده من آيات وأحاديث وتجده كذلك سلِيماً في استعمال القياس .

لكن استصعب الأمر وظل يزداد صعوبة بعد صعوبة بسبب دخول أمرين .

الأمر الأول . دخول الأهواء المختلفة فيه . فصار يتكلم فيه الخوارج والمعتزلة والمرجئة والقدرية والمتكلمة وغيرهم . وكل واحد ممن يتبع شيئا من ذلك يريد وضع القواعد التي تجعلك في النهاية تصِلُ لرأيهم وتقول بقولهم دون أن تشعر وتظن أنك إنما تتبع أصول الفقه فقط ! .

والأمر الثاني . التطويلات الغريبة بل والمريبة أحيانا . وأكثر من يفعل ذلك أهل الكلام . فأدخلوا فيه تطويلات كثيرة وتشعيبات كثيرة ليست من علوم الفقه بل وليست من علوم الدين بالكلية ولا يَخرُج أحدٌ ينظر فيها سليماً أبداً .

بل وانظر لبعضهم مثلا حين يريد تعريف ( النَّفْس ) كيف يظل يتكلم كثيرا ويطيل العبارات ويكتب الصفحات الكثيرة ويستعمل الألفاظ العسيرة ثم في النهاية تقول به ها إذن ما تعريف النفس ؟ فلا يجد إلا أن يقول هي النفس ! .

وستأتي أمثلة أخري . بل ولك أن تري أن الله سبحانه في كتابه وعلي لسان رسوله قد أورد لفظ ( النفس ) مئات المرات ولم يذكر في مرة واحدة تعريف النفس ، بل وكل المشركين وما أكثرهم قد

سمعوا تلك الكلمة ألوف المرات ولم ينطق ناطق منهم ولا مرة واحدة قائلا ما هي النفس فنحن لا نعرفها ونريد تحديدها وتعريفها ! .

_3_ الأمر الثالث . أن علم أصول الفقه أقصي أمره أن يساعدك في معرفة القواعد العامة وفهم أصول الاستدلال العامة . لكنه لا يعطيك أبداً حكماً بذاته في مسألة من المسائل .

ولا يمكن أن تأتي في أي مسألة فتجيب فيها فقط بمجرد معرفة أصول الفقه إلا أن تكون بليدا لا تقدر علي جمع الأدلة فتريد إيهام من حولك أنك ذكي وأنك تتبع أصول الفقه . وإما أنك متفيقه من المنافقين تريد نقض الأحكام التي ليست علي مزاجك فتوهم السامعين أنك تتبع بعض قواعد أصول الفقه .

_4_ الأمر الرابع . مخالفة القائل لقوله . فبعض الناس وإن كان لهم مقام في الفقه عموما لكن لهم سقطات شنيعة وزلات بشعة . وتجد الواحد منهم أحيانا يتعصب لمذهبه في مسألة تعصبا شديدا غريبا حتي يضطره ذلك لتأليف قاعدة مزعومة وأن من علي غير رأيه في المسألة قد خالف هذه القاعدة ! .

ولا هي قاعدة ولا حتي تصلح أصلاً أن تكون قاعدة لكنه التعصب الفقهي الذي وقع فيه حتي أكابر من الأئمة بل واضطرهم ذلك أحيانا لتضعيف أحاديث صحيحة ثابتة لا لشئ إلا لأنها تخالف رأيهم ومذهب إمامهم ! . وكان تضعيف الحديث عندهم أهون وأسهل من أن يقول أخطأ فلان ! .

لكن يزيدك تأكُداً ويكشف هؤلاء أمامك كَشفاً شديداً أنك تجدهم هم أنفسهم يخالفون تلك القاعدة التي زعموها بل وينقضونها ويردون عليها ويهدمونها في أماكن أخري كثيرة وفي مئات

المسائل ! . فكأنَّ تلك القاعدة لم تظهر إلا عند تلك المسألة لنصرة مذهبهم ثم راحت مع الرياح ولم يَعُد لها وجود ! .

وقد أفردت بعض أمثلة في ذلك في كتب سابقة يأتي ذِكر بعضها .

_5_ الأمر الخامس . كثرة الاختلاف . فأكثر إن لم يكن كل من صنَّف في أصول الفقه لا يكاد يُخلِي كتابه من مسائل مختلف فيها وما أكثرها في كتبهم . مع أن ذلك لا فائدة فيه لثلاثة أمور .

الأول . أن بعضها الخلاف فيه كثير شديد ومع ذلك هو خلاف سائغ معتبر . وحينها أنت إنما تذكره في الكتاب فقط لتنصر رأيك وتؤيد مذهبك وبالتالي فالكتاب حينها ليس كتابا في ( أصول الفقه ) بل هو كتاب في ( أصول فقه الشافعية ) أو في ( أصول فقه المالكية ) وهكذا .

والثاني . أن هذا الاختلاف بحد ذاته يمنع من جعلها ( قاعدة ) و( أصلاً ) يتمسك به الناس في علم الفقه ويبنون عليه الأحكام . وبالتالي فهذه الأمور يَحسُن ذِكرُها في كتب الفقه نفسها عند الكلام عن تلك المسائل وليس أن تحشو بها كتب الأصول .

والثالث . وهذا من الغرائب وليس يلمسه إلا متبحِّرٌ في أصول الفقه وفروع الفقه مع جَمعٍ كبير للأحاديث النبوية . وهو أن كثيرا من مسائل أصول الفقه المختلف فيها ليست تؤثر أصلاً في النتيجة العملية ! .

فكم من مسألة تتعلق بشئ من أصول الفقه مختلف فيه ثم عند التطبيق العملي والكلام في المسألة بعينها تجد الأئمة كلهم متفقين علي حكمها بل وأحيانا اتفاقا قطعيا يكفر مخالفه حتي مع اختلافهم في الأدلة الموصلة لذلك الحكم .

وهذا من الأمور التي يتمحك بها متفيقهة المنافقين فيوهمك أحيانا بعرض اختلاف طرق الأئمة في الاستدلال لكنه لا يخبرك أنهم بعد كل ذلك قد اتفقوا علي حكمها النهائي ! . فهو يريد أن يهدم الدين وينقض المتواتر ولهم في ذلك طرق كثيرة قد أفردتها في بعض الكتاب السابقة ويأتي ذكرها .

_ وبعد الكتاب السابق رقم ( 272 ) ( الكامل في اختصار علوم الحديث / متن مختصر لقواعد علوم الحديث والرواة والأسانيد في ستين ( 60 ) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة / النسخة الثانية ) ، وكتب أخري سابقة يأتي ذِكر بعضها .

آثرت أن أتبع ذلك بكتاب في أصول الفقه . وقبل بيان مُجمَل طريقتي في الكتاب أذكر بعض الأمور وبضعة أمثلة مما أقحمه أهل الأهواء إقحاماً في أصول الفقه .

_1_ المثال الأول . من أمثلة ما أدخله غلاة الخوارج وغلاة المعتزلة وغلاة الشيعة علي أصول الفقه قولهم مراسيل الصحابة غير مقبولة وليست بحجَّة ولابد أن يصرِّح الصحابي بسماع الحديث من النبي .

فعند هؤلاء إن قال مثلا جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال رسول الله كذا . يأتي هذا الخارجي المتعنت وهذا المعتزلي المتعنت فيقول غير مقبول هذا الحديث لأنه قال قال رسول الله ولم يقل سمعت رسول الله ! .

**وراح قائلهم يلف ويدور حول المسألة ويوهمك أن عنده شيئا يتمسك به وأن له دليلا يبني عليه هذه المسألة .**

**وذلك لأن السبب الحقيقي وراء ذلك هو قولهم بتكفير الصحابة بل وكثير من أكابر الصحابة . وقول الكافر غير مقبول وروايته مردودة .**

**وبالتالي فعند هؤلاء إن قال جابر بن عبد الله قال رسول الله . وعلي التسليم بأنهم لا يكفِّرون جابر بن عبد الله نفسه أصلاً . فيقولون يمكن أن يكون جابر أخذه عن صحابي آخر من الصحابة الذين كانوا مثلاً مشاركين فيما كان بين عليٍّ ومعاوية ! أو لعله ممن كان يقرُّ بأن الخليفة بعد النبي هو أبو بكر الصديق وليس علي بن أبي طالب ! .**

**فهؤلاء الصحابة عند هؤلاء المنافقين كفرة مرتدين ! . وبالتالي فلابد أن يصرح الصحابي بالسماع من النبي .**

**وهذه المقولة بحد ذاتها كفرٌ أكبر مخرج من الملة بلا خلافٍ أصلاً بين الصحابة والتابعين والأئمة ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء .**

**ولذلك يتمحك هؤلاء بخُبثٍ ونفاقٍ حول المسألة ليوهمك أنه يحب التثبت ويريد الدقة . وكذَبَ المنافق وإنما هي عادتهم في تسمية الخمر بغير اسمها وجعلوا ذلك قاعدة في كل كفر ونفاق وفي كل فسق وفحش . سمِّه بغير اسمه ثم ابحث له عن تمحكات تسميها أدلة لتنشره في الناس ! .**

ولذلك كي يصل هؤلاء المنافقون إلي ذلك راحوا يضعون ذلك في بعض أصول الفقه ولا يبينون لك السبب الحقيقي وراء تلك القاعدة ، فيأتي مبتدئ قد لا يعرف ذلك ولا يدرك خطر ذلك فيظن تلك قاعدةً فِعلاً ويروح يطبقها علي أصحاب النبي فإذا رأي حديثا فيه عن جابر قال قال رسول الله يقول لك لم يقل جابر سمعت رسول الله ! .

وصدق رسول الله حين أخبر عن أمثال هؤلاء من الخوارج والمعتزلة والشيعة أنهم كلاب النار وأن عليهم لعنات الله وليس لهم في الإسلام ولا تنالهم الشفاعة ويحشرهم الله مع الدجال وغير ذلك من وعيد شديد ثابت فيهم .

_2_ المثال الثاني . ومن أمثلة ما أدخله فيه أهل الكلام وبعض المعتزلة . تعمقهم الشديد المريب وبحثهم الطويل البليد في مسائل لا فائدة منها بالكلية أصلاً .

ولَيتَهم وقفوا هنا وانتهي الأمر بل راحوا يسمُّون أنفسهم أصحاب العقل ويريدون أن يردُّوا كل شئ في الدين والدنيا وجميع العلوم إلي رأيهم وما يظنونه هم عقلا سليماً ! .

وقد أنكر أكابر التابعين والأئمة الخوض في الكلام ونهوا عن أهله وذموهم ذمّاً شديدا . مع أن هؤلاء الأئمة كانوا أوفر الناس ذكاء وأصحهم ذِهناً وأعلاهم قَدراً لكنهم علموا يقِيناً أنه لا يخرِج أحدٌ أبداً من هذه الترهات سليماً .

وللمثال فقط تجد أحدهم يبحث في معني ( النَّفْس ) . فيكتب صفحات طويلة ويتكلم مئات الكلمات العجيبة وينظم المفردات الغريبة ويستعمل من العبارات ما هو أشبه بالطلاسم وأقرب بالألغاز . ثم في النهاية تسأله ها ما معني النفس ؟ فلا يجد إلا أن يقول هي النفس ! .

**وقال سبحانه ( اتقوا يوما لا تجزي نَفسٌ عن نَفسٍ شيئا ) ( البقرة / 48 ) . وقال سبحانه ( أفكلما جاءكم رسولٌ بما لا تهوي أنفُسُكم استكبرتم ففريقا كذبتم وفريقا تقتلون ) ( البقرة / 87 ) . وقال سبحانه ( كلُّ نَفسٍ ذائقة الموت ) ( آل عمران / 185 ) .**

**وقد ورد ذِكر النفس في مئات الآيات والأحاديث . وثبتت كذلك عشرات الأحاديث عن النبي يقول فيها ( ما من نَفسٍ .. ) . ولم ينطق منذ عهد النبي ناطق أبداً من مسلم ولا كافر قائلا ما معني هذه النفس ! ولا قال المشركون أنفسهم نحن لا نفهم هذه الآيات ولا نعرف معناها لأن معني النفس عندنا غامض ولسنا نعرفه ! .**

**وآخر تسأله من أين عرف الرضيع الرضاعة ؟ فيتكلم الكلام الطويل ويجمع من العبارات والألفاظ ما يغيب عقلك فيها ويروح معها حتي ينسي فيم كان يتكلم أصلاً ! . ثم بعد أن ينتهي تقول له ها من أين عرف الرضيع الرضاعة فلا يجد إلا أن يقول بالفطرة ! .**

**فلا يمكن أصلاً أبداً لمن يغرق في هذه البلادات ويطيل في هذه الحماقات أن يظل عقله سلِيماً ويدرك ببساطة ما يدركه عموم الناس .**

**فيصير كلما سمع آية من كتاب الله وحديثا عن رسول الله في ذِكر ( النفس ) فتلقائيا يروح ذهنه ويسرح عقله في معني النفس ! بخلاف من لم يمسخ فطرته من أصحاب النبي والتابعين والأئمة وعوام المسلمين فتلقائيا يسمع الآية أو الحديث فيدرك معناه بخلاف هذا الكلامي والسفسطي الذي غاب ذهنه طويلا يتساءل ما معني النفس ! .**

وظل الأمر كذلك حتي أتي المنافقون ، القدماء منهم والحدثاء ، الذين يتستر أحدهم بالشهادتين ظاهرا ثم يبني جميع أقواله وأفعاله علي مذاهب المشركين وطرائق الملحدين وسفسطة الفلاسفة ثم يقول لك نحن أهل العلم وأصحاب الفقه ! .

وآخر منهم يقول موهما الناس أنه العاقل وما هو إلا سفسطيٌّ مُلحِد فيسألهم قائلا هل العمل الصالح صالح بذاته ومعروف بالعقل فلا حاجة لأن يأمر الله به والعكس في المساويء فلا حاجة لأن ينهي الله عنها . ونحو هذا من العبث والسفسطة .

فقل له جدالات المتمحكين وسفسطة الملحدين . حتي وصل ببعض المنافقين وبعض المتفيهقة المتأخرين أن قال قائلهم من اتبع ظواهر القرآن والسنة كَفَر ! .

فهذا المنافق يقول لك كلام الله الذي أخبر عنه سبحانه أنه ( بيَانٌ للناس وهُدًي وموعظة ) ظاهره يؤدي للكفر لأنه ألغاز ومبهمات وليس هو بيان ولا هدي ولا موعظة . وأما كلام هذا الأحمق ومن أخذ عنهم من الفلاسفة فهو البيان والموعظة والهُدَي ! .

وهذا المنافق يقول لك كلام رسول الله الذي أخبر عنه سبحانه قائلا ( أنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نُزِّل إليهم ) ظاهره يؤدي للكفر لأنه ألغاز ومبهمات وليس هو بيان ولا هدي ولا موعظة . وأما كلام هذا الأحمق ومن أخذ عنهم من الفلاسفة فهو البيان والموعظة والهدي ! .

وكأنَّ هذا المنافق سئِمَ من التعريض وملَّ من التلميح فراح يقولها صُراحاً قائلاً دعُونَا من قال الله وقال رسوله وتعالوا إليه هو ليحدثكم مباشرة بما حدثه قلبه وقلوب الفلاسفة عن ربهم .

وقد حدثتهم قلوبهم عن ربهم فِعلاً لكن بعض الناس إنما يعبدون إبليس وربُّهم الشيطان .

وسبحانه القائل ( إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ) . ولم يقل إن الكافرين والمشركين في الدرك الأسفل من النار وإن اشتركوا في العذاب . فليملأ الله بها قلوب عبادة المؤمنين إلي يوم نعِيمِه وليملأ الله بها قلوب خَلقِه المنافقين إلي يوم جحِيمِه .

وصدق بعض الأئمة حين قالوا عن المسمي بعلم الكلام ( لا يحتاج إليه الذكي ولا يستفيد منه الغبي ) . وصدقوا . وهذا مثال ( تعريف النفس ) أمامك اسرح فيه كيف شئت فلن تستطيع الوصول للقطع بتعريف محدد معين للنفس وفي ذات الوقت لن تستفيد منه عملِياً بشئٍ أصلاً .

ولن تجد أحدا ينظر في هذه الأمور ويدور معها إلا انمسخت فطرته وزادت بلادته حتي إذا أتي شئ يفهمه العامي بفطرته بل ويعرفه الصغار كما الكبار فيُعرَض علي هذا السفسطي فلا تجد معه عقلا يفهمه وفطرة تعمل به بل تجده راح يفكر فيما لا فائدة فيه أصلا .

فإن كان في الشئ ذكر النفس يظل يفكر في ماهية النفس ! وإن كان فيه ذكر مكان يظل يفكر في ماهية المكان وتفسير السطوح والتعريف الحدِّيِ للجوهر وتأثيره في العروض ! .

ولذلك تجد الأئمة الأوائل ومنهم أكابر كالشافعي يذمون المسمي بعلم الكلام ذما شديدا . ومن نظر في أحوالهم وعرف قدرهم أيقن قطعا أن عندهم من العقول ما يمكِّنهم من الخوض فيه إن أرادوا لكنهم كانوا ينفرون منه أشد النفرة لعلمهم أنه لا يخرج منه أحد سليما حتي وإن دخله بالنية الحسنة ظانّاً أنه يدافع عن حجة ويكشف عن شبهة .

_3_ المثال الثالث . ومن أمثلة ما أدخله فيه أهل الكلام ومتأخري الفقهاء وبعض الخوارج وبعض المعتزلة وبعض الشيعة وغيرهم . مسألة التفريق في الأدلة وتقسيمها إلي قطعي الثبوت وظني الثبوت وقطعي الدلالة وظني الدلالة وما بين ذلك من درجات .

ومن نظر في أفعال هؤلاء وجد أن هذا التقسيم موضوعٌ أصلاً لنفي الأدلة ونفي الدلالة وإنكار كل ما لا يجري علي هواهم ولا يعجب مزاجهم .

حتي بلغ بهم الأمر إلي إنكار أمور كان الصحابة والتابعون والأئمة يستتيبون قائلها ويقتلونه إن لم يَتُب منها ويرجع عن قولها ! .

فكأن الصحابة والتابعين والأئمة كلهم حفنة من الحمقي والمغفلين ولا يدركون القرآن ولا يفهمون السنن ولا يعرفون الدين ويقتلون الناس ظلما بغير حق حتي أتي هؤلاء الحدثاء بعدهم فعلموا من الدين ما جهله كل أحد قبلهم حتي أصحاب النبي أنفسهم ! . وكأن أحدهم يبني دينه علي قولهم حدثني قلبي عن ربي ! .

ولو كان مراد أحدهم شيئا من التقريب فِعلاً ونَحواً من التسهيل حقا بالتفريق بين الأمور التي تكون ثابتة إلي درجة كفر منكرها كفرا أكبر لوَصَلُوا فِعلاً إلي مذهب الصحابة والأئمة ولأدَّاهم الدليل إلي موافقة الصحابة والأئمة . لكنهم حين تنظر إلي نتائجهم تعرف مباشرة ماذا يريدون من الأصل .

ومثلهم مثل المنافقين المفضوحين والملحدين المكشوفين الذين كلما أتاهم حديث ليس يعجبهم ولا يجري علي مزاجهم قالوا هذا يخالف العقل وذاك يخالف القرآن ! . وليس يخالف إلا هواه المزاجي الذي يسميه عقلا وليس يخالف إلا نفسه هو الإباحية .

**ومن الغرائب الدالة علي نفاق وشدة خبث من يستعمل هذه النقطة أن المرء حين يريد ذكر الحجة فينبغي أن يذكر تعريفها وحدودها وكيفية إثبات تلك الحجة وكيفية الاحتجاج بها .**

**أما هؤلاء فيقولون الحجة العقل ثم يتركونك هائما ، فلا يذكرون لك أصلاً ما هو العقل وما هي حدوده وما حجته وكيف يحتج به وأي عقل من عقول الناس بالضبط وهل يؤخذ بعقول المشركين أيضا في العقليات والعقائد والفقهيات أم لا ! وغير ذلك .**

**فالحجة عندهم العقل والسلام ! ثم اذهب غارقا في البحر لا تعرف ما العقل وأي عقل وكيف العقل وفيم العقل ! .**

**وكذلك المتمحكون بقطعي الثبوت وظني الثبوت وقطعي الدلالة وظني الدلالة لا تجدهم أبداً يضعون تعريفاتٍ محدَّدة وقواعد واضحة لهذه الأمور ! . لأن القطعي عندهم ما يريدونه هم أن يكون قطعيا والظني عندهم ما يريدونه هم أن يكون ظنيا وإن خالفوا أصحاب النبي وأئمة المسلمين جميعا ونقضوا المعلوم من الدين بالضرورة .**

**ورحم الله الإمام ابن حزم حين قال ( ثبت يقِيناً أن خَبرَ الواحد العَدلِ عن مثله مبلغاً إلى رسول الله حَقٌّ مقطوعٌ به مُوجِبٌ للعمل والعلم معاً ) ( الإحكام لابن حزم / 1 / 124 )**

**وهذا قول كثير من الأئمة . فإن كان هذا في خبر الواحد الثقة بمفرده مجرّداً فكيف بخبر اثنين وثلاثة وأربعة وعشرة وأكثر ! .**

وقال الإمام النووي ( قد أجمع من يُعتَدُّ به على الاحتجاج بخبر الواحد ووجوب العمل به ، ودلائله من فعل رسول الله والخلفاء الراشدين وسائر الصحابة ومن بعدهم أكثر من أن يُحصَر ) وصدَق .

فكون خبر الواحد بذاته موجباً للعمل فيه مئات من الأحاديث النبوية وآثار الصحابة . فكيف إن أضفت آثار من بعدهم من كبار التابعين فَمَن تلاهم . فالاحتجاج بخبر الواحد في مُجمَلِهِ أمرٌ تواتره كتواتر القرآن وهو أمر معلوم من الدين بالضرورة . وما من صحابي إلا وعمل بخبر الواحد .

وقد أفردت بعض الكتب السابقة في مسائل متعلقة بنحو ذلك يأتي ذِكرها .

ومن تمحكات بعض متفيقهة الحدثاء حين يريد إيهامك أنك بليد لست تدرك الفقه وينبغي أن تسكت وتسمع لهم هم أن يبغتك بالألفاظ المستغربة .

فيقول لك أتعرف المناط والعلة وتحقيق المناط وثبوت المناط ؟! ونحو ذلك من ألفاظ يستعملها بعض الحدثاء والمتفيقهة ليوهمك أنه هو العالم الذي لابد من اتباعه والتعلم علي يديه والأخذ بأقواله وأنك الجاهل البليد أو المتعصب المتشدد أو غير ذلك .

ويمكن أن تجيب هؤلاء بالحجة فِعلاً وتنقض عليهم تلك الألفاظ حقّاً لكن يمكن نقضهم بسؤال بسيط شديد . فيقال لهؤلاء سؤالا بسيطا شديدا يهدم كل قوله هذا من أصله . فاسأله كل ما ذكرته من علة ومناط وتحقيق مناط متفق عليه بين الأئمة وأنه من أصول الفقه أم لا ؟ .

فإن قال لا ليس متفقا عليه فقد صدق وحينها قل له فلماذا إذن تنكر عليَّ أن أخذت بأقوال الأئمة الذين لا يعتبرون هذه الأشياء من أصول الفقه أساساً ؟! .

وإن قال نعم فهو كذاب مفضوح الكذب فأقل قارئ في أصول الفقه يدرك كمية الاختلاف في هذه الأمور أو علي أقل القليل في تفصيلاتها وتطبيقاتها .

فحينها هو ليس يريد إلا أن يجعلك تأخذ برأيه هو وهو فقط ويحاول إيهامك أنك لا تدرك التفقه ولا تعرف أصول الفقه ! . بل وحدثاء المنافقين يريدون إيهام الناس أن التابعين والأئمة بل والصحابة أنفسهم غير متمكنين في الفقه ! وهذا كفرٌ أكبر مخرجٌ من الملة بحدِّ ذاته .

_4_ المثال الرابع . ومن أمثلة ما أدخل فيه بعض متعصبة الفقهاء النظر في القياس مع الحديث . فحين يأتيهم حديث يخالف مذهبهم ويعارض رأيهم يقولون هو مخالف للقياس ! .

ويضيف بعضهم لذلك قولهم هذا حديث آحاد محاوِلاً إيهامك أن الرجل صاحب حجة وأنه إنما أنكر شيئا يَهُون إنكاره ! .

وكم من حديث زعم فيه زاعمون أنه آحاد ثم عند جمع طرقه تجد أنه مشهور وثابت عن عدد من الصحابة ! بل وبعض تلك الأحاديث ثبت تواترها ! . لكنها علكة يمضغونها ثم يرمونها في التراب ثم يأخذونها فيمضغونها ويكررون ذلك مرات ومرات حتي تشعر وأنت تسمعهم أنك ستتقيأ .

ومع ذلك أيضا تجد في هؤلاء غباء ظاهرا وبلادة مريبة ! . فحين يأتي حديث يزعمون أنه مخالف للقياس تجد أنه إنما هو مخالف لقياس هذا الشخص فقط وللعلة التي ظنها هو سببا يبني عليه الحكم .

**لكن لو أنه خرج من ذلك التعصب حتي يتمكن من الرؤية لوجد الحديث موافقا لقياس آخر ولوجد عِلَلاً أخري يمكن معها العمل بالحديث وإنفاذه مَنفَذاً حسَناً . لكن بعضهم يكاد يتعبد بتضعيف الأحاديث ويجعلون تقليد إمإمهم دِيناً يدينون به ! .**

**وما أقرب هؤلاء من المنافقين الذي كلما مر عليهم حديث لا يعجبهم قالوا مخالف للقرآن ومناقض للعقل . وليس الحديث يخالف إلا الرأي المزاجي الذي أقحمه هذا المنافق إقحاما . وليس الحديث يخالف إلا الرأي الذي افتعلته النفس المشركة والمزاج الذي تتبعه النفس الإباحية .**

**_5_ المثال الخامس . ومن أمثلة ما أدخله بعض الظاهرية إنكار إجماع مَن بَعدَ الصحابة .**
**وأشهرهم في ذلك ابن حزم بل يكاد هو الوحيد الذي أظهر حُجَجاً فِعلاً يمكن أن تنظر فيها وكل من أتي بعده إنما يأخذ منه ويقلده .**

**فراح يوهمك أن الإجماع أصلاً مستحيل الوقوع ! . وكأن مئات التابعين والأئمة حفنة من الحمقي والمعفلين حتي أتي هذا الذكي العبقري ليعرف ما جهله الأئمة كلهم قبله وهو الذي أتي بعدهم بأربعمائة ( 400 ) سنة ! .**

**وقبل كل شئ انظر لبعض أقوال ابن حزم -العقلية أولا والعملية ثانيا- لتدرك جوابه هو علي نفسه .**

**فأما من الأمثلة العقلية التي لا يكاد يخالف فيها عاقل . قوله في حديث نهي النبي عن البول في الإناء الذي فيه ماء . فقال الأئمة كلهم سوي الظاهرية هذا الحديث ينطبق أيضا علي البول في إناء فارغ ثم تصب البول في الإناء الذي فيه الماء .**

**فأتي ابن حزم فقال لا بل هذا الحديث خاصٌّ فقط بالبول مباشرة في الإناء الذي فيه الماء وأما إن بال في إناء آخر ثم صبَّه فيه فلا يدخل في هذا الحديث ! . لماذا ؟ لأن هذا حكم بالقياس والقياس عنده باطل بجميع أشكاله ! .**

**وهذه مسألة لو عرضتها علي عاميٍّ لأجاب فيها إجابة صحيحة ! . بل ولو عرضتها علي طفل لأجاب فيها إجابة صحيحة بل ودون أن تعرضها الأطفال يفعلون بفطرتهم المجردة أمورا تدخل تحت هذا النوع من القياس ! .**

**_ وقد شنَّع الأئمة علي ابن حزم بمثل هذا الحكم وغيره من جمودهم الغريب وظاهريتهم المقيتة بل وأخرجوه من جملة الفقهاء بالكلية أصلاً .**

**وقال الإمام الهيثمي ( أما ابن حزم فإن العلماء لا يقيمون له وَزناً ... لأنهم أصحاب ظاهرية محضة تكاد عقولهم أن تكون مُسِخَت ، ومن وَصَل إلى أنه يقول إن بَالَ الشخص في الماء تنجس أو في إناء ثم صبه في الماء لم يتنجس ، كيف يقام له وزن ويعَدُّ من العقلاء فضلا عن العلماء ! ) ( كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع للهيثمي / 123 )**

**وقال الإمام ابن الملقن ( ارتكبت الظاهرية الجامدة ها هنا مذهبا شنيعا واخترعوا في الدين أمرا فظيعا ، منهم ابن حزم القائل ... وهذا مما يُعلَم يعلم بطلانه قطعا واستشباعه واستشناعه عقلاً وشرعاً ، لا جَرَم أخرجهم بعض الناس من أهلية الاجتهاد ومن اعتبار الخلاف في الإجماع ، بل من العلم مطلقاً ، ووجه بطلان ما ادعوه ... ،**

**وما أحسن كلام الحافظ أبي بكر ابن مفوز في تشنيعه على ابن حزم حيث قال بعد حكاية كلامه تأمل أكرمك الله ما جمع في هذا القول من السخف وحوى من الشناعة ثم يزعم أنه الدين الذي شرعه الله وبعث به رسوله ... ) ( الإعلام لابن الملقن / 1 / 284 )**

**وقال الإمام أبو بكر الجصاص ( أمثال هؤلاء لا يُعتَدُّ بخِلَافِهِم ولا يُؤنَسُ بوِفَاقِهِم ) ( الفصول للجصاص / 3 / 281 )**

**وقال الإمام ابن عبد البر ( فما أرى هذا الظاهري إلا قد خرج عن جماعة العلماء من السلف والخلف وخالف جميع فرق الفقهاء وشذ عنهم ولا يكون إماما في العلم من أخذ بالشاذ من العلم ) ( الاستذكار لابن عبد البر / 1 / 82 )**

**وقال الإمام السرخسي ( وأولئك لا يعتد بخلافهم ولا يؤنس بوفاقهم ) ( أصول السرخسي / 1 / 302 )**

**وقال الإمام النووي ( مخالفة داود لا تقدح في الإجماع عند الجمهور ) ( المجموع للنووي / 2 / 137 ) ، وداود كان رأس المذهب الظاهري .**

**وقال الإمام زين الدين العراقي ( وقد أحسن الإمام أبو بكر حيث قال إن أهل الظاهر ليسوا من العلماء ولا من الفقهاء فلا يعتد بخلافهم بل هم من جملة العوام ، وعلى هذا جُلُّ الفقهاء والأصوليين ) ( طرح التثريب للعراقي / 2 / 37 )**

وأقوال الأئمة بمثل ذلك كثيرة وليس هذا موضع بَسطِها . والأقرب عندي أنهم من جملة العلماء وفيهم أئمة من الذكاء والفقه بمكان لكن لهم سقطات بشعة وزلات شنيعة لكن مع ذلك فلبعض أئمة آخرين سقطات مثلها وزلات قريبة منها وما أخرجهم أحد عن الإمامة بالكلية .

_ ومن الغرائب أن أكثر مُنكِري القياس اضطر إليه اضطرارا لكن مع تسمتيه أشياء أخري غير القياس كالمفهوم ودليل الخطاب ومقام المنع وغير ذلك . مثل كلامهم في قوله تعالي ( لا تقل لهما أف ) فكل نَهيٍ عما هو أشد من الأف هو في حقيقته قياس وإن سمَّيته أنت أي شئ آخر غير القياس ! .

وقد استدللت علي ذلك في بعض كتبي السابقة فأنكر عليَّ بعضهم قائلا هذا ليس من باب القياس ! . فيقال له هو نَوعٌ من القياس فسمِّه أنت مفهوم مخالفة ومفهوم موافقة ومقام المنع والتنبيه بالأقل علي الأعلي وما شئت من مسميات فكلها في حقيقتها تعود إلي أحد أنواع القياس .

_ لكن ابن حزم وغيره كذلك كانوا كذلك مصيبين وكلامهم صحيح جداً في إنكار كثير من الأقيسة الفاسدة التي هي في حقيقتها تلاعبٌ بالدين بل وبعضها يكاد يصِلُ إلي الاستهزاء بكتاب الله وسنة رسول الله وتحريف أحكام الله عَمداً .

_ ومثال ثاني . وهو قول ابن حزم في دية الذمي من اليهود والنصاري في القتل الخطأ . فيقول ابن حزم أنه إن قتل مسلم بالخطأ يهوديا أو نصرانيا فلا دية عليه ولا شئ عليه بالكلية أصلا ! . وراح يدافع عن رأيه ويقول لا دليل في ذلك ويضعف الأحاديث الواردة في ذلك بزعمه كعادته .

وفي هذا المثال أنت أمام أمرين .

**الأمر الأول . إما أن تقول هذا خلاف سائغ وهذا رأي معتبر حتي وإن كنت تخالفه وتقول هو رأي خاطئ لكنك لا زلت تعتبره سائغا وتنهي عن الإنكار عمن أخذ به . ولا أقول لا أظن أحدا يقول بهذا بل لا أظن أحدا يجرؤ أن يقول بهذا أصلا .**

**والأمر الثاني . أن تقول هذا خلاف شاذ قطعا وهو رأي مقطوع بخطئه وليس من الخلاف السائغ في شئ .**

**وحينها يقال لك أنت الآن أقررت علي نفسك بشيئين .**

**الأول أنك تقر بوجود آراء شاذة خاطئة قطعا بغض النظر عن قائلها مهما بلغ وأنها لا يمكن بحال أن تكون من الخلاف السائغ .**

**والثاني أنك أقررت بالإجماع من حيث لا تدري ! . فهل الشاذ يصير شاذا إلا بعد مخالفته للمعروف الذي ليس بشاذ ! . وكما قيل ( الوقوع دليل الوجود ) . وقِس علي هذا المثال مسائل كثيرة ! .**

**_ وأما الأمثلة العملية التي تنقض علي ابن حزم ومن تابعه فانظر هذه الأقوال لابن حزم وأخبرنا هل تقول بجميعها أم ببعضها ؟ وأخبرنا لماذا لا ينشر هذه الأقوال هؤلاء الحدثاء الذين يلتزقون بابن حزم ويتمحكون بأقواله ؟! .**

**_ قال الإمام ابن حزم ( لو أن امرأ قال لا نأخذ إلا بما وجدنا في القرآن لكان كافرا بإجماع الأمة ... وقائل هذا كافر مشرك حلال الدم والمال ) ( الإحكام لابن حزم / 2 / 80 )**

**_ وقال ( من أجاز أن يكون صاحبٌ فمَن دونه ينسخ أمراً أمر به رسول الله أو يُحدِث شريعة فهذا كافر مشرك حلال الدم والمال ) ( الإحكام لابن حزم / 5 / 141 )**

**_ وقال ( .. والذي لا يشك فيه أن من بلغته هذه الآثار وصحت عنده ثم استجاز خلاف ما صح عن رسول الله اتباعاً لقول أبي حنيفة ومالك فهو كافر مشرك حلال الدم والمال ) ( الإحكام لابن حزم / 7 / 104 )**

**_ وقال ( قد أجمع المسلمون إجماعاً لا ينقضه إلا مُلحِد أن الزاني المحصن عليه الرجم حتي يموت ) ( رسائل ابن حزم / 1 / 287 )**

**_ وقال ( وقد ذكر تعالي قصة موسي عليه السلام في مواضع كثيرة من القرآن ولم يذكر قصة يوسف عليه السلام إلا مرة واحدة ، ولا فرق عند أحدٍ من الأمَّة بين صحة قصة يوسف وبين صحة قصة موسي ، ومن شكَّ في ذلك فهو كافر مشرك حلال الدم والمال ) ( الإحكام لابن حزم / 3 / 105 )**

**_ وقال ( .. لا خلاف بين اثنين من المسلمين أن هذا منسوخ وأن من حكم بحكم الإنجيل مما لم يأت بالنص عليه وحي في شريعة الإسلام فإنه كافر مشرك خارج عن الإسلام ) ( الإحكام لابن حزم / 5 / 173 )**

**_ وقال ( .. وبلا خلاف من أحد من الأمة أن القرآن معجزة وبيقين ندري أنه إذا ترجم بلغة أعجمية أو بألفاظ عربية غير ألفاظه فإن تلك الترجمة غير معجزة ، وإذ هي غير معجزة فليست قرآنا ،**

ومن قال فيما ليس قرآنا إنه قرآن فقد فارق الإجماع وكذَّب الله تعالى وخرج عن الإسلام إلا أن يكون جاهلا ، ومن أجاز هذا وقامت عليه الحجة ولم يرجع فهو كافر مشرك حلال الدم والمال لا نشكُّ في ذلك أصلاً ) ( الإحكام لابن حزم / 2 / 88 )

_ وقال ( .. وكذلك شهادتهم حتى إذا قامت على أحد منهم الحجة في ذلك من نص قرآن أو سنة ما لم تُخَص ولا نُسِخَت فأيما تمادى على التدين بخلاف الله أو خلاف رسوله أو نطق بذلك فهو كافِرٌ مُرتَد ) ( الإحكام لابن حزم / 4 / 236 )

_ وقال ( .. فإن كان يعتقد أن لأحد بعد موت النبي أن يحرم شيئا كان حلالا إلى حين موته عليه السلام ، أو يحل شيئا كان حراما إلى حين موته عليه السلام ، أو يوجب حدا لم يكن واجبا إلى حين موته عليه السلام ، أو يشرع شريعة لم تكن في حياته عليه السلام ، فهو كافر مشرك حلال الدم والمال ) ( الإحكام لابن حزم / 1 / 73 )

_ وقال ( .. فإذا قام عليه البرهان المذكور بأنها منسوخة فتمادي علي ذلك من الأخذ بالمنسوخ معتقدا لصوابه في ذلك فهو كافر مشرك حلال الدم ) ( الإحكام لابن حزم / 8 / 141 )

_ وقال ( .. كما لا نكفِّر من خالفنا في قبول خبر الواحد ما لم تقم عليه الحجة .. ) ( الإحكام / 3 / 153 )

ومراده أن منكر خبر الآحاد كافر لكنه لا يكفره إلا بعد إقامة الحجة عليه ولهذا دلالته علي أصل المسألة بحد ذاته أصلاً . ولو علمت كذلك طرق الأئمة في إقامة الحجة أو انتشارها بين الناس لعلمت أن الحجة قد قامت عليهم وانتهي الأمر ! .

_ وقال ( اعلموا أن كل من لا يحمل كلام الله وكلام رسوله علي ظاهره وعمومه والوجوب فإنه مذهبه الذي يصرح به هو أنه متي أمره الله بأمر أو رسوله عليه السلام قال لا أقبل شيئا من هذا الكلام إذ لعل له تأويلا غير موضوعه في اللغة ولا أعمل بشئ مما أمرتني به لأنه ليس علي الوجوب ولا علي العموم إذ لعلك أردت به بعض ما يقع عليه ،

فاعلموا أن هذا هو الكفر الصريح والخروج عن الإسلام جهاراً ) ( الإحكام / 3 / 128 / وهذه الفقرة مع بعض فقرات أخري ساقطة من الكتاب في بعض النسخ المتداولة مع أنها ثابتة في جميع أصول نسخ الكتاب ! . ولا أدري أسقطت سهوا أم أسقطها أحدهم عمداً ! )

_ وقال ( .. فقد ثبت يقيناً أن خبر الواحد العدل عن مثله مبلغا إلي رسول الله حقٌّ مَقطُوعٌ به موجِبٌ للعلم والعمل مَعاً ) ( الإحكام لابن حزم / 1 / 124 ) . وابن حزم من القائلين أن خبر الآحاد من ثقة عن ثقة عن صحابي عن النبي يوجب العلم القطعي والثبوت اليقيني وأفاض في الدلالة والاستدلال لرأيه .

_ وقال ( .. فمن أنكر الجنَّ أو تأوَّل فيهم تأويلا يخرجهم عن هذا الظاهر فهو كافر مشرك حلال الدم والمال ) ( الفصل في الملل لابن حزم / 5 / 9 )

_ وقال ( .. وأما من الإجماع فلا خلاف بين أحد من أهل الإسلام في أن أنفس العباد منقولة بعد خروجها عن الأجساد إلى نعيم أو إلى صفوف ضيق وعذاب وهذه صفة الأجسام ، ومن خالف هذا فزعم أن الأنفس تُعدَم أو أنها تنتقل إلى أجسام أُخَر فهو كافر مشرك حلال الدم والمال ) ( الفصل في الملل لابن حزم / 5 / 58 )

_ وقال ضمن كلامه عمن زعم أن النبي لم يقتل بعض المرتدين واستغفر لبعض الكافرين ( .. وقد تقدم نهي الله تعالي له عن الاستغفار للكفار ونحن نشهد بشهادة الله بأن من دَانَ بهذا واعتقده فإنه كافر مشرك حلال الدم والمال ) ( المحلي لابن حزم / 12 / 152 )

وصدق ابن حزم ونقل مثل ذلك كثير من الأئمة . فليسمع ذلك حدثاء المنافقين الذين يزعمون جواز الاستغفار بل ويزداد بعضهم كفرا صريحا وشركا جهيرا فيقولون بإمكانية دخولهم الجنة .

ورحم الله الإمام النووي حين قال ( من لم يكفِّر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شكَّ في تكفيرهم أو صحَّح مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده ) ( روضة الطالبين للنووي / 10 / 70 )

وقال الإمام الشافعي ( اسم المُشرِك لازمٌ لأهل الكتاب وغيرهم من المشركين )( الأم / 5 / 169 )

وقال الإمام الزمخشري ( من لم يجمع بين الإيمانين الإيمان بالله وبرسوله فهو كافر ) ( تفسير الزمخشري / 4 / 337 )

وقال الإمام عياض السبتي ( وكذلك وقع الإجماع على تكفير كل من دافع نص الكتاب أو خص حديثا مجمعا على نقله مقطوعا به مجمعا على حمله على ظاهره كتكفير الخوارج بإبطال الرجم ،

ولهذا نكفِّر من لم يكفِّر من دان بغير ملة المسلمين من الملل أو وقف فيهم أو شك أو صحح مذهبهم وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده واعتقد إبطال كل مذهب سواه فهو كافر بإظهاره ما أظهر من خلاف ذلك ) ( الشفا للقاضي عياض / 2 / 286 )

وقال الإمام ابن حجر ( من جحد نبوة محمد مثلا كان كافرا ولو لم يجعل مع الله إلها آخر والمغفرة منتفية عنه بلا خلاف ) ( فتح الباري لابن حجر / 1 / 85 )

وقال الإمام أبو حامد الغزالي ( الأصل المقطوع به أن كل من كذّب محمدا فهو كافر أي مخلد في النار بعد الموت ) ( الاقتصاد لأبي حامد الغزالي / 134 )

وأقوال الأئمة بمثل ذلك كثيرة جدا وهو حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة يكفر مخالفه كفرا أكبر مخرجا من الملة بالكلية . وقد أفردت في ذلك بعض الكتب سابقة يأتي ذِكرها .

فانظر إذن إلي أي درجة وصل المحلدون في ارتداء لباس الفقهاء والناصحين وانظر إلي أي درجة وصل المشركون في القعود مقاعد العلماء والمفتين ! .

_ وقال الإمام ابن حزم ( فِعلُ قوم لوط من الكبائر الفواحش المُحَرَّمة ، كلحم الخنزير والميتة والدم والخمر والزني وسائر المعاصي ، من أحلَّه أو أحلَّ شيئا مما ذكرنا فهو كافر مشرك حلال الدم والمال ) ( المحلي لابن حزم / 12 / 388 )

**_ وقال ( .. فإن ذكروا قول الله تعالي ( فأمسكوهن في البيوت حتي يتوفاهن الموت أو يجعل الله لهن سبيلا ) فإن هذا حُكمٌ منسوخ بإجماع الأمة ) ( المحلي لابن حزم / 12 / 25 )**

**_ ولابن حزم أمثلة كثيرة حين يردُّ علي مخالفه فيذكر أمورا مثل ( بإجماع الأمة ) وأن مخالفه ( كافر مشرك ) و( حلال الدم ) و( حلال المال ) .**

**وحينها يقال لابن حزم بنفس طريقته هل جمعت الأمة كلها طيلة مئات السنين حتي وقت كلامك هذا فعرفت أنهم جميعا علي قولك وأنه لم يخالف منهم واحد فقط ؟! .**

**فإن قال لا لم أجمعهم فقد أجاب علي نفسه أصلاً ! . وإن قال نعم جمعتهم فقد خرج عن حد العقلاء من الأساس ودخل في الحمقي والمغفلين ولا عتب عليه حينها إذن فقد صار في عِدَاد المجانين ! .**

**_ وأكثر إجماعات ابن حزم صحيحة وأكثر ما يقول أن مخالفه يكون كافرا مشركا مرتدا يكون كلامه صحيحا لأنه من المتعنتين جدا في نقل الإجماع وينقضه بمجرد مخالفة قلة يعدون علي الأصابع حتي وإن كانوا علي خطإٍ ظاهر .**

**وأما الناظرون اليوم فبين ثلاثة .**

**الأول رجل منافق مفضوح يريد أن يكذب الناس في دين الله كيف شاؤوا ويتعبد الواحد منهم بمزاجه ويستحل كل ما ليس علي هواه .**

والثاني رجل يعلم وجود حد الردة وأن بعض الأقوال يكفر قائلها كفرا أكبر قطعا وأن بعض الأعمال يكفر فاعلها كفرا أكبر قطعا . ويدرك أقوال الأئمة في شرائط ذلك ويدرك كذلك أن هناك أمورا معلومة من الدين بالضرورة نصَّ عليها كثير من أصحاب النبي وأئمة المسلمين وليست مما تحتاج أن تمسك كل فَردٍ بمفرده لتقيم عليه الحجة فيها .

والثالث رجل يدرك وجود بعض الأمور التي يكفر منكرها لكنه يتمحك قائلا زاعما لا نكفِّر أحدا وما أكثر هؤلاء المتفيقهة .

فهو رجل منسوب إلي العلم فلا يريد أن ينفي بعض الأمور التي يكفر فاعلها لكنه كذلك يريد أن يظهر بمظهر الوسطي اللذيذ والحداثي الظريف .

فقل له أنت منافق مفضوح ومتفيقه مكشوف . فأنت لست تمتنع عن القول بالردة بل أنت لا تستطيع والفرق شديد . فإن قلت لقام عليك المنافقون فأذاقوك أشد العقوبات وأقحموك في ويلات الأذي . فتقول حينها لماذا لا أستعمل اللف الخبيث فأقول بل أنا الذي لا أريد من نفسي أن أقول بحد الردة علي بعض الناس ! . وقديما سمعنا من بعض العوام في الأمثال ما معناه ( إن أتتك مَقمَعة فألبِسهَا ثوب منفَعة ) .

_ وعلي كل فالذين ينكرون الإجماع قد أتاهم الخطأ وقالوا بالزلل من ثلاثة أمور .

الأمر الأول . أنهم يظنون -إما بجهالة غريبة وإما بنفاق مريب- أن الإجماع يدخل فيه كل أحد من عموم الناس ! . فيدخل فيه العوام والفسقة ! .

وهذا لا يقول به إلا غبي شديد الحماقة وإما منافق ظاهر النفاق وهو الأقرب في كثير من الحدثاء وأشباههم . فيريدون بالتصريح والتلميح الزعم أن الإجماع يدخل فيه كل أحد وبالتالي فلا قيمة للإجماعات المنقولة ! .

الأمر الثاني . أنهم يظنون أن الإجماع يدخل فيه كل فقيه ! . بل ويريدون أن يكون فيه مقلدة الفقهاء الذين يفتون بأقوال المذاهب دون معرفة أدلتها ومعتمدها .

وهذا خطأ شديد ولا يكاد يقول بهذا أحد يعتد بقوله من الأئمة . وإنما يتمحك بهذا من يريدون نفي الإجماع بأي طريقة كانت ! .

بل ولما شعر ابن حزم نفسه في بعض أقواله أنها في درجة من التفرد شديدة ولا يكاد يقول بها أحد إلا هو راح يقول لمخالفيه هل عرفتم أقوال الجن ؟! . يعني لعل في الجنِّ من يقول بمثل قولي وبالتالي لعل القائلين بقولي ليسوا قلة ! .

هل سمعتم بأحَدٍ في الدنيا من مسلم وكافر يريد نصرة قوله ومذهبه بقوله لعل في الجن من يوافقني ويقول بقولي ! .

وهذا عبَثٌ لا ينطق به عاقِلٌ أصلاً . لكن ابن حزم مع شدة ذكائه حين يريد نصرة قول ويسرح في سلاطة لسانه ويفرط في تعصبه تظن أنك أمام شخصٍ شديد الغباء موغِلٍ في البلادة ! .

**وابن حزم نقل في عشرات المسائل الإجماع القطعي وأنه لا مخالف وأن من يخالف فيها يكفر كفرا أكبر ويستتاب وهذا مع أنه قَطعاً لم يجمع أقوال الجن بل ولم يعرف منها قولاً واحداً ! وهو نفسه كذلك لم يزعم ذلك أصلا ! . لكن حين يرد علي مخالفه يسأله أعرفت أقوال الجن ! .**

**وعلي كل فالمراد أنه ليس كل فقيه يعتد بقوله في الإجماع . وإنما الإجماع إجماع المجتهدين من أصحاب النبي والتابعين والأئمة . وليس كل فقيه مجتهد .**

**بل وليس كل مجتهد في علوم الحديث قادرا علي الاجتهاد في علوم الفقه . وليس كل مجتهد في علوم الفقه قادرا علي الاجتهاد في علوم الحديث . وليس كل مجتهد في علوم اللغة قادرا علي الاجتهاد في علوم الحديث والفقه . وهكذا .**

**والمجتهدون في كل علم وفي كل زمان ومكان معدودون . فهؤلاء فقهاء الصحابة ومن تكلموا في الأحكام كلهم عن آخرهم لا يزيدون عن مائة ( 100 ) صحابي فقط . بل وإن شئت التحقيق وإرادة الدقة فَهُم نحو الخمسين فقط ! .**

**وكثير من المسائل لا تجد فيها قولا إلا لأفراد معدودين من الصحابة ! . وأما في رواية الحديث نعم تجد الكثير من الصحابة . وليس كل راوٍ فقيه . وفي الحديث المتواتر عن النبي رحِمَ الله امرأ سمع مني حديثا حتي يبغه فرُبَّ حامل فقهٍ ليس بفقيه .**

**وقِس علي هذا في كل عصر من الصحابة ثم التابعين ثم الأئمة . فمعرفة أقوالهم وحصرها مَيسُورٌ مُمكِن وقد فعله عدد من الأئمة في كثير من الأحكام والمسائل .**

الأمر الثالث . أن القول الشاذ هو الذي ينتشر ويشتهر . فتجد الصحابي له مئات الأحاديث والمسائل لكن تجده مشهورا عند عموم الناس بالمسألة التي يشذ فيها . وتجد التابعي أو الإمام له مئات الأحاديث والمسائل لكن تجده مشهورا معروفا عند الناس بالمسألة التي يشذ فيها .

وهذا ابن حزم نفسه له مئات الأقوال والأحكام والمسائل وبعضها لا يجرؤ كثيرون وخاصة الحدثاء أن ينقلوا عنه هذه النقولات ولو مجرد نقل فقط ! . ومع ذلك لا تكاد أحدا يجهل قول ابن حزم في المعازف ! .

وهذه عائشة روت مئات الأحاديث عن النبي ولها كلام في الفقه بعضه لا يجرؤ أن ينقله الحدثاء لكن تجد أكثر الناس إنما يعرفون من كلامها أنها تكلمت في حديث الميت يعذب بما نيح عليه وحديث قطع الصلاة بمرور المرأة ! .

وهذا ابن مسعود روي مئات الأحاديث عن النبي وله كلام في التفسير وأصول الدين لا يجرؤ المنافقون أن ينقلوه لكن تجد أكثر الناس إنما يعرفون من كلامه أنه كان ينكر المعوذتين ولو في وقتٍ من حياته علي الأقل ! .

وهكذا فيمن بعدهم . بل وهذا مَنهَج مُتَّبَعٌ في كتب السِّيَرِ والتراجم التي تترجم للفقهاء عموما ولفقهاء المذاهب المعروفة خصوصا .

فتجد بعض الكتب المؤلَّفة في تراجم فقهاء الشافعية فيذكر الفقيه تلو الفقيه والإمام تلو الإمام ثم يأتي في بعضهم فيقول خالف في المسألة الفلانية وشذ في الحكم العلاني .

وكذلك في كتب تراجم فقهاء الحنابلة والمالكية والحنفية . فليس كلما يأتي ذكر فقيه أو إمام يسرد أقواله كلها ! وإنما فقط إذا كان مخالفا في مسألة أو شاذا في حكم يذكرونه .

ولذلك تجد الأقوال الشاذة تنتشر والأخطاء المنكرة تفوح . وهذا بحد ذاته دليل علي أن الاستقرار علي حكم معين ثابت حتي إذا خالفه مخالف قال القائل قد خالف فلان وشذ علان .

وقد أصاب ابن حزم في جزئية من المسألة . وسبقه بذلك الإمام أحمد حين نَقَدَ علي بعض أهل البدع من الجهمية والقدرية وأشباههم حين قال لهم من ادعي الإجماع فهو كاذب .

مع أن الإمام أحمد مشهور بالاحتجاج بالإجماع . وكل فقهاء الحنابلة يحتجون بالإجماع . أكانوا جميعا يجهلون قول الإمام أحمد ! . بل ولم يزعم بقية المذاهب أن الإمام أحمد أنكر الإجماع . حتي أتي الحدثاء ففهموا من كلام الإمام أحمد ما لم يفهمه أحد ! .

وهذه الجزئية هي ادعاء الإجماع هكذا بسهولة من بعضهم وكأنه يشرب شربة ماء ! . حتي زعم بعضهم الإجماع في عدد من المسائل الخلاف فيها مشهور ! . ولا أقول كعادة الحدثاء ومتعصبة المذاهب باعتبار كل خطإ شاذ وزلل فاحش بل بعضهم فعلاً كان يزعم الإجماع في مسائل الخلاف السائغ فيها مشهور ! .

بل ووصل الفحش ببعض المنافقين وأعمي التعصب بعض المقلدة حتي زعموا الإجماع علي ما ثبت الإجماع بعَكسِه أصلاً ! . فتكون المسألة الإجماع ثابت فيها أنها حلال فيأتي الحدثاء فيقولون بل هي حرام وليست من الدين أصلاً . وتكون المسألة الإجماع ثابت فيها أنها حرام فيأتي الحدثاء فيقولون بل هي حلال وليس في تحريمها دليل ثابت ! .

_ وزعم بعضهم هنا زَعماً بشِعاً قبِيحاً لا يدل إلا علي جهل شديد أو نفاق مريب أو تعصب غريب . فقال قائلهم قد أصاب أبو بكر الصديق في رأيه بقتال مانعي الزكاة في حين خالفه كل الصحابة ! .

وهذا كذِبٌ مَحضٌ أصلاً . فكل ما ورد في ذلك إنما هو موقِفٌ وإن شئت قلت جِدالٌ بسِيطٌ بين أبي بكر وعمر . فقال أبو بكر قولا وخالفه عمر . فأين قول بقية الصحابة هنا أصلا ! . بل ومن نظر في أحوال الصحابة وطرائقهم وفقههم علِمَ قَطعاً ويقيناً أنه ولابد كان هناك آخرون علي قول أبي بكر الصديق .

وعلي كل فمن الكذب الوقِحِ أن يظنَّ ظانٌّ أنه لم يكن في الصحابة أحَدٌ يقول بقتال مانعي الزكاة إلا أبو بكر مع أن الأدلة علي ذلك كثيرة . بل والأقرب عندي أن عمر نفسه لم يكن ينفي ذلك أصلاً وإنما كان يتكلم في وقت تلك الحرب يعني هل كان الأَولَي محاربة المرتدين أم المشركين .

_ ومن ذلك كذلك أن الحقَّ واحد وقد اتفق الأئمة أن الحقَّ واحِدٌ وليس كلُّ مُجتهدٍ مُصِيب . وفي ذلك خلافٌ شاذٌّ لا يعتد به ولا قيمة لقائله أصلاً .

لكن اتفقوا كذلك أن الخلاف إن كان في غير الأصول وكان الناظر جامِعاً لآلة البحث والنظر من اللغة والحديث وطرق الاستدلال ثم أخطأ فالإثم عنه مرفوع . وعلي هذا اختلاف الصحابة والأئمة في كثير من المسائل .

وأما إن تجرَّأ علي الخوض في ذلك بغير جَمعِ الآلة من لغةٍ وحديثٍ وطُرِق استدلالٍ ثم أخطأ فهو آثمٌ غير معذورٍ قطعاً بل وفي بعض ذلك قد يكفر كفراً أكبر بالكلية .

**وأما المنافقون الذين يزعمون أن الحقَّ متعدد وأن كل مجتهد مصِيبٌ أياً كان فمشركون مكشوفون وملاحدة مفضوحون وإنما هدفهم هدم الدين ونقض المتواتر ونفي كلِّ معلومٍ من الدين بالضرورة وجعل كل أحمقٍ ومنافقٍ وكافرٍ مُجتهِداً يجعل في الدين ما شاء هو ويخرج منه ما شاء هو .**

**وسيأتي الكلام عن الاجتهاد والاستدلال وشروط المجتهد والمستدل من لغة وحديث وتفسير وفقه . وحينها تعرف قدر كل رويبضة فاسِقٍ متفيقهٍ يظن نفسه عالِماً ويوهمه شيطانه أنه قادرٌ علي التفسير والفقه وما خرج بعد من درجة العاميِّ ! إن لم يكن من كثرة كبائره وإصرار فجوره قد انمسخت فطرته وتبلد عقله .**

**فقد صار اليوم أجهل الناس باللغة وأفحش الناس بلادة فيها يظن نفسه علَمَ الأعلام وإمام الأئمة ويتكلم في كبريات الأحكام وكأنه قد جمع علم الشافعي وأحمد والطبري ! .**

**_6_ المثال السادس . ومن أمثلة ما أدخله حدثاء المنافقين وإن شئت قلت المحلدين . وما أكثر النفاق اليوم وصار عاديّاً اليوم مشهوراً أن تجِدَ مُشرِكاً مَحضاً قاعداً مقعد الفقهاء ومُشرِكاً صِرفاً جالِساً مجلس العلماء ! .**

**ومن الغرائب التي تدعو لشديد نظر أن بعض المنافقين والمشركين حين كانوا يتكلمون قديما في أصول الدين لنقضها كان منهم بعض الأذكياء ويُظهِرون ذلك في كلامهم ودلائلهم . وليس كون المرء منافقا أو مشركا مانعا من الإقرار بذكائه ودهائه .**

**لكن حتي ذلك الأمر قد تغير وصار المتكلمون في نقض أصول الدين أناس فيهم بلادة شديدة وغباء واضح ولا يعرف الواحد منهم أصلا كيف يستدل للشئ وعليه ! ، ثم يقال لهم المفكرون والنجوم ، وما هم إلا حفنة من الحمقي والمغفلين وجدوا من يعينهم بالقدرة والمال .**

**ومما قاله حدثاء المنافقين عدم وجود الناسخ والمنسوخ ! . ووجود الناس والمنسوخ أمرٌ متواترٌ مقطوعٌ به معلومٌ من الدين بالضرورة وفيه مئات الآيات والأحاديث . بل ولم يكن يخالف فيه حتي قدماء المعتزلة والخوارج والشيعة والقدرية وغيرهم ! . فلك أن تري إلي أي درجة وصل الحدثاء في هدم الدين ونقض المعلوم من الإسلام بالضرورة ! .**

**والنسخ ليس حكما ثابتا موجودا فقط بل وفيه أحكام متواترة معلومة من الدين بالضرورة . وليس أشهر من نسخ اتجاه القِبلَة من بيت المقدس إلي البيت الحرام فهل النسخ إلا هذا ! .**

**قال الإمام ابن حزم ( .. وهذا ما لا يخالفنا فيه إلا بعض اليهود وأما أهل الإسلام فكلهم يجيزون النَّسخ ... وأما اليهود فغير مَنكَرٍ من شدة جهلهم وضعف عقولهم وعظيم بهتهم وكذبهم وتناقض أقوالهم وصلابة وجوههم ورخاوة قلوبهم وفرط غيظهم على ربهم عز وجل .. ) ( الإحكام لابن حزم / 4 / 70 )**

**والآيات والأحاديث الواردة في النسخ وثبوته بالمئات . وآثار الصحابة الواردة في ذلك بالمئات . فكيف إن أضفت آثار التابعين فمن بعدهم ! .**

**فوجود النسخ والناسخ والمنسوخ ثابت ثبوت القرآن متواتر تواتر القرآن . ومنكره منكر لمقطوع به معلوم من الدين بالضرورة .**

**وأما قول هؤلاء أن كيف ذلك وكيف يأمر بالأمر ثم ينسخه ! فقد صدق الإمام ابن حزم حين وصف هؤلاء قائلا ( هؤلاء قومٌ يتعقّبون علي ربِّهم ) ( الإحكام لابن حزم / 4 / 67 )**

**وهؤلاء إما في درجة شديدة من الغباء وإما في درجة من الإلحاد ظاهرة وهذا ما أظنه . فمن نظر في كلامهم وطرائقهم عرف أنهم ليسوا في تلك الدرجة من الغباء بحيث لا يدري أحدهم ماذا يقول ،**

**بل هم ملحدون وإنما يتسترون كالعادة بالشهادة ظاهرا ليطلق الواحد منهم يديه كيف شاء في هدم الدين ونقض المتواتر وما عاد للإسلام مكان قائم اليوم إلا تمحكاً وما عاد يقام علي أمثال هؤلاء حدُّ الردة وما عاد يُقتَل أحَدٌ علي الزندقة ! .**

**ورحم الله أئمة الإسلام الأوائل لما قالوا أن الزنديق يُقتَل بغير استتابة بل يُقتَل مباشرة . وحتي من قال منهم يستتاب قال يقتل وإن تاب وإنما تنفعه توبته إن صدق عند ربه وأما في الدنيا فيقتل بكل حال .**

**وانظر كتاب رقم ( 437 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 360 ) صحابيا وإماما منهم و( 640 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة )**

**وقد علم سبحانه أعمال العباد وعلِمَ مصائرهم وعلم الغيب وليس سبحانه حاشاه بجاهل وإنما هذا قول الملحدين يتعقبون علي ذلك بقولهم فلماذا إذن خلَقَهم .**

وانظر لزُوماً كتاب رقم ( 725 ) ( الكامل في تواتر حديث أن رسول الله سُئِل عن أطفال المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين من تسعة عشر ( 19 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان علاقة ذلك بالغلام الذي قتله نبي الله الخَضِر وبيان اتفاق الأئمة أن القَدَرَ سِرٌّ من أسرار الله يجب الإمساك عن الخوض فيه )

وكتاب رقم ( 481 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تتكلموا في القَدَر من ( 26 ) طريقا عن النبي وبيان سبب ذلك للعجز عن السؤال القائل لماذا خلق الله بعض العباد مع علمه بأنهم يعصون ويكفرون وأنه مدخلهم النار علي ذلك مع قدرته علي تغيير خلقتهم أو عدم خلقهم من الأصل )

وكتاب رقم ( 626 ) ( الكامل في تواتر حديث لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا من ( 30 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان أثر ذلك علي المنافقين في زعمهم أنهم يعبدون الله رغبةً لا رهبة وطمعاً بلا خوف وأثر قوله ( لو تعلمون ) علي الملحدين في زعمهم العلم وسلوة لكل مسلم ضعيف اليقين )

ويقال لهم قول النبي ( لو تعلمون ) . ولابد من استعمال ذلك في وعظهم وليس في جدالهم فليس الجدال في هذه الأمور بمُفِيد ولا يُفضِي إلا إلي مزيد شكٍّ وتكذيب .

والدلالة فيه أن يقال لهؤلاء سؤالا بسيطا شديدا . فقُلْ هل عرفتم كلَّ شيءٍ في الكون فلم يغِبْ عنكم منه شئ فلم يبق إلا وجود الخالق فأنكرتموه ؟! . ثم تبعتم ذلك بجهالات شديدة جاعلين رأيكم وهواكم عقليات وسفسطات ! .

فإن ما يعرفه الإنسان اليوم بكل ما وصل إليه لا يزال أقل حتي من واحدٍ بالمائة ( 1 % ) من الكون المنظور الذي يمكن أن تتكلم فيه الفيزياء وتبحث فيه التلسكوبات . فكيف إن أضفت لذلك إمكانية وجود أكوانٍ أخري بحسب بعض النظريات الفيزيائية .

فهذه النسبة إذن تعني أن الإنسان لا يزال لا يعرف شيئا تقريبا عن الكون أصلا ! . ثم فجأة هذا الذي لا يعرف شيئا يزعم أنه عرف وعَلِمَ وأيقن عدم وجود الخالق ! .

فلينظر هؤلاء في خيالهم وليفترض أحدهم في رأسه مشهداً شديد المرارة . حين يموت فيجد نفسه مُخطِئاً فيقف أمام الخالق سبحانه ويسأله هذا السؤال عما سبق . فيسأله أعرفت كل شئ في الكون ولم يغب عنك شئ منه وعرفت جميع المعلومات عن كل شئ ولم يبق إلا وجود الخالق فقلت أين هو ! .

وليس يجب عليهم أن يعدوا لهذا السؤال جوابا فقط . بل يجب أن يعدوا جوابا يمكن يقال أمام رب العالمين سبحانه .

فإن كثيرا من الإجابات والتمحكات يمكن أن تقال للناس ويمكن أن يجادل مع فلان وعلان بل ويمكن أن يغلبهم وينقض دلائلهم ويفوز عليهم في البحث والنظر .

فليس لهؤلاء إعداد الجواب . فأعِدَّ جوابا إن كنت مخطئا وصرت أمام رب العالمين سبحانه وسألك عن ذلك فأعد جوابا يمكن أن تقوله أمامه . جوابا من القوة والإتقان بمكان حتي يمكن أن يعذرك به ! .

ولا أدري أيقول لم أعلم شيئا في الكون لكني فجأة أيقنت من عدم وجود خالق الأكوان ! .
أم يقول لم تعجبني بعض الأحكام فيما أتي به من يقولون هم رسل الله فأنكرت الله ! .

والله إنه لَمَشَهدٌ أياً كانت قناعاتك لأزال عنك النوم أياماً كثيرة ولجعل لياليك ليلاءَ مريرة .

وقال سبحانه منكراً علي من جادل عن المنافقين ( ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمَنْ يجادل الله عنهم يوم القيامة ) ( النساء / 109 )

مَن يجادِلُ اللهَ عنهم يوم القيامة ؟ .

ومن هؤلاء قول الكفرة المنافقين والملحدين المتسترين في عدم ثبوت السنة النبوية إلا عن قلة من الصحابة ! وهم أنفسهم لا يستطيعون أصلاً إثبات القرآن بكل قراءاته آيةً آية عن عشرين صحابيا ولا حتي عن عشرة صحابة فقط ! . وإنما مرادهم الحقيقي نفي تواتر القرآن وسيأتي الكلام عن ذلك .

__ وهذه الأمور الستة السابقة ذكرتها للمثال علي بعض أهل الأهواء وأصحاب المزاج ومتعصبة الفقهاء ومقلدة المذاهب . حين يريد الواحد منهم نصرة قوله وتأييد مذهبه فيقحم في أصول الفقه ليست منها أصلاً بل ويحشو كتابه بأمور أصول الفقه عكسها تماماً .

_ ولذلك آثرت أن أفرد كتابا يكون كالمتن المختصر لأصول الفقه . وفي الكتاب ثلاثة أمور .

**_1_ الأمر الأول . أنه جامِعٌ علي الأقل لتسعين بالمائة ( 90 % ) من أصول الفقه . وكعادتي في كتبي عموما أني لا أنتظر بالكتاب أن يكون في درجة الممتاز أو أكثر ! فإني مومن بصدق المثل القائل طلب الكمال عدوُّ الأعمال .**

**فبعض الكتاب أخرجها وأنا مدرِكٌ تماماً أن فيها بعض الأخطاء في الكتابة وأنه قد تكون هناك حجج ودلائل أخري يمكن إضافتها لموضوع الكتاب أيّاً كان .**

**لكني لا أقف عند ذلك كثِيراً . فإن وصل الكتاب في رأيي إلي أن يكون حسَناً جيداً ومُتقناً بنسبَةٍ نحو التسعين بالمائة علي الأقل فيمكن أحياناً أن أخرجه كما هو ثم أظل في مراجعتي إياه وبقية كتبي لتصحيح خطأ أو إضافة دليل فيعلو قدره ويقل خطؤه ويصير مع الوقت متقنا أكثر فأكثر وإن كان أصل الكتاب كافِياً مُتقناً في أصل المسألة .**

**ولذلك تجد بعض كتبي قد خرجت منها نسخة ثانية وثالثة . وكتاب الكامل في السنن الذي فيه خمسة وستون ألف ( 65,000 ) حديث صدرت منه خمسة إصدارات بعد الأول وراجع مقدمة الإصدار السادس من الكتاب .**

**ولذلك لست أزعم أن الكتاب لا تغيب عنه قاعدة من أصول الفقه لكن تكاد لا تحتاج معه شيئا إن كنت مبتدئا ، ويفتح لك أمورا كثيرا إن كنت متوسطا ستقرأ في كتب الأصول والفقه الموسَّعة ، ولا تستغني عنه في المراجعة إن كنت متقنا .**

_2_ الأمر الثاني . أن الكتاب خالٍ تماماً من كل أمر أقحمه أهل الهوي في أصول الفقه وليس فيه شئ مما أدخله مجادِلُو السفسطة علي علم الفقه . فالكتاب لست أبالغ إن قلت أنه يجري علي مجري أئمة الحديث والفقه الأوائل قبل ظهور تشغيب الهوي وجدال البدعة .

_3_ الأمر الثالث . أن الكتاب مختصر . فقد جعلته أشبه بالمتن . فلست أطيل بذكر الأدلة علي كل قاعدة . وكذلك لست أختصر كما يفعل بعض الفقهاء حتي صارت كتبهم أشبه بالطلاسم والألغاز ! بل وأبعَدَت الطلبة والعوام والمتعلمين عن علوم الدين أصلاً .

وهنا كذلك لابد من التنبيه علي مسألة يفعلها بعضهم عند تحقيق بعض الكتب .

وهي أن كثيرا من محققي الكتب يجب ألا يكتبوا علي الكتب التي يحققونها أسماءها وأسماء مؤلفيها بل يجب أن تتحول لاسمٍ آخر تماماً ! .

فتجد كتابا يخرج علي أقصي تقدير في مجلد واحد في نحو ثلاثمائة صفحة مثلا ثم يأتي بعض المحققين والمعلقين فيشحنه بالتعليقات والتعقبات وتراجم الرواة وغير ذلك حتي يخرج الكتاب في ثلاثة مجلدات بل وأربعة وكل مجلد في نحو أربعمائة صفحة .

فيكون الكتاب الأصلي في ثلاثمائة ( 300 ) صفحة فيخرج من تحت يد محققه والمعلق عليه في أكثر من ألف ( 1000 ) صفحة ! .

فهذا يجب ألا يكتب علي غلاف الكتاب ( كتاب كذا للإمام فلان ) بل يجب أن يكتب عنوانا آخر مثل تعليقات علان أو تعقباته أو شرحه ونحو ذلك علي كتاب الإمام فلان .

**أما أن يحشر تعليقاته الكثيرة والكثيرة جداً علي الكتاب ثم يخرجه في ثلاثة وأربعة أضعافه ثم يظل يقول كتاب الإمام فلان ! . هذا ليس كتاب الإمام فلان ! .**

**بل وزاد الأمر أن بعض الأئمة كان يكتب مؤلفات أشبه بالرسائل فتكون نحو عشرين صفحة بل أقل . فيظل محققها والمعلق عليها حتي يخرجها في أكثر من مائة صفحة ! .**

**وكذلك كتبهم الكبيرة والتي يصل بعضها إلي عشرة مجلدات وإلي عشرين مجلدا لم ينتظر الواحد منهم حتي ينتهي الكتاب كله ! بل كان يخرجه جزءا تلو جزء علي مدي الأعوام . وكذلك إن كان كتاب تفسير أو فقه يخرجه ويشرحه جزءا تلو جزء مجلِساً بعد مجلس .**

**ولذلك كذلك لا تجدني أبداً أقول في عملي علي كتب السنن بأي شكلٍ كان أنه نفس كتاب المؤلف لكن بتحقيقي . لأنه ليس كذلك . فأضع للكتاب عنوانا تدرك منه مباشرة أمرين . الأول أنه ليس نفس كتاب المؤلف كما وضعه المؤلف . والثاني تدرك نبذة مختصرة سريعة عن عملي في الكتاب قبل حتي أن تفتحه وتبدأ القراءة فيه .**

**_ وبلغ جزء مختصر أصول الفقه نحو ثمانين ( 80 ) صفحة . ولم أستعمل ألفاظا ملغزة ولا عبارات غريبة . ولو أردت لفعلت لكن ليست البلاغة مطلوبة للتعسير بل هي مطلوبة في المقام الأول عندي لفهم كلام من يتكلم بها وليس للمنافسة بها والتخييل علي الناس برونقها وقد تواتر عن النبي أنه قال إن من البَيَان سِحراً .**

**_ ومن الكتاب السابقة التي تتعلق بنحو موضوع الكتاب وتتعلق بأمور سبق ذكرها في هذه المقدمة :**

**كتاب رقم ( 407 ) ( الكامل في إثبات أن العلة في عدة النساء تعبدية محضة وأن استبراء الرحم علة فرعية في بعض الحالات بعشرة أدلة متفق عليها وبيان أثر ذلك علي مصطلح الضرورات الخمس / 90 حديث وإجماع )**

**وكتاب رقم ( 652 ) ( الكامل في تواتر حديث طلب العلم فريضةٌ علي كل مسلم من خمسة وعشرين ( 25 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أن أئمة الحديث الأوائل ضعّفوه )**

**وكتاب رقم ( 504 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث ما أسْكَر شرب الكثير منه فالشَّربة الواحدة منه حرام وإن لم تُسكِر مع ذِكر ( 180 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة بلادة وفُحشِ من شذ وخالف في ذلك وأثرهم في هدم المتواتر وتكذيب الصحابة )**

**وكتاب رقم ( 505 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي ( أمة وسطا ) يعني عدولا غير فاسقين مع ذِكر ( 180 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي كذب الحدثاء في الاحتجاج بهذه الآية علي تحريف القرآن وهدم المتواتر بدعوي الوسطية )**

**وكتاب رقم ( 551 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر )**

وكتاب رقم ( 553 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم زواج المسلمة من يهودي أو نصراني وعلي إبطاله إن وقع وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 600 إجماع وأثر )

وكتاب رقم ( 554 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله من ( 49 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات ( من لم يحكم بما أنزل الله ) وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر )

وكتاب رقم ( 415 ) ( الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث )

وكتاب رقم ( 416 ) ( الكامل في بيان أن حديث النساء شقائق الرجال حديث آحاد مُختَلف فيه بين حسن وضعيف وبيان سبب وروده وبيان عادة الحدثاء في نقض المتواتر والتناقض في استعمال أحاديث الآحاد )

وكتاب رقم ( 421 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد السارق قطع يده اليمني ثم رجله اليسري مع ذِكر ( 150 ) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء الأغرار في اتهام أصحاب النبي وأئمة المسلمين بالجهالة ونقض الدين )

وكتاب رقم ( 422 ) ( الكامل في أحاديث من سبَّ أصحاب النبي فهو منافق عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله من عمله شيئا وبيان أسلوب الحدثاء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين / 250 حديث )

وكتاب رقم ( 423 ) ( الكامل في بيان اختلاف الأئمة في تعريف النكاح وأنه يقع علي عقد النكاح دون الجِماع والوطء وبيان أثر ذلك علي نكاح التحليل وفحش العامِلين به / 40 أثر )

وكتاب رقم ( 424 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث أُمِرتُ أن أقاتل الناس وقولهم لا يُقبَل من المشركين إلا الإسلام أو القتل ومن غيرهم الإسلام أو الجزية والصَّغَار مع ذِكر ( 260 ) صحابيا وإماما منهم و( 900 ) مثال من آثارهم وأقوالهم )

وكتاب رقم ( 8 ) ( الكامل في أحاديث فضائل إمام المهتدين أول الخلفاء الراشدين ثاني الاثنين أبو بكر الصديق مع بيان تسعة أمورٍ قاضية بأن تمثيل الصحابة كفرٌ أكبر وأن فاعله يُستَتاب / 750 حديث / النسخة الثالثة )

وكتاب رقم ( 426 ) ( الكامل في أحاديث لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان كافرا من أصحاب النار مع بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز إطلاق لفظ المشركين علي أهل الكتاب / 250 آية وحديث و30 أثر )

وكتاب رقم ( 427 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 380 ) صحابيا وإماما منهم و( 750 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة )

**وكتاب رقم ( 428 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 240 ) صحابيا وإماما منهم و( 500 ) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل )**

**وكتاب رقم ( 429 ) ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الأئمة من قريش والناس تبع لهم من خمسين ( 50 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به وبيان شدة ضعف المعتزلة في جمع طرق الأحاديث وتعمد خلافها )**

**وكتاب رقم ( 430 ) ( الكامل في آيات وأحاديث لا يأمن مكر الله إلا الكافرون والويل للمُصِرِّين علي الكبائر وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان معني قول الأئمة المعاصي بريد الكفر / 700 آية وحديث )**

**وكتاب رقم ( 433 ) ( الكامل في إثبات أن حديث اذهبوا فأنتم الطلقاء حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب وبيان أن الطلقاء أسلموا يوم فتح مكة وأثر ذلك علي احتجاج الحدثاء بالمكذوب وترك المتواتر المُجمَع عليه )**

**وكتاب رقم ( 435 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية واضربوهن تعني الضرب الجسدي المعروف وليس المجازي وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 230 ) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة )**

وكتاب رقم ( 436 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة المعازف والغناء وفسق فاعلها مع ذِكر ( 230 ) صحابيا وإماما منهم وبيان كذب وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك )

وكتاب رقم ( 437 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 360 ) صحابيا وإماما منهم و( 640 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة )

وكتاب رقم ( 438 ) ( الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث )

وكتاب رقم ( 439 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن الكافرين والمشركين مخلدون في النار ولا يخرجون منها إلي الجنة أبدا وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع بيان خبث المنافقين الذين وصفوا الله بالكذب والعبث / 480 آية وحديث وأثر )

وكتاب رقم ( 440 ) ( الكامل في إثبات أن حديث أنتم أعلم بأمور دنياكم غير متواتر ولا يرويه إلا ثلاثة من الصحابة وبيان بشاعة وغباء استعمال المنافقين لهذا الحديث في تكذيب القرآن والمتواتر من السنن والأحكام )

وكتاب رقم ( 441 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من سبَّ النبي أو انتقصه يجب قتله مسلما كان أو كافرا وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 430 ) صحابيا وإماما منهم و( 1000 ) مثال من آثارهم وأقوالهم مع بيان سبعة أمور قاضية بأن تمثيل النبي كفر أكبر )

وكتاب رقم ( 442 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤتَي بالموت في صورة كبش فيُذبَح من ( 20 ) طريقا وذِكر ( 90 ) إماما ممن صححوه مع بيان خبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة )

وكتاب رقم ( 443 ) ( الكامل في إثبات أن حديث ما التفت يمينا ولا شمالا يوم أحد إلا وأري أم عمارة تقاتل دوني حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب وأثر ذلك علي تمحك الحدثاء بالاحتجاج بالمكذوب وترك المتواتر )

وكتاب رقم ( 445 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ شيئا من القرآن مع ذِكر ( 200 ) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة ضعف من شذ وخالف في ذلك )

وكتاب رقم ( 446 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 680 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم )

وكتاب رقم ( 447 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذِكر ( 500 ) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك )

وكتاب رقم ( 448 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة المرأة في بيتها خيرٌ من صلاتها في المسجد من ( 21 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وكراهة خروجها لغير ضرورة مع ذِكر ( 170 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم )

وكتاب رقم ( 449 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من ( 40 ) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي )

وكتاب رقم ( 450 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر من ( 15 ) طريقا عن النبي وذِكر ( 60 ) إماما ممن صححوه واحتجوا به )

وكتاب رقم ( 451 ) ( الكامل في أحاديث لا تَشَبَّهوا باليهود والنصاري ومن تشبه بقوم فهو منهم وما ورد في التشبه بالكافرين من نهي وذم ووعيد / 180 حديث )

وكتاب رقم ( 456 ) ( الكامل في أحاديث من سمع نداء الصلاة فلم يأت المسجد فلا صلاة له والأحاديث الدالة علي وجوب صلاة الجماعة وبيان كذب وبلادة من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك / 70 حديث )

وكتاب رقم ( 457 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد وقول النبي لرجل أعمي لا أجد لك رخصة في ترك صلاة الجماعة من ( 30 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف )

وكتاب رقم ( 458 ) ( الكامل في تواتر حديث القيام عند مرور الجنازة عن خمسة عشر ( 15 ) صحابيا عن النبي وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء )

وكتاب رقم ( 460 ) ( الكامل في تقريب ( صحيح البخاري ) بحذف الأسانيد والإبقاء علي ما فيه من روايات ومتون وأحكام / نسخة مطابقة لصحيح البخاري محذوفة الرواة والأسانيد / مع بيان العصمة العملية لصحيح البخاري من الضعف والخطأ )

وكتاب رقم ( 561 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن الله زادكم صلاة الوتر ومن لم يُوتِر فليس مِنّا من ( 19 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن من أبغض المستحبات ودعا الناس إلي تركها يكون كافرا كفرا أكبر )

وكتاب رقم ( 562 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والخلوة بالنساء ولا يخلوَنَّ رجلٌ بامرأة من ( 24 ) طريقا عن النبي وبيان ما يجتمع في خلاف ذلك من خمس كبائر من استحل واحدة منها يكفر كفرا أكبر وبيان جواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل )

**وكتاب رقم ( 563 ) ( الكامل في بيان اتفاق أئمة الأحناف والحنابلة أن حد الزاني الرجم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وكذب الحدثاء والمنافقين في زعمهم أن الأحناف يردون السنن إن خالفت القرآن وأن الحنابلة ينكرون الإجماع )**

**وكتاب رقم ( 564 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مُرَّ علي النبي بجنازة فقالوا فيها شرّاً فقال وجبت له النار من ( 23 ) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين القائلين لعل له أعمال خير لا تعلمونها ولعل الله غفر له )**

**وكتاب رقم ( 565 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يُلدَغ المؤمن من جحرٍ واحدٍ مرتين من أربع طرق عن النبي وبيان شدة بلادة وخبث المنافقين الذين يتعلمون الإسلام من الكافرين والمشركين ويتمحكون بأباطيل الوسطية والاعتدال )**

**وكتاب رقم ( 566 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم يترك شرب الخمر فاقتلوه من ( 30 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر )**

**وكتاب رقم ( 567 ) ( الكامل في إثبات أن حديث لا تلعنوه إنه يحب الله ورسوله حديث آحاد وبيان أنه ورد في رجل صالح ارتكب كبيرة وتاب منها وأقيم عليه حدها وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء الذين يتمحكون برَدِّ الآحاد ويمدحون أفسق الفجرة وأفحش المنافقين )**

وكتاب رقم ( 568 ) ( الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث يستحل أناس من أمتي الخمر بتغيير اسمها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر بتغيير الأسماء وقلب أحكام الكفر والفسق إلي ألفاظ المدح والحُسن )

وكتاب رقم ( 569 ) ( الكامل في إثبات أن حديث غفر الله لبغيٍّ بسقيا كلب حديث آحاد وبيان أنه ورد في غفران الصغائر لامرأة ارتكبت الزني مرة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين الذين يحتجون بالآحاد حين يوافق هواهم ويخالفون المتواتر المتفق عليه حين لا يعجب مزاجهم )

وكتاب رقم ( 570 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قول امرأة العزيز هيت لك يعني الزني وبيان شدة أثر ذلك في فضح الفسقة والمنافقين المستعملين للتعريض في نشر الزني والفجور تحت فواحش التمثيل وهدم الدين بالجهر بالكبائر والتزيين إليها )

وكتاب رقم ( 571 ) ( الكامل في أحاديث المسلم أخو المسلم ينصره ولا يخذله والمسلمون يدٌ علي من سواهم ومن خذل مسلما لعنه الله وخذله ومن لم يهتم للمسلمين فليس منهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر / 65 حديث )

وكتاب رقم ( 572 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المسلم أخو المسلم ينصره ولا يخذله والمسلمون يدٌ علي من سواهم ومن خذل مسلما لعنه الله وخذله من ( 95 ) طريقا عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر )

وكتاب رقم ( 573 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أفضل الأعمال وأحبها إلي الله الصلاة علي وقتها ومن علامة المنافق تأخير الصلاة من ( 23 ) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث المنافقين هادمي الدين ومستحلي الكبائر ومزيِّنيها للناس )

وكتاب رقم ( 574 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث بين يدي الساعة فتن يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا يبيع دينه بشئ من الدنيا من ( 20 ) طريقا عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر واتهام الصحابة والأئمة )

وكتاب رقم ( 575 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن ملكا من الملائكة بين عاتقه وأذنه مسيرة طيران الطائر سبع مائة سنة من أربع طرق عن النبي وبيان علاقة ذلك بقول النبي لا تفكروا في الله وإظهار شدة بلادة القائلين طريقة الخلف أعلم من طريقة السلف )

وكتاب رقم ( 576 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الجساسة من تسع طرق عن خمسة من الصحابة وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وحلِّ الإشكال في رؤية بعض الصحابة لبعض الملائكة والشياطين مما لم يره غيرهم وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم بالمزاج والهوي )

وكتاب رقم ( 577 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من فاتته صلاة العصر فكأنما خسر أهله وماله وحبط عمله من عشر ( 10 ) طرق عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة الحدثاء والمنافقين المتهاونين بالكبائر الظانين أن لا تحبط أعمالهم )

وكتاب رقم ( 578 ) ( الكامل في تواتر حديث من ادّعي إلي غير أبيه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين والجنة عليه حرام من ( 34 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث المنافقين مستحلي الكبائر ومُزيِّني الزني والتبني للناس )

وكتاب رقم ( 579 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تقوم الساعة حتي يقاتل المسلمون اليهود فيقول الحجر والشجر يا مسلم هذا يهودي ورائي تعالي فاقتله من ( 18 ) طريقا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب والأحكام ما يعجبهم بالمزاج والهوي )

وكتاب رقم ( 580 ) ( الكامل في تواتر حديث لا نبيَّ بعدي من ( 60 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة )

وكتاب رقم ( 462 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نضَّر الله امرأ سمع مني حديثا فبلغه من ( 39 ) طريقا عن النبي وبيان أن الأصل في القرآن والسنن السماع وليس الكتابة وخبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة )

وكتاب رقم ( 463 ) ( الكامل في بيان اختلاف الأئمة في صوت المرأة أعورة هو أم لا واتفاقهم علي حرمة رفع المرأة صوتها بتنغيم ولو بالأذان وقراءة القرآن مع ذِكر ( 130 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في اتهام مُخالِفيهم وإن كانوا أكابر أئمة الدين )

وكتاب رقم ( 464 ) ( الكامل في أحاديث الشفاعة وإخراج المُذنِبِين من المسلمين من النار بعد عذابهم وبيان عدم ورود حديث بالشفاعة لهم لعدم إدخالهم النار بالكلية وبيان معني ذرة من إيمان / 250 حديث )

وكتاب رقم ( 468 ) ( الكامل في تقريب كتاب ( أخلاق النبي لأبي الشيخ الأصبهاني ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 850 حديث / وبيان كذب من زعم أن النبي صافح امرأة وقاس علي ذلك )

وكتاب رقم ( 469 ) ( الكامل في ذِكر ( 300 ) إمام ممن رووا وصححوا حديث أمِرتُ أن أقاتل الناس مع بيان عادة الحدثاء في تعصيب الجناية علي أحد الأئمة وتعمد إخفاء موافقة جميع الأئمة له لتسهيل إنكار السنن وهدم المتواتر )

وكتاب رقم ( 470 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لموتي المشركين يوم بدر إنهم ليسمعون ما أقول من ( 15 ) طريقا عن سبعة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء )

وكتاب رقم ( 471 ) ( الكامل في إثبات أن شهر بن حوشب ثقة مطلقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه )

وكتاب رقم ( 472 ) ( الكامل في إثبات أن محمد بن إسحاق ثقة مطلقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه ينزل عن درجة الثقة وسبب كلام الإمام مالك فيه وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه )

وكتاب رقم ( 474 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة من ثلاث وثلاثين ( 33 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف )

**وكتاب رقم ( 475 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عباءة سرقها من ( 14 ) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم )**

**وكتاب رقم ( 476 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية ( إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين ) نزلت في من مات قبل بعثة النبي محمد وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء في تكذيب القرآن وهدم المتواتر واتهام الأئمة / 800 آية وحديث وأثر )**

**وكتاب رقم ( 477 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا التقي الختانان فقد وجب الغُسل من اثنتين وثلاثين ( 32 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ذلك وأن ما قبله منسوخ )**

**وكتاب رقم ( 478 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من أتي كاهنا أو عرَّافا فصدقه فقد كفر ولا تُقبَل له صلاة أربعين ليلة من ( 17 ) طريقا عن النبي وذِكر خمسين ( 50 ) إماما ممن صححوه واحتجوا به )**

**وكتاب رقم ( 481 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تتكلموا في القَدَر من ( 26 ) طريقا عن النبي وبيان سبب ذلك للعجز عن السؤال القائل لماذا خلق الله بعض العباد مع علمه بأنهم يعصون ويكفرون وأنه مدخلهم النار علي ذلك مع قدرته علي تغيير خلقتهم أو عدم خلقهم من الأصل )**

**وكتاب رقم ( 482 ) ( الكامل في تقريب ( سنن أبي داود ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 5200 حديث وأثر / وبيان أن نسبة الأحاديث الصحيحة في السنن الخمسة تسعة وتسعون ونصف بالمائة ( 99.5 % ))**

**وكتاب رقم ( 484 ) ( الكامل في تقريب كتاب ( المنتخب من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان اتفاق الأئمة أن مارية أم إبراهيم كانت مسلمة وبيان كذب وفحش من زعم خلاف ذلك / 110 حديث وأثر )**

**وكتاب رقم ( 486 ) ( الكامل في تقريب ( جزء رفع اليدين في الصلاة للبخاري ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 115 حديث وأثر )**

**وكتاب رقم ( 489 ) ( الكامل في تقريب كتاب ( الرد علي الجهمية للدارمي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 200 حديث وأثر )**

**وكتاب رقم ( 500 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لو شِئتُ لأجرَي الله معي جبال الذهب والفضة من ( 25 ) طريقا عن النبي وبيان دلالة ذلك علي زعم الحدثاء كذباً أن الزهد يكون في القلب وليس اليد )**

**وكتاب رقم ( 501 ) ( الكامل في بيان اتفاق الأئمة علي الاحتجاج بالرواة الثقات من أهل البدع كالخوارج والقدرية والمرجئة وغيرهم بذِكر مائة ( 100 ) راوٍ منهم وبيان الاختلاف بين الفاسق بالكبائر والفاسق بالتأويل )**

وكتاب رقم ( 508 ) ( الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث كان النبي إذا خطب علا صوته واشتد غضبه كأنه مُنذِر جيش مع ذِكر ( 80 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي عادة الحدثاء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها )

وكتاب رقم ( 509 ) ( الكامل في هدم كتاب ( قبول الأخبار ومعرفة الرجال لعبد الله الكعبي ) وبيان أنه كان ينكر علم الله وقدرته وبيان أثر ذلك علي نقض اعتماد الحدثاء والمعتزلة علي كتب كبرائهم في ترك السنن والأحاديث )

وكتاب رقم ( 512 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الصحة والفراغ نعمتان مغبونٌ فيهما كثير من الناس ولا تزول قدما عبد يوم القيامة حتي يُسأَل عن عمره فيما أفناه من ( 15 ) طريقا عن النبي وبيان أن ربع ساعة في اليوم لمدة عشرين عاما تساوي ( 1800 ) ساعة )

وكتاب رقم ( 516 ) ( الكامل في أحاديث الكوثر والحوض وما ورد في صفته وبيان أنه ثبت من رواية سبعة وخمسين ( 57 ) صحابيا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي )

وكتاب رقم ( 517 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اللهم اجعل معاوية بن أبي سفيان هاديا مهديا واهدِ به وعلِّمه الكتاب والحساب وقِهِ العذاب من ( 15 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف )

**وكتاب رقم ( 520 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح قول ابن مسعود لأناس يذكرون الله جماعةً في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعة ضلالة أو أنكم أهدي من محمدٍ وأصحابه من ( 14 ) طريقا وبيان شدة أثر ذلك علي من زعم أن في الدين بدعة حسنة )**

**وكتاب رقم ( 521 ) ( الكامل في أحاديث نزول عيسي ابن مريم قبل قيام الساعة وأنه يقتل الدجال وبيان أنه ثبت من رواية أربعة وعشرين ( 24 ) صحابيا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي )**

**وكتاب رقم ( 522 ) ( الكامل في أحاديث الدجال وما ورد في صفته وخروجه قبل يوم القيامة وبيان تواترها وثبوتها عن ثلاثة وستين ( 63 ) صحابيا عن النبي وبيان شدة بلادة من نافق وزعم أن الدجال ليس شخصا بعينه / 360 حديث )**

**وكتاب رقم ( 525 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث موتي من أعظم المصائب من تسع ( 9 ) طرق عن النبي وبيان شدة بلادة وفحش من نافق وزعم أن موت النبي نعمة وفائدة لتقليل الواجبات والأحكام )**

**وكتاب رقم ( 527 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وسَّع علي عياله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنَتِه من سبع ( 7 ) طرق عن النبي وذِكر عشرة ( 10 ) أئمة ممن صححوه وبيان شدة تعنت من تَبِع ابن تيمية وابن الجوزي في تكذيبه )**

وكتاب رقم ( 529 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تُوطَأ حاملٌ حرةً كانت أو مملوكة حتي تضع حملها من ( 24 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وعلي حرمة نكاحها قبل وضع الحمل )

وكتاب رقم ( 530 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود والنصاري اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد من ( 24 ) طريقا عن النبي وبيان اختلاف الصحابة والأئمة في الصلاة في تلك المساجد بين التحريم والكراهة )

وكتاب رقم ( 531 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود حرَّم الله عليهم الشحوم فأذابوها وباعوها وأكلوا ثمنها من ( 16 ) طريقا عن النبي وبيان دخول الحدثاء هادِمِي المتواتر ومستحلي الكبائر بالتحايل في قوله تعالي ( يخادعون الله ))

وكتاب رقم ( 532 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من فاتته صلاة فليصلها ودَيْنُ الله أحقُّ أن يُقضَي من ( 33 ) طريقا عن النبي وبيان شدة ضعف من شذ وخالف وقال بعدم وجوب قضاء الصلوات المتروكة عمدا )

وكتاب رقم ( 533 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تصوم المرأة في غير رمضان إلا بإذن زوجها من ثلاث عشرة ( 13 ) طريقا عن النبي وذِكر خمسة وستين ( 65 ) إماما ممن صححوه واحتجوا به )

وكتاب رقم ( 534 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إزرة المؤمن إلي نصف الساق من ( 19 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي أن ذلك لا ينزل عن درجة الاستحباب وبيان أثر ذلك علي عادة الحدثاء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها )

وكتاب رقم ( 535 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كان النبي يتخوف علي أمته قوما يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل ليس بأفقههم ليغنيهم به غناء من إحدي عشرة ( 11 ) طريقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب )

وكتاب رقم ( 536 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنزل القرآن علي سبعة أحرف من ( 31 ) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي بلادة وخبث المنافقين الذين ينكرون نزول الأحاديث والسنن علي أكثر من حرف )

وكتاب رقم ( 537 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دخلت امرأة النار في قطة حبستها حتي ماتت من ( 19 ) طريقا عن ثمانية ( 8 ) من الصحابة عن النبي وبيان شدة ضعف وخطأ تأويل عائشة فيه )

وكتاب رقم ( 538 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث سد أبواب المسجد إلا باب علي بن أبي طالب من ( 15 ) طريقا عن النبي وذِكر ( 20 ) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت وجهالة من تَبِع ابن تيمية وابن الجوزي في تكذيبه )

وكتاب رقم ( 539 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا اجتمعت الجمعة والعيد في يوم واحد من عشر ( 10 ) طرق عن النبي وذِكر عشرة أئمة ممن صححوه منهم ابن المديني وابن الجارود وابن البيع الحاكم وبيان اختلاف الأئمة في تأويله )

وكتاب رقم ( 540 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عدم الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم من ( 16 ) طريقا عن النبي ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم ضعفه وشذوذه )

وكتاب رقم ( 541 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصيام من أربع وعشرين ( 24 ) طريقا عن النبي وبيان عدم كراهته إن وافق صيامه صوما يعتاده )

وكتاب رقم ( 542 ) ( الكامل في تواتر حديث أفطر الحاجم والمحجوم من ( 23 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان شدة نفاق وبلادة من زعم أنه ضعيف مع ذِكر أشهرهم )

وكتاب رقم ( 543 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله من ست ( 6 ) طرق عن النبي وبيان شدة نفاق وبلادة من أدخل الفاسقين والمنافقين في ذلك )

وكتاب رقم ( 546 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عادَي لي وليّاً فقد آذنتُه بالحرب من عشر ( 10 ) طرق عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في محاربة أصحاب النبي وأئمة المسلمين واتهامهم بالجهالة ونقض الدين )

وكتاب رقم ( 547 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حُبُّك الشئ يُعمِي ويُصِمّ من خمس ( 5 ) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه متروك أو مكذوب )

وكتاب رقم ( 556 ) ( الكامل في تواتر حديث من نبت لحمه من سحت فالنار أَوْلي به من ( 15 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إخراج المال الحرام علي سبيل التوبة وليس الصدقة )

وكتاب رقم ( 557 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي قول أبي بكر الصديق اشهدوا أن قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار وبيان شدة أثر ذلك علي من نافق وزعم أن التألي علي الله لا يجوز بحال / 60 أثر )

وكتاب رقم ( 558 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي ثبوت عذاب القبر وأن ذلك أمر متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 600 حديث وإجماع وأثر )

وكتاب رقم ( 560 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يقبل الله نفقة ولا صدقة من مال حرام من ( 37 ) طريقا عن النبي وإظهار بلادة وخبث الكافرين المنافقين الظانين أنهم يخادعون الله في الآخرة كنفاقهم في الدنيا )

وكتاب رقم ( 14 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اطلبوا الخير عند حِسَان الوجوه من ( 19 ) طريقا عن النبي مع بيان تأويله وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنه متروك أو مكذوب / النسخة الثالثة )

وكتاب رقم ( 19 ) ( الكامل في تواتر حديث رجم الزاني من خمسين ( 50 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / النسخة الثالثة )

وكتاب رقم ( 26 ) ( الكامل في تواتر حديث يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة من تسعة ( 9 ) طرق مختلفة إلي النبي وجواب عائشة علي نفسها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بمنكرات الأخطاء وشذوذات الخلاف / النسخة الثالثة )

وكتاب رقم ( 46 ) ( الكامل في آيات وأحاديث وصف من لم يؤمن بالله ورسوله بالكافرين والمشركين والظالمين والمجرمين وشرِّ الدواب والقردة والخنازير والسفهاء والفاسقين والخاسرين وأصحاب الجحيم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تحريف القرآن وهدم المعلوم من الدين بالضرورة / 700 آية و450 حديث / النسخة الثالثة )

وكتاب رقم ( 51 ) ( الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وما ورد في إيجاب عدم مساواتهم بالمسلمين وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تكذيب الصحابة ونقض المتواتر واتهام الأئمة / 800 حديث / النسخة الثالثة )

وكتاب رقم ( 62 ) ( الكامل في أحاديث من شهد الشهادتين مُخلِصاً بهما ولم يأت كفراً أو استحلالاً أو تكذيباً فهو من أهل الجنة ولو بعد عذابٍ في جهنم ومن لم يشهدهما فهو كافِرٌ مُخلَّدٌ في النار وما ورد في آخر المسلمين دخولاً الجنة / 800 حديث / النسخة الثالثة )

وكتاب رقم ( 72 ) ( الكامل في أحاديث لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقيّ ومن جالَسَ أهل المعاصي لعنه الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تهوين الكبائر وتسهيل الفحش والتجرئ علي الفجور / 700 حديث / النسخة الثالثة )

وكتاب رقم ( 90 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ديوث من اثنتي عشرة ( 12 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عادة الديايثة في نشر الكبائر وتزيين الفجور وقلب أحكام الفسق والفحش إلي ألفاظ المدح والتحسين / النسخة الثالثة )

وكتاب رقم ( 91 ) ( الكامل في تواتر حديث لعن الله المحلل والمحلل له من عشر ( 10 ) طرق مختلفة إلي النبي وبيان عادة الديايثة في استحلال الكبائر ونقض المتواتر وقلب أحكام الفسق والفحش إلي ألفاظ المدح والتحسين / النسخة الثالثة )

وكتاب رقم ( 106 ) ( الكامل في تواتر حديث الميت يُعَذَّبُ بما نِيحَ عليه من ( 19 ) طريقا مختلفا عن عشرة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة مع بيان تأويله وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء / النسخة الثالثة )

وكتاب رقم ( 142 ) ( الكامل في أحاديث بعثني ربِّي بكسر المعازف والمزامير وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريمها وفسق صاحبها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحُّكِ بشُذُوذَاتِ الخلافِ ومُنكَراتِ الأخطاء / 90 حديث / النسخة الثالثة )

**وكتاب رقم ( 152 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يحمل هذا العِلمَ من كل خَلَفٍ عُدُوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين من اثنتي عشرة ( 12 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف / النسخة الثالثة )**

**وكتاب رقم ( 192 ) ( الكامل في أحاديث احرقوني لئن قدر الله أن يجمعني ليعذبني وبيان أن معناه من التقدير وليس القدرة كقول نبي الله يونس ( فظن أن لن نقدر عليه ) وأن الرجل كان مشركا وآمن قبل موته / 25 حديث وأثر )**

**وكتاب رقم ( 202 ) ( الكامل في إثبات أن قصة عمر بن الخطاب مع القبطي وعمرو بن العاص ومتي استعبدتم الناس مكذوبة كليا مع بيان ثبوت عكسها عن عمر والصحابة وتعاملهم بالعبيد والإماء )**

**وكتاب رقم ( 220 ) ( الكامل في تواتر حديث من سمعتموه يَنشُد ضالته في المسجد فقولوا لا ردَّها الله عليك ومن رأيتموه يبيع في المسجد فقولوا لا أربح الله تجارتك من خمسة عشر ( 15 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في جعل المساجد مَرتَعاً للعزف والبَذاء ومَسرحاً للرقص والغِناء / النسخة الثانية )**

**وكتاب رقم ( 221 ) ( الكامل في تواتر حديث اللهم املأ بيوتهم بيوتهم وقبورهم ناراً لأنهم شغلونا عن صلاة العصر من عشر ( 10 ) طرق مختلفة إلي النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين المانعين من لعن الكافرين / النسخة الثانية )**

**وكتاب رقم ( 225 ) ( الكامل في تواتر حديث أُمِرتُ أن أقاتل الناس حتي يشهدوا أن لا إله إلا الله من ثمانية وثلاثين ( 38 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ثبوته والعمل**

**به وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / النسخة الثانية )**

**وكتاب رقم ( 245 ) ( الكامل في أحاديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا فطوبي للغرباء وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 160 حديث )**

**وكتاب رقم ( 246 ) ( الكامل في تواتر حديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا من ( 25 ) طريقا مختلفا إلي النبي )**

**وكتاب رقم ( 249 ) ( الكامل في تواتر حديث لأن يمتلئ جوف أحدكم قَيحا خير له من أن يمتلئ شِعرا من ( 12 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان تأويله )**

**وكتاب رقم ( 254 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن العبد ليتكلم بالكلمة من ( 16 ) طريقا عن النبي وبيان شدة اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفاته علي أي حديث بالكلية )**

**وكتاب رقم ( 275 ) ( الكامل في اتفاق الأئمة الأوائل علي ذم أبي حنيفة مع ذِكر ثمانين ( 80 ) إماما منهم الشافعي ومالك وابن حنبل والبخاري مع إثبات كذب ما نُقل عن بعضهم من مدحه وبيان النتائج العملية لذلك / 270 أثر )**

**وكتاب رقم ( 294 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إقامة العقوبات والتعزير علي المجاهرين بالمعاصي والكبائر وجواز بلوغ التعزير إلي القتل مع ذِكر ( 160 ) صحابي وإمام منهم و( 300 ) مثال من آثارهم وأقوالهم )**

**وكتاب رقم ( 296 ) ( الكامل في أحاديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ومن قاتل في منع حد من حدود الله فهو في سبيل الشيطان وما ورد في ذلك من مدح وذم ووعد ووعيد / 1800 حديث )**

**وكتاب رقم ( 297 ) ( الكامل في أحاديث العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم واتهموهم علي دينكم وهم شر الخلق عند الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث )**

**وكتاب رقم ( 304 ) ( الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث )**

**وكتاب رقم ( 305 ) ( الكامل في إثبات عدم تهنئة النبي لأحد من اليهود والنصاري والمشركين بأعيادهم وعدم ورود حديث أو أثر بذلك عن النبي أو الصحابة أو الأئمة ولو من طريق مكذوب وبيان دلالة ذلك )**

**وكتاب رقم ( 309 ) ( الكامل في إثبات أن حديث وجود بيوت الرايات الحُمرِ في المدينة في عهد النبي مكذوبٌ لا وجود له وأن من قال بذلك يكفر كفراً أكبر للكذب علي النبي ونقض المعلوم**

بالضرورة وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث المنافقين الذين يحتجون بالمكذوب وينكرون المتواتر / النسخة الثانية )

وكتاب رقم ( 319 ) ( الكامل في تواتر حديث لعن الله الخمر وعاصِرَها وشاربها وبائعها ومبتاعها وحاملها وساقِيهَا من ( 18 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة بيع الخمر والتجارة فيها وقتل شاربها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / النسخة الثانية )

وكتاب رقم ( 326 ) ( الكامل في تصحيح حديث أن أعمي أتي النبي وعنده أم سلمة وميمونة فقال احتجِبا منه فقلن أعمي لا يبصرنا فقال أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه وذِكر أربعين ( 40 ) إماما ممن صححوه وبيان أنه ليس مخصوصا بأزواج النبي فقط )

وكتاب رقم ( 327 ) ( الكامل في اتفاق أئمة اللغة أن الحمو في قول النبي الحمو الموت يدخل فيه أبو الزوج وتحرم خلوته بزوجة ابنه مع ذِكر خمسة وثلاثين ( 35 ) إماما منهم وبيان شدة ضعف من خالفهم وما تبعه من تبعات )

وكتاب رقم ( 328 ) ( الكامل في تفصيل آية ( فقولا له قولا لينا ) وبيان أن ذلك لما دعاه أول مرة فلما لم يستجب لعنه ودعا عليه أن يموت كافرا وقال إنك مخلد في الجحيم والعذاب الأليم / 30 آية و40 أثر )

**وكتاب رقم ( 331 ) ( الكامل في أحاديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت وما ورد في الصمت وحفظ اللسان من أمر وفضل ووعد وفي الثرثرة وكثرة الكلام من نهي وذم ووعيد / 380 حديث )**

**وكتاب رقم ( 336 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي ( فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ) أسلوب تهديد ووعيد وليس أسلوب تخيير مع ذِكر سبعين ( 70 ) صحابيا وإماما منهم )**

**وكتاب رقم ( 343 ) ( الكامل في أحاديث نهي النساء عن الخروج لسقي الماء ومداواة الجرحي وأن ما ورد في الإذن بذلك كان قبل نزول الحجاب ولقلة الرجال في أول الإسلام / 170 حديث )**

**وكتاب رقم ( 347 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن ( تخافون نشوزهن ) و( يوطِئن فُرُشكم ) تعني عصيان المرأة لزوجها وإدخالها البيت من لا يرضاه وإن كان من محارمها وليس يعني الزنا مع ذِكر ( 90 ) صحابيا وإماما منهم )**

**وكتاب رقم ( 349 ) ( الكامل في أحاديث يأتي علي الناس زمان يصلون ويصومون وليس فيهم مؤمن وليخرجن الناس من دين الله أفواجا كما دخلوه أفواجا وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 100 حديث )**

**وكتاب رقم ( 350 ) ( الكامل في أحاديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم وإن الله يحاسب العبد فيقول العبد جهلت فيقول الله ألا تعلمت وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث )**

**وكتاب رقم ( 351 ) ( الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث )**

**وكتاب رقم ( 353 ) ( الكامل في آيات وأحاديث المتقين مجتنبي الكبائر وما ورد فيهم من مدح وفضل ووعد والفاسقين مرتكبي الكبائر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 1450 آية وحديث )**

**وكتاب رقم ( 357 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن المرجئة القائلين الإيمان إقرار دون عمل لعنهم الله علي لسان سبعين نبيا ويحشرهم مع الدجال من ( 35 ) طريقا إلي النبي )**

**وكتاب رقم ( 359 ) ( الكامل في تفاصيل حديث النبي في رجم ماعز لو سترته كان خيرا لك وبيان أن ذلك كان بعد إقامة حد الرجم عليه وليس قبله وبيان تأويله )**

**وكتاب رقم ( 360 ) ( الكامل في تقريب ( صحيح مسلم ) بحذف الأسانيد والإبقاء علي ما فيه من روايات ومتون وألفاظ / نسخة مطابقة لصحيح مسلم محذوفة الرواة والأسانيد / مع بيان العصمة العملية لصحيح مسلم من الضعف والخطأ )**

**وكتاب رقم ( 361 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث سحر النبي من ( 12 ) طريقا وذِكر ( 140 ) إماما ممن صححوه والجواب عن حجج من نافق واتبع التضعيف المزاجي في رد الأحاديث )**

**وكتاب رقم ( 362 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث رضاع الكبير من ست ( 6 ) طرق عن النبي وذِكر ( 60 ) إماما ممن صححوه وبيان أنه منسوخ متروك العمل وشدة ضعف من خالف ذلك )**

وكتاب رقم ( 363 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تجتمع أمتي علي ضلالة من ( 16 ) طريقا عن النبي مع بيان درجات الإجماع ومتي يُترك قول القِلّة )

وكتاب رقم ( 367 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن لا نكاح إلا بإذن الوليّ مع ذِكر ( 150 ) صحابي وإمام منهم وبيان شدة ضعف من شذ وخالف في ذلك )

وكتاب رقم ( 369 ) ( الكامل في تقريب كتاب ( السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1500 حديث وأثر )

وكتاب رقم ( 370 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن القدرية القائلين قدّر الله الخير ولم يقدر الشر هم مجوس هذه الأمة وليس لهم في الإسلام نصيب ولا تنالهم شفاعتي وهم شيعة الدجال من ثمانين ( 80 ) طريقا عن النبي )

وكتاب رقم ( 373 ) ( الكامل فيما اتفق عليه الصحابة والأئمة من مسائل الوضوء والتيمم والمسح علي الخفين / 100 مسألة )

وكتاب رقم ( 374 ) ( الكامل في تواتر حديث من كذب عليَّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار من ( 50 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في كفر فاعله وبيان كثرة ما يقع من ذلك في الغناء والتمثيل )

وكتاب رقم ( 375 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث امرؤ القيس صاحب لواء الشعراء إلي النار من سبع ( 7 ) طرق عن النبي وبيان تأويله )

**وكتاب رقم ( 376 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمر النبي علياً بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين من عشرين ( 20 ) طريقا عن النبي وبيان كذب ابن تيمية فيما نقل عن الأئمة من تكذيبه)**

**وكتاب رقم ( 377 ) ( الكامل في تواتر حديث ذكاة الجنين ذكاة أمه من ( 11 ) طريقا مختلفا إلي النبي )**

**وكتاب رقم ( 378 ) ( الكامل في تواتر حديث تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي كتاب الله وعترتي من ( 13 ) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر ( 35 ) إماما ممن صححوه واحتجوا به )**

**وكتاب رقم ( 379 ) ( الكامل في بيان كذب نسبة كتاب ( نواضر الإيك ) للإمام السيوطي مع بيان أن التصريح بالفحش والبذاء فسق مستوجب للعقوبة والتعزير )**

**وكتاب رقم ( 382 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يحرّم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء في الحولين قبل الفطام من ( 16 ) طريقا عن النبي )**

**وكتاب رقم ( 383 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أتت امرأة للنبي فقالت إن ابنتي مرضت فسقط شعرها أفأصل فيه فلعن الواصلة والموصولة من عشر ( 10 ) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك )**

**وكتاب رقم ( 384 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع علي ذات مَحرم فاقتلوه من تسع ( 9 ) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك وما تبعه من استحلال لأفحش الكبائر )**

وكتاب رقم ( 385 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز تزويج الأب ابنته الصغيرة دون أن يشاورها وأن قوله تعالي ( اللائي لم يحِضن ) يعني الصغيرات مع ذِكر ( 180 ) صحابي وإمام منهم وبيان عادة الحدثاء الأغرار في اتهام أصحاب النبي وأئمة المسلمين )

وكتاب رقم ( 386 ) ( الكامل في الأحاديث الناقضة والمخصصة لحديث إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وأن ذلك فيما لا يتعلق بحقوق الناس وفيما لا يصرّ عليه ويجاهر به صاحبه مع بيان شدة ضعف دلالة حديث قاتل المائة / 640 حديث )

وكتاب رقم ( 387 ) ( الكامل في تقريب ( المستدرك علي الصحيحين ) لابن البيع الحاكم بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان أن نسبة الصحيح فيه ( 99 % ) من أحاديثه / 8800 حديث وأثر )

وكتاب رقم ( 388 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا من تسع ( 9 ) طرق عن النبي وبيان كذب ما نُقل عن الإمام أحمد من تكذيبه وبيان اتباع من ضعّفوه للنقد المزاجي )

وكتاب رقم ( 389 ) ( الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث )

**وكتاب رقم ( 392 ) ( الكامل في إثبات أن حديث ما أكرمهن إلا كريم ولا أهانهن إلا لئيم حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف جدا ومكذوب وبيان عادة بعض مستعملِيه في ترك المتواتر والاحتجاج بالمكذوب )**

**وكتاب رقم ( 393 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ثمن المغنية سحت وسماعها حرام من ( 16 ) طريقا عن النبي وبيان عدم اختلاف الصحابة والأئمة في المغنيات )**

**وكتاب رقم ( 394 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فإنه لهم أدب وإذا عصينكم في معروف فاضربوهن ضربا غير مبرح من ثلاثين ( 30 ) طريقا عن النبي )**

**وكتاب رقم ( 395 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حرّم النبي المعازف والمزامير ولعن صاحبها وقال أمرني ربي بكسرها من عشرين ( 20 ) طريقا عن النبي )**

**وكتاب رقم ( 397 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي ( وتقلبك في الساجدين ) تعني صلاتك في جماعة المسلمين مع ذِكر ( 50 ) صحابيا وإماما منهم وبيان أن ليس لها علاقة بآباء النبي وبيان عادة البعض بالغلو في الأنبياء )**

**وكتاب رقم ( 400 ) ( الكامل في أحاديث الغيرة من الإيمان وقلة الغيرة من النفاق ولا يدخل الجنة ديوث ولعن الله المحلل والمحلل له وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 80 حديث )**

**وكتاب رقم ( 401 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية ( لستَ عليهم بمسيطر ) منسوخة ليس عليها عمل بالكلية مع ذِكر ( 270 ) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في ترك المحكم والاحتجاج بالمنسوخ / 800 حديث وأثر )**

**وكتاب رقم ( 404 ) ( الكامل في تواتر حديث النهي عن الاستغفار لأبي طالب وأنه في ضحضاح من النار من ( 15 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان أثر ذلك علي من دون أبي طالب بالأضعاف )**

**وكتاب رقم ( 405 ) ( الكامل في تفصيل حديث إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم وبيان أن ذلك إذا كان علي سبيل التكبر والعجب وجواز قولها لما يري من قبيح أعمال الناس ومعاصيهم / 60 حديث وأثر )**

**وكتاب رقم ( 584 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وكل صلاة بغير الفاتحة فهي ناقصة من أربعة وثلاثين ( 34 ) طريقا عن النبي )**

**وكتاب رقم ( 585 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حُفَّت الجنة بالمكاره وحُفَّت النار بالشهوات من ( 18 ) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة المنافقين الذين ينتقون من الأحكام ما يعجبهم ومن الأعمال ما لا يتعب أجسامهم )**

**وكتاب رقم ( 586 ) ( الكامل في إثبات أن حديث جمع النبي بين صلاتين بغير سفر ولا خوف حديث آحاد مع بيان عذر الجمع فيه وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم الجمع بين صلاتين بغير عذر صحيح وبيان شدة بلادة وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك )**

**وكتاب رقم ( 587 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تزال طائفة من أمتي قائمةٌ بأمر الله يقاتلون علي الحق حتي تقوم الساعة من ( 48 ) طريقا عن النبي وبيان معني قول النبي ظاهرون في الناس ولا يضرهم من خذلهم )**

**وكتاب رقم ( 588 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ترك صلاة الجمعة ثلاث مرات طُبِع علي قلبه وكُتِب منافقا من ( 16 ) طريقا عن النبي )**

**وكتاب رقم ( 589 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا خرجت المرأة فلتخرج تَفِلَة من سبع ( 7 ) طرق عن النبي وبيان شدة أثر التعبير بذلك اللفظ في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين المجيزين لخروج المرأة بزينةٍ وعطر )**

**وكتاب رقم ( 606 ) ( الكامل في تقريب كتاب ( الأشربة لأحمد بن حنبل ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان معني النبيذ وبيان شدة بلادة وخبث من زعم جواز شرب القليل مما يُسكِر كثِيرُه / 240 حديث وأثر )**

**وكتاب رقم ( 611 ) ( الكامل في بيان إنكار ابن مسعود وعائشة لآيات متواترة من القرآن وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء إن كانت علي الهوي وينكرون الخلاف الثابت إن لم يكن علي المزاج / 70 أثر )**

**وكتاب رقم ( 613 ) ( الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث استشهد رجلٌ في سبيل الله مع رسول الله فقال رسول الله رأيته في النار بسبب عباءةٍ سرقها مع ذِكر ( 100 ) إمام منهم وبيان شدة أثر ذلك علي من نسبوا الظلم إلي الله بتفريقِهِ في العقوبات بين المتماثِلِين في الأفعال والكبائر)**

**وكتاب رقم ( 614 ) ( الكامل في تقريب كتاب ( المعجم الصغير للطبراني ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1190 حديث )**

**وكتاب رقم ( 615 ) ( الكامل في تقريب ( مسند أبي بكر الحميدي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1300 حديث )**

**وكتاب رقم ( 618 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمانٌ الصابر فيهم علي دِينه كالقابض علي الجمر من ست ( 6 ) طرق عن النبي وبيان ما في قوله تعالي ( إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ) من سلوةٍ للصابرين العاملين ونقمةٍ علي الفسقة ناشِرِي الكبائر وأعوانهم من متفيقهة المنافقين )**

**وكتاب رقم ( 620 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم إتيان الرجل زوجته في دُبُرها ولعن فاعله مع ذِكر ( 200 ) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء )**

**وكتاب رقم ( 621 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث شِرار أمتي قوم يأكلون ألوان الطعام ويلبسون ألوان الثياب ويتشدقون في الكلام من تسع ( 9 ) طرق عن النبي وبيان أصله بما وصف الله المترفين في كتابه من أوصاف السوء )**

**وكتاب رقم ( 622 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من غسّل ميتا فليغتسل من عشر ( 10 ) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنه متروك )**

وكتاب رقم ( 623 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الغناء ينبت النفاق في القلب من خمس طرق عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي من أدمن الكبائر حتي نافق واستحلها مع بيان وتفصيل في ثبوت مسند زيد بن علي )

وكتاب رقم ( 624 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث مُرُوا أولادكم بالصلاة إذا بلغوا سبع سنين مع ذِكر ( 100 ) صحابي وإمام منهم وبيان شدة أثر ذلك في كشف بلادة وخبث فريقَي المنافقين ممن يمنعون تعليم الدين للأطفال وممن يعلمونهم استحلال الكبائر ونقض المعلوم بالضرورة )

وكتاب رقم ( 626 ) ( الكامل في تواتر حديث لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا من ( 30 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان أثر ذلك علي المنافقين في زعمهم أنهم يعبدون الله رغبةً لا رهبة وطمعاً بلا خوف وأثر قوله ( لو تعلمون ) علي الملحدين في زعمهم العلم وسلوة لكل مسلم ضعيف اليقين )

وكتاب رقم ( 627 ) ( الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء السادس / مجموع الأجزاء الستة أربعون ألف ( 40,000 ) راوي )

وكتاب رقم ( 628 ) ( الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء السابع والأخير / مجموع الأجزاء السبعة خمسة وأربعون ألف ( 45,000 ) راوي / مع بيان الإحصائية النهائية والأولي من نوعها بالعدد الكلي لرواة السنة النبوية ونسبة الثقات والضعفاء والمتروكين منهم )

**وكتاب رقم ( 630 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤخَذ من سيئات المظلوم فتوضع علي الظالم ثم يُطرَح في النار من ( 16 ) طريقا عن النبي مع بيان أن الجهر بالكبائر من الظلم وبيان شدة بلادة من زعموا أن الله لا يعذب الفسقة والمجرمين إن تابوا وشدة نفاق من جعلوا قانون البشر آمَنُ وأردع من قانون الله )**

**وكتاب رقم ( 631 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن القرآن كلام الله غير مخلوق وكُفرِ القائل أنه مخلوق مع ذِكر ( 700 ) صحابي وإمام منهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في إحياء أساليب التحريف وشذوذات الأهواء لهدم الأحكام المتواترة ونقض الأمور المعلومة من الدين بالضرورة / 900 أثر )**

**وكتاب رقم ( 638 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة التسبيح من ستة عشر ( 16 ) طريقا عن النبي مع ذِكر ثلاثين ( 30 ) إماماً ممن صححوه وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنها بدعة )**

**وكتاب رقم ( 639 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تُقَام الحدود في المساجد من أحد عشر ( 11 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في جعل المساجد مَرتعاً للعزف والبَذاء ومَسرحاً للرقص والغناء )**

**وكتاب رقم ( 640 ) ( الكامل في أحاديث دلائل النبوة ومعجزات الرسول مع بيان لزوم عدم الاقتصار علي بلاغة القرآن في ذلك وجوابي علي نفسي فيما تأولته من بعضها / 3700 حديث / الكتاب الذي جعلته حجة بيني وبين الله )**

وكتاب رقم ( 641 ) ( الكامل في جمع الكتب والنُّسَخ والأجزاء الحدِيثيَّة التي كتبها الصحابة والتابعون في القرن الأول الهجري وبيان أثر ذلك في فضح شدة بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين وعلاقة المدرسة العقلية بالمدرسة الإلحادية / 750 كتاب ونسخة مجموع ما فيها خمسون ألف ( 50,000 ) حديث )

وكتاب رقم ( 642 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث بُنِيَ الإسلام علي خمس من ستة عشر طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة )

وكتاب رقم ( 643 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كثرة الضحك تميت القلب من ثلاثة عشر ( 13 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف )

وكتاب رقم ( 644 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتدوا باللَّذَين من بعدي أبي بكر وعمر من ثلاثة عشر ( 13 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان أسلوب الحدثاء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين )

وكتاب رقم ( 645 ) ( الكامل في إثبات أن خالد بن مخلد القطواني ثقة مطلقا وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه وبيان سبب تمحك الحدثاء بتضعيف هذا الراوي وأمثاله )

وكتاب رقم ( 646 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ما قلَّ وكفي خيرٌ مما كثر وألهَي من تسعة ( 9 ) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف )

**وكتاب رقم ( 647 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي زمانٌ يتكلم الرويبضة التافه الفاسق في أمر العامة من تسع ( 9 ) طرق عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتحسين والتعظيم )**

**وكتاب رقم ( 648 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تقوم الساعة حتي يكون أسعد الناس بالدنيا ويغلب عليها لكع ابن لكع من تسع ( 9 ) طرق عن النبي )**

**وكتاب رقم ( 649 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ما أظلّت الخضراء ولا أقلّت الغبراء أصدق من أبي ذر الغفاري من سبعة عشر ( 17 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف )**

**وكتاب رقم ( 650 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ضحك في الصلاة يعيد الوضوء والصلاة من سبعة طرق عن النبي وبيان اختلاف الأئمة في ثبوته والقول به وبيان دلالة ذلك علي الفرِيقَين )**

**وكتاب رقم ( 651 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من تعلم العلم ليجاري به العلماء أو ليماري به السفهاء أو ليصرف وجوه الناس إليه فهو في النار من اثنين وعشرين ( 22 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف )**

**وكتاب رقم ( 656 ) ( الكامل في أحاديث إن الله إذا حرَّم شيئا حرَّم ثمنه وحرَّم التجارة في الخمر ولعن فاعليها وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم**

**متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / 450 حديث )**

**وكتاب رقم ( 657 ) ( الكامل في آيات إن الله لعن الكافرين وأحاديث أن رسول الله كان يلعن الكافرين وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين المانعين من لعن الكافرين وتمحكهم بحديث لم أُبعَث لعّاناً وبيان تأويله وكونه حديث آحاد / 400 آية وحديث )**

**وكتاب رقم ( 658 ) ( الكامل في جَمع أسانيد أحاديث رجم الزاني مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكمٌ متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 850 إسناد )**

**وكتاب رقم ( 668 ) ( الكامل في مُسنَد أم سلمة زوج النبي / جَمعٌ لأحاديث أم سلمة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 500 حديث )**

**وكتاب رقم ( 676 ) ( الكامل في مراسيل عكرمة مولي ابن عباس / جَمعٌ لمرسلات عكرمة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 160 حديث / مع بيان اتفاق الأئمة علي كونه ثقة يُحتَجُّ بحديثه وبيان سبب تمحك الحدثاء والمنافقين بالكلام فيه )**

**وكتاب رقم ( 687 ) ( الكامل في مراسيل قتادة بن دعامة / جَمعٌ لمرسلات قتادة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 340 حديث )**

**وكتاب رقم ( 695 ) ( الكامل في مراسيل عمرو بن شعيب / جَمعٌ لمرسلات عمرو بن شعيب عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 45 حديث / مع بيان أن عمرو بن شعيب ثقة صحيح الحديث وبيان شدة تعنت من أنزله عن درجة الثقة )**

**وكتاب رقم ( 702 ) ( الكامل في مراسيل عطاء بن أبي رباح / جَمعٌ لمرسلات عطاء بن أبي رباح عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 150 حديث )**

**وكتاب رقم ( 707 ) ( الكامل في مُسنَد أبي سعيد الخدري / جَمعٌ لأحاديث أبي سعيد عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 1670 حديث )**

**وكتاب رقم ( 709 ) ( الكامل في مُسنَد أبي ذر الغفاري / جَمعٌ لأحاديث أبي ذر عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 500 حديث )**

**وكتاب رقم ( 710 ) ( الكامل في مُسنَد سمرة بن جندب / جَمعٌ لأحاديث سمرة بن جندب عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 300 حديث )**

**وكتاب رقم ( 712 ) ( الكامل في مُسنَد جابر بن سمرة / جَمعٌ لأحاديث جابر بن سمرة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 170 حديث )**

**وكتاب رقم ( 713 ) ( الكامل في مُسنَد أبي أمامة الباهلي / جَمعٌ لأحاديث أبي أمامة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 900 حديث )**

وكتاب رقم ( 714 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي ( والفتنة أكبر من القتل ) يعني الكفر والشرك وأنهما أكبر وأشد من القتل مع ذِكر ( 100 ) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تحريف القرآن وهدم الدين ونقض المتواتر تحت مسمي منع الفتنة )

وكتاب رقم ( 717 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر وسيد الشهداء رجل قام إلي إمام جائر فأمره ونهاه فقتله من ( 15 ) طريقا عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر ونشرها )

وكتاب رقم ( 718 )( الكامل في تواتر حديث العرنيين الذين قطع النبي أيديهم وأرجلهم وفقأ أعينهم ورماهم في الصحراء حتي ماتوا من تسعة وعشرين ( 29 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة )

وكتاب رقم ( 719 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نزول قوله تعالي ( عبس وتولي ) في النبي وابن أم مكتوم من ثمانية طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن العابس فيها هو النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تحريف القرآن والتلاعب باللغة واتهام الصحابة والأئمة )

وكتاب رقم ( 720 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه من ثمانية طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان اختلاف الأئمة في وجوب التسمية عند الوضوء )

**وكتاب رقم ( 721 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي رهن درعه عند يهودي من تسعة ( 9 ) طرق عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذِكر ( 100 ) إمام منهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تكذيب الصحابة وهدم الدين واتهام الأئمة )**

**وكتاب رقم ( 725 )( الكامل في تواتر حديث أن رسول الله سُئِل عن أطفال المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين من تسعة عشر ( 19 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان علاقة ذلك بالغلام الذي قتله نبي الله الخَضِر وبيان اتفاق الأئمة أن القَدَرَ سِرٌّ من أسرار الله يجب الإمساك عن الخوض فيه )**

**وكتاب رقم ( 728 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنا سيِّد ولَدِ آدم من تسعة وعشرين ( 29 ) طريقا عن النبي وبيان علاقة جواب سؤال أليس في قدرة الله أن يدخل الأنبياء النار بفضح الحدثاء المنافقين والملحدين المتسترين القائلين أن في قدرة الله أن يدخل الكافرين الجنة )**

**وكتاب رقم ( 730 ) ( الكامل في إثبات أن حديث اتخذوا في مصر جُنداً كثيفا حديث آحاد مُختلَف فيه بين متروك ومكذوب وأن فيه أربعة رواة ضعفاء ومجاهيل وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التلاعب بالقرآن ونقض المتواتر والاحتجاج بالمكذوب لمدح الفسق واستحلال الكبائر )**

**وكتاب رقم ( 731 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ليس للقاتل من الميراث شئ من ستة طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به )**

**وكتاب رقم ( 734 ) ( الكامل في تواتر حديث لا وصية لوارث من تسعة عشر ( 19 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به )**

**وكتاب رقم ( 737 ) ( الكامل في إصلاح كتاب ( الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي ) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثامن / مجموع الأجزاء الثمانية ( 9300 ) حديث )**

**وكتاب رقم ( 738 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من شغله ذِكرِي عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين من ستة طرق عن النبي وبيان تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان تأويله وبيان تحريف المنسوبين زُوراً إلي الصوفية )**

**وكتاب رقم ( 739 ) ( الكامل في تواتر حديث ما من نَفسٍ تأتي عليها مائة سنة من ( 12 ) طريقا مختلفا إلي النبي وإظهار شدة غباء الحمقي وبلادة المنافقين الذين يتمحكون بقولهم في الأحاديث أنها تخالف القرآن وبيان أساليبهم في تحريف اللغة وهدم المتواتر ونقض المعلوم من الدين بالضرورة )**

**وكتاب رقم ( 741 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يدفع الله إلي كل مسلم يهوديا أو نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار من ستة طرق عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وإظهار بلادة المنافقين الذين يتمحكون بقولهم في الأحاديث أنها تخالف القرآن وبيان الدلالة علي العجز عن إثبات اليهودية والنصرانية بدون الإسلام )**

**وغير ذلك من كتب سابقة .**

---------------------------------------

__ تنبيهات مختصرة علي ثلاثة من أشهر كتب أصول الفقه :

_1_ كتاب ( الفقيه والمتفقه ) للإمام أبو بكر الخطيب المتوفي عام ( 463 ) هجرية . وهو كتاب جيد نافع للمبتدئ لكن فيه أمران .

الأمر الأول . أنه من أوائل الكتب المؤلفة في هذا الموضوع وبالتالي فاته الكثير . ولا عتب عليه فهذه طبيعة بدايات العلوم .

والأمر الثاني . أنه أطال في بعض الأمور الخلافية وبعضها الصحيح خلاف ما قاله . ومثل ذلك -في رأيي- لم يكن ينبغي الإطالة فيه .

لكن تنبَّه كالعادة لتعليقات كثير من المعلقين وأحكامهم علي الأحاديث ففيها من الشدة ما فيها وحكموا علي أحاديث بالترك والكذب وأقصي أمرها أن تكون ضعيفة فقط ! .

_2_ كتاب ( الإحكام في أصول الأحكام ) للإمام أبو محمد ابن حزم المتوفي عام ( 456 ) هجرية . وهو كتاب جيد موسَّع لكن فيه أربعة أمور .

الأمر الأول . أن ابن حزم ظاهري شديد الميل إلي مذهب الظاهرية حتي أفضي به ذلك إلي درجة من البلادة عند الجدال لأجل نصرة رأيه . وهذا من غرائبه فالرجل من الأذكياء قطعاً لكن هكذا عادة من يتعصب لرأي ضعيف ويحاول نصرته حتي يكاد ذلك يُعمِيه أحيانا فتظهر منه بلادات لا ينبغي أن تصدر من مثله .

والأمر الثاني . أن ابن حزم متعنت في الحكم علي الأحاديث وفي نفس الوقت كان جاهلا بعدد ليس بالقليل من ثقات الرواة . وأضف لذلك أنه كان من القائلين بأن حديث الآحاد موجب للقطع واليقين .

ولتلك الأمور تجده كثيرا حين يضعف حديثا ينزل به إلي المتروك بل وإلي المكذوب أحيانا بدون أي دليلٍ أصلاً ويكون الحديث أقصي أمره الضعف فقط ! . لكن كان يتعامل وكأنه ليس هناك إلا ( الصحيح ) و( المكذوب ) وكأنه ليس هناك ضعيف ومتروك قبل الوصول للمكذوب ! .

والأمر الثالث . أنه كان سليط اللسان فجَّ الكلام مع بعض أكابر الأئمة أحيانا . ونعم بعض الأئمة الذين ردَّ عليهم كانت لهم أخطاء شديدة لكن لم تكن تستدعي الشدة الشديدة التي تعامل بها ابن حزم . بل وبعضها إن قارنتها بأخطاء ابن حزم لوجدتها أخف وأهون ! .

والأمر الرابع . أنه أدخل أحيانا أشياء هي أقرب إلي الكلام والجدال . ولا يمكن القول أن ابن حزم كان من أهل الكلام ولا من المشتغلين به بل كان علي العكس . لكنه لما خالط بعضهم تأثر بأسلوبهم أحيانا . ومع ذلك كان شديدا عليهم بل وحكم بكفرهم المخرج من الملة في بعض الأمور .

_3_ كتاب ( الموافقات ) للإمام أبو إسحاق الشاطبي المتوفي عام ( 790 ) هجرية . والكتاب جيد موسَّع لكن فيه أربعة أمور .

الأمر الأول . أنه تكلم في أمور كثيرة ليست من أصول الفقه بل هي أقرب إلي فروع ومسائل فقهية محضة ولا علاقة لها بأصول الفقه ذاتها .

والأمر الثاني .أن أسلوبه عسِرٌ لغير المتقن وكلامه كثيرا ما كان يتبع فيه طريقة أهل الكلام وأسلوبهم وذلك أدي إلي كون الكتاب غير مستساغ وخاصة عند من لا يهتم بالكلام وأهله أصلا . كمثل من يريد أن يشرح معلومة طبية مثلا لعموم الناس فراح يكلمهم بألفاظ لا يعرفها إلا مهرة الأطباء ! .

وكذلك كان يطيل العبارة أحيانا إلي درجة غير مستساغة بالكلية . وكان يكتب في صفحة ما يمكن أن تلخصه في سطرين ويكتب في بضع صفحات ما يمكن أن تلخصه في صفحة واحدة . وإن كان هذا أقرب إلي العتب وليس الخطأ ولم ينفرد الإمام الشاطبي بهذا الفعل فكثيرون يفعلونه .

والأمر الثالث . أن له أخطاء شديدة وزلات فاحشة في الكتاب . ونقل اتفاقا في مسائل خلافية مشهورة وكذلك نقل خلافا في مسائل اتفاق ! . وله كذلك زلات منكرة وأخطاء غريبة في الجزء المتعلق بالسنة النبوية . ولا أدري كيف وقع مثله فيها وبعضها أخطاء لو عرضت علي المبتدئين في علوم الحديث لأجابوا عنها بسهولة ! .

والأمر الرابع . أن الكتاب -عندي- لا يستحق تلك المكانة الكبري التي وضعوه فيها . فقد طار بالكتاب بعضهم كل مطار وراحوا يقولون عنه أشياء لا تقال في عدة كتب أصول مجتمعة ! بل هو كتاب مثل أي كتاب آخر في أصول الفقه بل وهناك كتب سابقة عنه أفضل منه .

لكن بعض الناس فيهم ضَعفٌ عِلميٌّ وبلادة ذهنية ولا يتبحر في القراءة فمثل هذا إن رأي كتابا موسعا بليغا لمؤلف ظاهر الذكاء فيطير به كأنما لا يعرف إلا إياه وقد يكون لا يعرف إلا إياه فِعلاً ! . لكن علي الكل ففي رأيي الكتاب ليس بتلك المكانة التي يصفونه بها .

------------------------------------------

___ روي البيهقي في المدخل ( 832 ) عن ابن عمر أن رسول الله قال إنَّ أشدَّ ما أتخوف علي أمتي ثلاثة ، زلَّةُ عالِم ، وجِدالُ منافقٍ بالقرآن ، ودنيا تقطع أعناقكم فاتهموها علي أنفسكم . ( صحيح لغيره )

وروي أبو نعيم في صفة النفاق ( 31 ) عن عمر بن الخطاب قال يهدم الإسلام ثلاثة ، زلة عالم وجِدال منافق وأئمةٌ مُضِلُّون . ( صحيح )

وروي أبو داود في سننه ( 4597 ) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوام تتجاري بهم الأهواء كما يتجارب الكلب بصاحبه ، لا يبقي فيه عِرقٌ ولا مِفصَلٌ إلا دَخَله . ( صحيح )

وروي السمرقندي في تنبيه الغافلين ( 1 / 299 ) عن أنس بن مالك أن رسول الله قال العلماء أمناء الرسل علي عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا ، فإذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم . ( صحيح )

وروي البيهقي في شعب الإيمان ( 1908 ) عن علي بن أبي طالب أن رسول الله قال يوشك أن يأتي علي الناس زمانٌ لا يبقي من الإسلام إلا اسمَه ولا يبقي من القرآن إلا رَسمَه ، مساجدهم عامرةٌ وهي خرابٌ من الهُدَي ، علماؤهم شرٌّ من تحت أدِيمِ السماء . ( حسن )

فأخبر عنهم بالإضافة إليهم بقوله ( علماؤهم ) أي من يظنهم المنافقون علماء ويظهرونهم للناس في غير ثياب الكفر والنفاق .

حتي صار من لم يُبقِ من الإسلام إلا اسمه إماماً ، وصار من لم يُبقِ من القرآن إلا رسمه عالماً . بل وصار اليوم بالإمكان أن تأتي بالكافر صِرفاً والمشرك مَحضاً فتظهره بالشهادتين متستّراً وتلسبه العمامة آمِراً ثم تنصبه قسراً علي الناس عالِمَا .

فيهدم عقائد الدين وينقض أحكامه أصولا وفروعا . وما كان الصحابة والتابعون والأئمة يستتيبون قائله قطعا صار عند هؤلاء خلافا حسنا جميلا لابد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علم ولا طرفة من فهم ولا مَسكةٌ من دِين .

_ وروي الشجري في الأمالي الخميسية ( 1998 ) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال إن من اقتراب الساعة إذا رأيتم الناس باعوا الدِّينَ بالدنيا وقلَّت الفقهاء وكثُر خطباء منابركم وركن علماؤكم إلي وُلاتِكم فأحلوا لهم الحرام وحرموا عليهم الحلال وأفتوهم بما يشتهون . ( حسن لغيره )

وروي الطبراني في المعجم الصغير ( 2 / 91 ) عن ابن عباس أن رسول الله قال يكون عليكم أمراء هم شرٌّ عند الله من المجوس . ( حسن )

فكيف حين يجتمع من قال فيهم رسول الله ( ركنوا إلي ولاتكم وأفتوهم بما يشتهون ) مع من قال فيهم ( شرٌّ عند الله من المجوس ) فأفتوهم بما يشتهون ، كيف يكون النتاج وماذا تكون النتيجة ، ثم ينشرون ذلك في الكبار ويعلّمونه للصغار ويجعلون ما هو شر من المجوس ديناً عاما وقانوناً لازما يحمونه بالقوة والسلاح .

_ وروي البيهقي في السنن الكبري ( 10 / 114 ) عن عدي بن حاتم أن رسول الله قرأ ( اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله ) ، قال عدي قلت يا رسول الله إنهم لم يكونوا يعبدونهم ،

**قال أجل ولكن يُحِلُّون لهم ما حرَّم الله فيستحلونه ويُحرِّمون عليهم ما أحلَّ الله فيحرِّمونه ، فتلك عبادتهم لهم . ( صحيح لغيره )**

**_ وروي الحاكم في المستدرك ( 8448 ) عن حذيفة قال أول ما تفقدون من دينكم الخشوع وآخر ما تفقدون من دينكم الصلاة ، ولتنقضنَّ عرى الإسلام عروةً عروة ، وليصلينَّ النساء وهن حُيَّض ، ولتسلكن طريق من كان قبلكم حذو القذة بالقذة وحذو النعل بالنعل لا تخطئون طريقهم ولا يخطأنكم ،**

**حتى تبقى فرقتان من فرق كثيرة ، فتقول إحداهما ما بال الصلوات الخمس ! ، لقد ضل من كان قبلنا ، إنما قال الله ( أقم الصلاة طرفي النهار وزُلَفاً من الليل ) ، لا تصلوا إلا ثلاثا ، وتقول الأخرى إيمان المؤمنين بالله كإيمان الملائكة ، ما فينا كافر ولا منافق ، حقٌّ على الله أن يحشرهما مع الدجال . ( صحيح )**

**_ قال سبحانه ( إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ) ( النساء / 145 )**
**ولم يقل إن الكافرين والمشركين في الدرك الأسفل وإن اشتركوا في العذاب**

**_ وقال سبحانه ( من الناس من يقول آمنا بالله وباليوم الآخر وما هم بمؤمنين ، يخادعون الله والذين آمنوا )**
**ثم عاقبهم سبحانه فقال ( ما يخدعون إلا أنفسهم وما يشعرون ) ( البقرة / 9 )**

**_ وقال سبحانه ( إن المنافقين يخادعون الله )**
**ثم عاقبهم فقال ( وهو خادعهم ) ( النساء / 142 )**

_ وقال سبحانه في وصف المنافقين ( يحسبون كُلَّ صَيحةٍ عليهم )
ثم كشفهم فقال ( هم العدو فاحذرهم ) ( المنافقون / 4 )

_ وقال سبحانه في كشف المنافقين ( لتعرفنهم في لحن القول ) ( محمد / 30 )
فإن كان هذا في الأخطاء والزلات وفلتات اللسان فكيف بالتَّعمُّدِ والتصريح ! .

_ وروي السمرقندي في تنبيه الغافلين ( 1 / 299 ) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله العلماء أمناء الرسل علي عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا ، فإذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم . ( صحيح )

وقال الإمام السيوطي بعد هذا الحديث ( اللآلئ / 1 / 201 ) ( له شواهد بمعناه كثيرة صحيحة وحسنه فوق الأربعين حديثا وهذا الحديث الذي نحن في الكلام عليه يحكم له على مقتضى صناعة الحديث بالحسن ) ، وصدق فالحديث لا ينزل عن درجة الحسن بحال .

وانظر بعض ذلك في كتاب رقم ( 297 ) ( الكامل في أحاديث العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم واتهموهم علي دينكم وهم شر الخلق عند الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث )

وكتاب رقم ( 505 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي ( أمة وسطا ) يعني عدولا غير فاسقين مع ذِكر ( 180 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي كذب الحدثاء في الاحتجاج بهذه الآية علي تحريف القرآن وهدم المتواتر بدعوي الوسطية )

**وكتاب رقم ( 508 ) ( الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث كان النبي إذا خطب علا صوته واشتد غضبه كأنه مُنذِر جيش مع ذِكر ( 80 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي عادة الحدثاء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها )**

**وكتاب رقم ( 415 ) ( الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث )**

**وكتاب رقم ( 389 ) ( الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث )**

**وكتاب رقم ( 304 ) ( الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث )**

**وكتاب رقم ( 570 ) (الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قول امرأة العزيز هيت لك يعني الزني وبيان شدة أثر ذلك في فضح الفسقة والمنافقين المستعملين للتعريض في نشر الزني والفجور تحت فواحش التمثيل وهدم الدين بالجهر بالكبائر والتزيين إليها )**

وكتاب رقم ( 562 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والخلوة بالنساء ولا يخلوَنَّ رجلٌ بامرأة من ( 24 ) طريقا عن النبي وبيان ما يجتمع في خلاف ذلك من خمس كبائر من استحل واحدة منها يكفر كفرا أكبر وبيان جواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل )

وكتاب رقم ( 446 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 680 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم )

وكتاب رقم ( 447 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذِكر ( 500 ) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك )

وكتاب رقم ( 322 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من استحل شيئا من الزنا وإن قُبلة أو معانقة كَفَر مع ذِكر ( 260 ) صحابيا وإماما منهم وبيان ما يجتمع في زنا التمثيل من ثمانية ( 8 ) من أفحش الكبائر من استحل واحدة منها فقد كَفَر وجواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل / 750 حديث وأثر )

وكتاب رقم ( 427 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 380 ) صحابيا وإماما منهم و( 750 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة )

وأما الزعم أن المرأة يجوز لها أن تظهر غير وجهها وكفيها بدعوي الفن والتمثيل ونحو ذلك فهذا أيضا كفرٌ أكبر بإجماعٍ قطعيٍّ لا خلاف فيه ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء حتي ظهر الحدثاء المنافقون كالعادة وبعض السابقين من الكفرة المنسوبين زُوراً إلي التصوف والوَلَاية واتفق الأئمة علي ردتهم وقُتِل بعضهم بحدِّ الردة .

ويجتمع في ذلك عددٌ من الكبائر فيمن تفعل ذلك وفيمن عاونها وفيمن استحل النظر لها . وسأفرد ذلك في جزءٍ آخر منفرد وإن كانت تلك الكتب الستة السابقة المذكورة تكفي في ذلك ، وكذلك بعض الكتب السابقة الأخري ويأتي ذِكرها .

وكتاب رقم ( 438 ) ( الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث ) .
وغير ذلك من كتب سابقة .

_ قال الإمام النووي ( من لم يكفِّر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شكَّ في تكفيرهم أو صحَّحَ مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده ) ( روضة الطالبين للنووي / 10 / 70 )

وقال الإمام عياض السبتي ( وكذلك وقع الإجماع على تكفير كل من دافع نص الكتاب أو خص حديثا مجمعا على نقله مقطوعا به مجمعا على حمله على ظاهره كتكفير الخوارج بإبطال الرجم ، ولهذا نكفِّر من لم يكفِّر من دان بغير ملة المسلمين من الملل أو وقف فيهم أو شك أو صحح مذهبهم وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده ) ( الشفا للقاضي عياض / 2 / 286 )

**وقال الإمام الهيتمي ( من لم يكفِّر من دان بغير الإسلام كالنصارى أو شك في تكفيرهم أو صحح مذهبهم فهو كافر وإن أظهر مع ذلك الإسلام واعتقده )( الإعلام بقواطع الإسلام للهيتمي / 164 )**

**وقد قال بمثل ذلك مئات من الصحابة والأئمة .**

**وانظر في ذلك كتاب رقم ( 428 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 240 ) صحابيا وإماما منهم و( 500 ) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل )**

**وكتاب رقم ( 476 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية ( إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين ) نزلت في من مات قبل بعثة النبي محمد وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء في تكذيب القرآن وهدم المتواتر واتهام الأئمة / 800 آية وحديث وأثر )**

**وكتاب رقم ( 437 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 360 ) صحابيا وإماما منهم و( 640 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة )**

**_ فما أبلغ قولهم ( وإن أظهر مع ذلك الإسلام ) بل و( اعتقده ) فهو لا يعتقد إسلام رسول الله عن الله بل إسلام شيطانه وهواه .**

ومن عادة المنافقين قديما وحديثا أن يتسَتَّرَ الواحد منهم بالشهادتين ظاهِراً ثم يعمل جاهِداً علي هدم أحكام الإسلام الثابتة ونقض أموره المتواترة ،

ويتمحكون بكل زيفٍ وباطلٍ مما توحيه إليهم شياطينهم ومما يعلمهم إياه شيخ الإسلام مايكل وإمام الأئمة جورج ، كي ينقضوا كل ما لا يجري علي أهوائهم ويهدموا كل ما ليس يعجب مزاجهم . ( شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلي بعض ) ( الأنعام / 112 ) .

وقد أفردت بعض تلك الأمور المتواترة والمعلومة من الدين بالضرورة في كتب سابقة يأتي ذِكر بعضها .

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلي العلم والفهم .

بل وصار بعضهم ينقض متواترتٍ لم يكن يخالفها أحدٌ مطلقاً حتي قدماء المعتزلة والخوارج والشيعة والقدرية والجهمية وغيرهم ! . فهؤلاء صاروا يزيفون دينا جديدا بالكلية تحدثهم به قلوبهم مباشرة عن ربهم ! .

وما كان الصحابة والتابعون والأئمة يستتيبون قائله قطعا ويقتلونه إن لم يرجع عنه لزوما صار عند هؤلاء خلافا حسنا جميلا لابد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علم ولا طرفة من فهم ولا مسكة من دين .

_ وروي ابن أبي شيبة في مصنفه ( 37344 ) عن حذيفة بن اليمان قال يأتي علي الناس زمانٌ لو اعترضتهم في الجمعة نبلٌ ما أصابت إلا كافرا . ( صحيح )

أي من كثرتهم ! حتي لو نزلت عليهم نبال فأصابت أي أحد منهم لأصابت كافرا ، وهذا مع قوله في الجمعة أي يصلون ويتعبدون ويظنون أنهم في أنفسهم مؤمنون وعند الله فائزون .

_ قال الإمام ابن حزم ( قد أجمع المسلمون إجماعا لا ينقضه إلا مُلحِد أن الزاني المحصن عليه الرجم حتى يموت ) ( رسائل ابن حزم / 1 / 287 )

وابن حزم من المتعنتين جدا في نقل الإجماع ولا يعتبر الإجماع بمجرد مخالفة قلة تعد علي الأصابع حتي وإن كانوا علي خطإ ظاهر . فانظر كيف تكون درجة الإجماع الذي يصف مخالفه بأنه ( ملحد ) ! .

وانظر في ذلك كتاب رقم ( 427 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 380 ) صحابيا وإماما منهم و( 750 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة )

وكتاب رقم ( 563 ) ( الكامل في بيان اتفاق أئمة الأحناف والحنابلة أن حد الزاني الرجم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وكذب الحدثاء والمنافقين في زعمهم أن الأحناف يردون السنن إن خالفت القرآن وأن الحنابلة ينكرون الإجماع )

**وإن كان هذا فيمن ينكر رجم الزاني فقط فكيف بمن ينكر عشرات الأحكام المتواترة مثل الرجم بل وأكثر ! .**

**بل وصار بعضهم يمنع الإنكار علي الكفر المحض والشرك الظاهر وإن رأي أحدهم من ينكر علي الكفر طلع فاغراً فاه كالأحمق قائلا ( وانت مالك ) ! .**

**_ وحتي يتمحك المنافقون في تليين تحريفهم حتي لا تصطلم به القلوب صاروا يقلبون أسماء الفسق والخزي التي أطلقها الله ورسوله إلي ألفاظ المدح والتعظيم .**

**فصار الفاسق مجرد شخص غلط غلطة ، وصار أفسق الفسقة نجما لامعا ، وصار أفحش الفجرة ممثلا كبيرا ، وصار الناقض لأصول الإسلام مفكرا جليلا ، وصار المنكر للمتواترات المعلومات من الدين بالضرورة مجددا حكيما .**

**وذلك لعلة واضحة لا يجهلها إلي غبيٌّ شديد البلادة ، فإنَّ تأثُّرَ المرء حين يسمع أن فلانا نجما مشهورا مختلفٌ تماماً حين يسمع أنه فاسق فاجر . وتأثير كلمة فلان من أفسق الفجرة مختلف تماما عن كونه ممثلا كبيرا .**

**وتأثير كلمة فلان منافق ينقض أصول الإسلام مختلفة تماما عن كونه مفكرا جليلا . وتأثير كلمة اتفق الصحابة والأئمة أن من أنكر الحكم الفلاني مرتد يستتاب فإن تاب وإلا قتل مختلف تماما عن كونه مجددا حكيما .**

**وراجع للمزيد كتاب رقم ( 389 ) ( الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث )**

**وكتاب رقم ( 280 ) ( الكامل في شهرة حديث تستحل طائفة من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها من تسع ( 9 ) طرق مختلفة إلي النبي وذِكر عشرين ( 20 ) إماما ممن صححوه وبيان دخول أي كبيرة في مثل ذلك بالقياس )**

**وكتاب رقم ( 422 ) ( الكامل في أحاديث من سبَّ أصحاب النبي فهو منافق عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله من عمله شيئا وبيان أسلوب الحدثاء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين / 250 حديث )**

**وكتاب رقم ( 438 ) ( الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث ) .**
**وغير ذلك من كتب سابقة .**

**فسبحان الله الذي أظهر خبث هؤلاء حتي لا يظنن الظان أن الله تاركٌ متبجحا بالفسق محاربا لطاعة الله ورسوله موغلا في إفساد الناس ونقض طاعاتهم إلا ومظهر علي ألسنتهم صريح النفاق وشديد التكذيب حتي يظهر أمرهم لكل متمحِّكٍ بليد وطائعٍ مُرِيد .**

_ ومن الغرائب التي تدعو لشديد نظر أن بعض المنافقين والمشركين حين كانوا يتكلمون قديما في أصول الدين لنقضها كان يتكلم منهم الأذكياء ويُظهِرون ذلك في كلامهم ودلائلهم . وليس كون المرء منافقا أو مشركا مانعا من الإقرار بذكائه ودهائه .

لكن حتي ذلك الأمر قد تغير وصار المتكلمون في نقض أصول الدين أناس فيهم بلادة شديدة وغباء واضح ولا يعرف الواحد منهم أصلا كيف يستدل للشئ وعليه ! ، ثم يقال لهم المفكرون والنجوم ، وما هم إلا حفنة من الحمقي والمغفلين وجدوا من يعينهم بالقدرة والمال .

وراجع للمزيد في ذلك كتاب رقم ( 304 ) ( الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث )

وكتاب رقم ( 438 ) ( الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث ) .
وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

ولذلك لا تَعجَب أن ينكر بعض هؤلاء حتي الأمور المعلومة من الدين بالضرورة والتي لم يتكلم فيها حتي قدماء المعتزلة والخوارج والجهمية والقدرية والمرجئة وغيرهم .

_ ومن شدة غباء بعضهم أن صاروا ينكرون بعض الأمور المتواترة قائلين ليس فيها نص ! . مع أن النصوص فيها تكون أشهر ما يكون لكنه منافق بليد أو أحمق مريب .

**فقد صار بعض الناس اليوم يطلبون دليلا بالنص علي كل شئ بعينه ! . فتسأل هؤلاء قائلا هاتوا إذن دليلا ينص نصاً علي أن ضرب الوالدين وكسر أيديهم وأرجلهم حرام أشد التحريم ومن الكبائر علي سبيل القطع .**

**فيجيبك بنصوص عامة في بر الوالدين والإحسان إليهم وأن سبهم وشتمهم والإغلاظ عليهم من الكبائر ! .**

**فتقول له أين الدليل المطلوب ؟! فأنت لست تأتي بدليل مباشر في تحريم ضرب الوالدين وأنه من الكبائر ! .**

**فيقول لك أتيت بما هو أقل من ذلك بكثير ، فإن كان سبهم وشتمهم من الكبائر فما فوق ذلك بالأضعاف أشد وأولي ويكون من الكبائر قطعا ! .**

**فتقول له أيها المنافق البليد وأين ذهب هذا إذن في باقي الأمور والمسائل ! .**

**واسأل أحدهم أن يأتيك بنَصٍّ مباشر في تحريم الزيادة في ركعات كل صلاة ، فيصلي الفجر مثلا أربع ركعات والظهر عشرا والعشاء سبعا ، فهو ليس ينقص منها بل يزيد فيها . فهل يستطيع أن يأتيك بنص مباشر في تحريم ذلك بعينه وأنه من الكبائر وما فيه من وعيد ونحو ذلك ؟! .**

فلن يستطيع أن يأتيك إلا بنصوص عامة في متابعة النبي والوعيد علي مخالفته وصلوا كما رأيتموني أصلي ! . وهذا مع أن هذا الفعل بزيادة ركعات الصلاة كفر أكبر بإجماع قطعي لا خلاف فيه ولا حتي علي سبيل الشذوذ أو الاستثناء .

فقارن ذلك بتمحكات الحدثاء والمنافقين ! .

فكثير من الأمور والمسائل والأحكام تكون مثل ذلك ، وتكون الدلائل متواترة قاطعة في أمر أخف وأقل بالأضعاف من الأمر الذي يتكلمون فيه ثم يظهر عليك منافق بليد يقول ليس عندنا فيها نص مباشر ! .

_ وروي مسلم في صحيحه ( 52 ) عن ابن مسعود أن رسول الله قال ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب يأخذون بسنته ويقتدون بأمره ، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف يقولون ما لا يفعلون ويفعلون ما لا يُؤْمَرُون ،

فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل . ( صحيح )

وصدق النبي بنقضه علي المنافقين المتمحكين بالذرة والخردلة من الإيمان فقال ( وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل ) .

وانظر في ذلك كتاب رقم ( 551 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة

**الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر )**

**وكتاب رقم ( 554 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله من ( 49 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات ( من لم يحكم بما أنزل الله ) وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر )**

**وكتاب رقم ( 565 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يُلدَغ المؤمن من جحرٍ واحدٍ مرتين من أربع طرق عن النبي وبيان شدة بلادة وخبث المنافقين الذين يتعلمون الإسلام من الكافرين والمشركين ويتمحكون بأباطيل الوسطية والاعتدال )**

**وكتاب رقم ( 464 ) ( الكامل في أحاديث الشفاعة وإخراج المُذنِبين من المسلمين من النار بعد عذابهم وبيان عدم ورود حديث بالشفاعة لهم لعدم إدخالهم النار بالكلية وبيان معني ذرة من إيمان / 250 حديث ) . وغير ذلك من كتب سابقة ويأتي ذِكر بعضها .**

**_ وروي الطبراني في المعجم الصغير ( 2 / 91 ) عن ابن عباس عن النبي قال يكون عليكم أمراء هم شرٌّ عند الله من المجوس . ( حسن )**

**وروي الضياء المقدسي في الأحاديث المختارة ( 2842 ) عن عبادة بن الصامت أن رسول الله قال يكون عليكم أمراء إن أطعتموهم أدخلوكم النار وإن عصيتموهم قتلوكم . ( حسن )**

**وروي ابن أبي شيبة في مسنده ( المطالب العالية / 4345 ) عن أبي هريرة قال سمعت رسول الله يقول إن بعدي أئمة أن أطعتموهم أكفروكم وإن عصيتموهم قتلوكم ، أئمة الكفر ورؤوس الضلالة ( حسن لغيره ) .**

**وقال الإمام إسحاق بن راهوية ( قد أجمع المسلمون أن من سب الله أو سب رسوله أو دفع شيئا مما أنزل الله أو قتل نبيا من أنبياء الله أنه كافر بذلك وإن كان مُقِرّاً بكل ما أنزل الله ) ( الاستذكار لابن عبد البر / 2 / 150 )**

**وقال الإمام الخليلي القادري ( فكل مسلم دُعِي لشريعة محمد ولم يرض بها فهو كافرٌ ملعون مخلد في النار يُحشَر مع عبدة الأوثان والأصنام وليس له في الإسلام من نصيب ) ( فتاوي الخليلي / 2 / 277 )**

**وقال الإمام ابن العربي ( اتفقت الأمة على أن من يفعل المعصية يُحارَب كما لو اتفق أهل بلد على العمل بالربا وعلى ترك الجمعة والجماعة ) ( أحكام القرآن لابن العربي / 2 / 94 )**

**وقال الإمام أبو القاسم القشيري ( ومن لم يحكم بما أنزل الله فمن اتخذ بغيره حكما ولم يجد تحت جريان حكمه رضى واستسلاما ففى شِركٍ خامرٍ قلبُه وكفرٍ قارنٍ سِرُّه وهيهات أن يكون على سواء ) ( تفسير القشيري / 1 / 426 )**

**وقال الإمام أبو الحسن الأشعري ( وأجمعوا على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عليهم بأيديهم وبألسنتهم إن استطاعوا ذلك وإلا فبقلوبهم ) ( رسالة الأشعري / 168 )**

وقال الإمام ابن القيم ( فالواجب على ولي الأمر أن يأمر بالصلوات المكتوبات جميع من يقدر على أمره ويعاقب التارك بإجماع المسلمين ، فإن كان التاركون طائفة ممتنعة قوتلوا على تركها بإجماع المسلمين ،

وكذلك يُقاَتلون على ترك الزكاة والصيام وغيرهما وعلى استحلال المحرمات الظاهرة المجمع عليها كنكاح ذوات المحارم والفساد في الأرض ونحو ذلك ، فكل طائفة ممتنعة عن التزام شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة يجب جهادها حتى يكون الدين كله لله باتفاق العلماء ) ( السياسة الشرعية لابن القيم / 59 )

وقال الإمام ابن حزم ( والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فرضان على كل أحد على قدر طاقته باليد فمن لم يقدر فبلسانه فمن لم يقدر فبقلبه وذلك أضعف الإيمان ليس وراء ذلك من الإيمان شيء ) ( المحلي لابن حزم / 1 / 46 )

ونقل الإمام ابن القطان ( أجمع المسلمون أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على كل من قدر عليهما ، فإن لم يكن باليد فباللسان وإن لم يكن باللسان فبالقلب استطاعة المرء . وأجمع المسلمون أن المنكر واجب تغييره ) ( مسائل الإجماع لابن القطان / 2 / 306 )

وقال الإمام القرافي ( قال العلماء الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب إجماعا على الفور فمن أمكنه أن يأمر بمعروف وجب عليه ) ( الذخيرة للقرافي / 13 / 305 )

وقال الإمام مالك ( الأمر عندنا أن كل من منع فريضة من فرائض الله فلم يستطع المسلمون أخذها كان حقا عليهم جهاده حتى يأخذوها منه ) ( موطأ مالك / 2 / 380 )

**وقال الإمام ابن مفلح ( أجمعوا أن كل طائفة ممتنعة عن شريعة متواترة من شرائع الإسلام يجب قتالها حتى يكون الدين كله لله ) ( المبدع لابن مفلح / 7 / 477 )**

**وقال الإمام أبو حامد الغزالي ( يجب قتال المقيمين على المعاصي المُصِرِّين عليها ) ( موسوعة الفقه الكويتية / 32 / 350 )**

**_ وقال بمثل ذلك مئات من الصحابة والتابعين والأئمة وهو أمر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة .**

**وانظر بعض ذلك في كتاب رقم ( 554 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله من ( 49 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات ( من لم يحكم بما أنزل الله ) وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر )**

**وكتاب رقم ( 551 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر )**

**وكتاب رقم ( 437 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 360 ) صحابيا وإماما**

منهم و( 640 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة )

وكتاب رقم ( 296 ) ( الكامل في أحاديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ومن قاتل في منع حد من حدود الله فهو في سبيل الشيطان وما ورد في ذلك من مدح وذم ووعد ووعيد / 1800 حديث ) . وغير ذلك من كتب سابقة .

_ روي البخاري في صحيحه ( 3560 ) عن عائشة قالت ما خُيِّر رسول الله بين أمرين إلا أخذ أيسرهما ما لم يكن إثما ، فإن كان إثما كان أبعد الناس منه ، وما انتقم رسول الله لنفسه إلا أن تُنتَهك حرمَةُ الله فينتقم لله بها . ( صحيح )

وروي مسلم في صحيحه ( 1979 ) عن علي بن أبي طالب عن النبي قال لعن الله من آوى مُحدَثا . ( صحيح )

وروي الطبراني في المعجم الكبير ( 12721 ) عن ابن عباس عن النبي قال من أحدث حدثا أو آوى مُحدَثا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين . ( صحيح )

وروي النسائي في السنن الصغري ( 3401 ) عن محمود بن لبيد قال أُخبِر رسول الله عن رجل طلق امرأته ثلاث تطليقات جميعا ، فقام غضبانا ثم قال أيلعب بكتاب الله وأنا بين أظهركم ، حتى قام رجل وقال يا رسول الله ألا أقتله ؟ . ( صحيح )

وروي الطحاوي في شرح معاني الآثار ( 4895 ) عن علي بن أبي طالب أنه أُتِي برجل شرب الخمر في رمضان فضربه ثمانين ثم أمر به إلي السجن ثم أخرجه من الغد فضربه عشرين ثم قال إنما جلدتك هذه العشرين لإفطارك في رمضان وجرأتك علي الله . ( صحيح )

وقد تواترت الآيات والأحاديث في النهي والذم واللعن والوعيد علي طرفين من الأعمال ، التشدد والغلو والتساهل والتفريط .

لكن من عجائب بعض الناس أنهم يكثرون الكلام جدا وتعلو أصواتهم وتتشنج أطرافهم عند الكلام عن الغلو والتشدد ، ثم تنظر أين هم في الكلام عن التساهل فلا تجد شيئا .

وإن وجدت لأحدهم كلاما في ذلك علي مضض واضح تجد كلاما هزيلا لا يخرج إلا من طالب في المدرسة الابتدائية ، وكأن أحدهم لم يقرأ في حياته شيئا من القرآن ولا تعلم شيئا من النبي .

بل ويري أحدهم حوله من الكبائر العِظام ما الله به عليم ، بل وبعض الكبائر تتكرر حوله بالوسائل الحديثة ملايين المرات فلا تسمع له حِسّاً ،

ثم فجأة حين يري أو يسمع شيئا فيه قدر من شدة يظنها هو مخالفة لمألوفات قد تعوّدها يتحول إلي شيخ الإسلام الهمام وحامي الحِمي المقدام والقائم بالإنكار ولو بالحسام ! .

وهؤلاء بين أحد ثلاثة : إما أنهم يعيشون علي كوكب آخر غير كوكب الأرض بالكلية ، فنجعلهم في حكم الصم البكم العمي فلا يعرفون شيئا ولا يرون شيئا ولا يعيشون بين الناس .

وإما أنهم في قمة من البلادة وشدة من الغباء ، وحينها فهؤلاء يجب منعهم من الكلام بالكلية أصلا في أمور الدين والدنيا .

وإما أناس لهم في ذلك مآرب أخري لم تعد تخفي لا يجهلها إلا حمقي ، وهؤلاء ورد وصفهم في كثير من الآيات والأحاديث بالنفاق الخالص .

وانظر في ذلك كتاب رقم ( 415 ) ( الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث )

وكتاب رقم ( 351 ) ( الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث ) . وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .

_ روي ابن أبي شيبة في مصنفه ( 24092 ) عن ديلم الجيشاني قال سألت رسول الله فقلت يا رسول الله إنا بأرض باردة نعالج بها عملا شديدا وإنا نتخذ شرابا من هذا القمح نتقوى به على أعمالنا وعلى برد بلادنا ،

قال هل يُسكِر ؟ قلت نعم ، قال فاجتنبوه ، قال ثم جئته من بين يديه فقلت له مثل ذلك فقال هل يسكر ؟ قلت نعم ، قال فاجتنبوه ، قلت إن الناس غير تاركيه ، قال فإن لم يتركوه فاقتلوهم . ( صحيح )

وروي عبد الرزاق في مصنفه ( 17080 ) عن أبي موسى الأشعري حين بعثه النبي إلى اليمن سأله قال إن قومي يصنعون شرابا من الذرة يقال له المزر فقال له النبي أيسكر ؟ قال نعم ، قال فانههم عنه ، قال قد نهيتهم فلم ينتهوا ، قال فمن لم ينتهِ في الثالثة فاقتله . ( صحيح )

وانظر كتاب رقم ( 566 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم يترك شرب الخمر فاقتلوه من ( 30 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر )

وروي أبو داود في سننه ( 4336 ) عن ابن مسعود قال قال رسول الله إن أول ما دخل النقص علي بني إسرائيل كان الرجل يلقي الرجل فيقول يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أَكِيلَه وشَرِيبَه وقَعِيدَه ،

فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض ، ثم قال ( لُعِن الذين كفروا من بني إسرائيل علي لسان داود وعيسي بن مريم ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون ، كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون ) . ( صحيح )

وهو حديث لم يختلف أئمة الحديث الأوائل في تصحيحه ومنهم ابن المديني والدارقطني والنسائي والترمذي ويعقوب بن شيبة وابن رجب وابن حجر وغيرهم واحتج به كثير من الأئمة ، بل وقال الإمام ابن المديني ( هو حديثٌ ثَبْت ) وهذا من أعلي التصحيح .

وفي قوله تعالي ( لا يتناهَون عن منكر ) فرق شديد بين لفظة لا ينتهون ، فلا ينتهون تعني أنهم لم ينتهوا في أنفسهم ، أما لا يتناهون فتعني لا ينهي بعضهم بعضا .

فإن كان هذا فيمن وخالطهم وجالسهم بعد معصيتهم بالكلية ، فكيف بمن شاركهم فيها وأعانهم عليها ، فكيف بمن أعطاهم الأمان عليها حامِياً إياهم بالقوة والسلاح مانِعاً من إقامة شعائر الإسلام الظاهرة ومنها بتواترٍ حتميٍّ وإجماعٍ قطعيٍّ شعيرةُ الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

بل وكثيراً ما تجد متفيقهة المنافقين يظهرون اليوم في أوساط الفجور وبين مراتع الفواحش قائلين نتكلم في دين الله ونعلم الناس أحكام كتاب الله وسنة رسوله ! حتي صار الصغار يدركون كذبهم المفضوح وتمحكهم المكشوف .

ثم تجد كذلك في برامجهم وقبلها وبعدها تُعرَض أنواع الكبائر وفواحش الفجور ، بل وأثناء عرضه فبعد بضعة آيات والكلام فيها يأتونك بإعلانٍ ملآنٍ بالعري والفجور ، ثم يتكلم المتفيقه ببضعة أحاديث عن رسول الله ثم يعرضون إعلانا عن مسلسل ملآن بالكذب والزني وشتي الكبائر .

بل وأثناء كلام المتفيقه يعرضون علي الأسطر بأسفل الشاشة موعدكم الساعة كذا مع الراقصة الفلانية وموعدكم كذا مع مسلسل كذا وهو ملآن بالزني والكذب والفجور والكبائر .

فهؤلاء لا يريدون جاهدين هدم الدين وأحكامه المتواترة فقط ولا يسعون مشتدين لاستحلال الكبائر فقط ، بل يريدون نزع هيبة كتاب الله وإجلال سنة رسول الله من قلوب الناس أصلا حتي تكون في قلوبهم بلا قيمة إلا كلمات علي ألسنتهم ككلمات المنافقين الأوائل .

**هذا إن لم يكن هذا المتفيقه المنافق جالسا أصلا مع امرأة فيها من أنواع الكبائر المعروضة أمام جميع الناس ثم يضحك علي الحمقي المغفلين ويضاحك أمثاله من المنافقين فيكلم الناس في الدين ويعلمهم كتاب الله وسنة رسوله ! .**

**ولذلك لا تعجب حين يخرج أحد متفيقهة المنافقين فيمدح أفلام الكذب ويُثنِي علي تمثيل الفجور زاعِماً أن فيها فائدة ومنها عبرة أكثر من عشرات الخُطَب ! . استحلال الكذب ونشر الفجور فيه العبرة والفائدة أكثر من عشرات الخطب الملأي بكلام أحكم الحاكمين ورسول رب العالمين ! .**

**فقل له نعم ألف خُطبةٍ من المنافقين أمثالك تُلقَي في زبالات الأذهان وقمامات القلوب ، فما هي إلا حماقة الكلمات ونفاق المضمون وخبث المقصد .**

**وأما خطبةٌ واحدة من إمامٍ صادقٍ عامل فبألف مسلسل من تلك الملأي بالكذب والزني والفجور وتنضح بالفواحش ولا يقوم المرء من أمامها إلا وقد امتلأت صحيفته بالكبائر واشتهت نفسه الزني أضعافا واشتاق قلبه للفجور أضعافا وذهبت من قلبه هيبة الحرام وتشبعت روجه بالتساهل في الإقدام علي كل فُحشٍ وفجور .**

**ولا أشبه بهؤلاء إلا كمَن لم يكتفوا بالكفر الأكبر باستحلال الكبائر كالزني فصاروا يقولون ليس في هذا متعة أصلا وإنما هو عملٌ محض وتجارةٌ محضة . فلم يجعلوا الناس الذين يكلمونهم أحمقَ الحمقي فقط بل وصاروا يعاملون أحكم الحاكمين سبحانه وكأنه أغبي الأغبياء ! .**

**ورحم الله سيدنا ابن مسعود رضي الله عنه لما قال لأناسٍ يذكرون الله جماعةً في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعةٍ ضلالة أو أنكم أهدي من محمدٍ وأصحابه ! . فماذا لو رأي من يزعم كفراً بنفاقٍ قائلا أن الكذب والفجور أفضل من كتاب الله وسنة رسوله ! .**

**وانظر كتاب رقم ( 438 ) ( الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث )**

**وكتاب رقم ( 551 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر )**

**وكتاب رقم ( 446 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 680 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم )**

**وكتاب رقم ( 447 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذِكر ( 500 ) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك )**

**وكتاب رقم ( 508 ) ( الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث كان النبي إذا خطب علا صوته واشتد غضبه كأنه مُنذِر جيش مع ذِكر ( 80 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي عادة الحدثاء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها )**

**وكتاب رقم ( 531 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود حرَّم الله عليهم الشحوم فأذابوها وباعوها وأكلوا ثمنها من ( 16 ) طريقا عن النبي وبيان دخول الحدثاء هادِمِي المتواتر ومستحلي الكبائر بالتحايل في قوله تعالي ( يخادعون الله ))**

**وكتاب رقم ( 551 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر )**

**وكتاب رقم ( 589 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا خرجت المرأة فلتخرج تَفِلَة من سبع ( 7 ) طرق عن النبي وبيان شدة أثر التعبير بذلك اللفظ في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين المجيزين لخروج المرأة بزينةٍ وعطر )**

**وكتاب رقم ( 441 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من سبَّ النبي أو انتقصه يجب قتله مسلما كان أو كافرا وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 430 ) صحابيا وإماما منهم و( 1000 ) مثال من آثارهم وأقوالهم مع بيان سبعة أمور قاضية بأن تمثيل النبي كفر أكبر )**

**وكتاب رقم ( 520 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح قول ابن مسعود لأناس يذكرون الله جماعةً في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعة ضلالة أو أنكم أهدي من محمدٍ وأصحابه من ( 14 ) طريقا**

**وبيان شدة أثر ذلك علي من زعم أن في الدين بدعة حسنة ) . وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذكر بعضها .**

**_ وما هذا المتفيقه إلا شخشيخةً يشترونها بأموالٍ يلقونها إليه كإلقائها علي الراقصة والعاهرة فيقول ما يريدون هم ويتكلم فيما يريدون هم ويتجنب ما يريدون هم ولا يستطيع أن يفتح فمه بكلمةٍ في الكبائر المقطوع بها والتي تُعرَض علي القناة ليل نهار وقبل برنامجه وبعده وأثناءه .**

**وإن تكلم في شيٍ من ذلك لمواربة أمره علي البسطاء والمغفلين فلا يتكلم إلا بكلامٍ هزيلٍ وكأنما يقول لك تلميحاً وتصريحاً الكبائر التي أغلظ الله الوعيد فيها ليست بتلك الشناعة فارتكب منها ما شئت كيف شئت واقعد أمام القناة التي هو فيها كيف شئت فإياك إياك والتشدد ! .**

**وصدق رسول الله حيث لم يقل في هؤلاء ( احذروهم ) فقط بل وقال ( اتهموهم علي دينكم ) ، فهؤلاء مُتَّهَمُون في دين الله ولا قيمة لما يخرج من أفواههم وإن تكلموا في بِرِّ الوالدين .**

**_ ولا يستغربِنَّ مُستَغرِب ، وكم من أمورٍ نطقتُ بها من سنواتٍ ثم ظهرت اليوم عياناً بياناً ، وكم قلت قديماً في أشد أيام إهمال تعليم الدين سيأتي اليوم الذي لا يهتمون فيه بتعليم الدين فقط بل وسيجعلونه فرضاً لازماً علي الأطفال والطلاب ، فقيل كيف وكيف ! .**

**فما قلت إلا أن هذا يفرح به الحمقي المغفلون والبسطاء المخدوعون ، فلا تنتظر من الراقصة ليل نهار أن تدعو الناس حثّاً علي غض البصر وتبذل الجهد في ذلك ، ولا تنتظر من العاهرة أن تدعو الناس حثا علي العفاف وتنفق الغالي والثمين لذلك .**

فهؤلاء إنما سيعلمون الأطفال والطلاب ما سيفرضه عليهم شيخ الإسلام مايكل وإمام الأئمة جورج من هدمٍ للمعلوم من الدين بالضرورة واستحلالٍ للكبائر المقطوع بها ورميٍ مباشر لجميع آثار الصحابة والتابعين والأئمة ،

بل وإظهارهم كأنهم حفنة من الحمقي والمغفلين الذين لا يعرفون كتاب الله ولا يفقهون سنة رسول الله بل ولا يدركون حتي اللعة العربية ، حتي أتي هؤلاء الحدثاء فعلِمُوا من كتاب الله وفقِهُوا سنة رسول الله وعلِمُوا من اللغة ما لم يعلمه الصحابة أنفسهم .

ثم يفرضون هذا الهدم والاستحلال علي الأطفال منذ صغرهم حتي يرسخ في أذهانهم ويسري في دمائهم ، حتي إن حاول أحدهم البحث في كبره يكون شيئا عسيرا عليه يحتاج لوقتٍ كثير وجهدٍ غير قليل . فلا تكن غِرّاً جهولاً يهزأ بك الهازئ .

وانظر كتاب رقم ( 415 ) ( الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث )

وكتاب رقم ( 389 ) ( الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث )

وكتاب رقم ( 505 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي ( أمة وسطا ) يعني عدولا غير فاسقين مع ذِكر ( 180 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي كذب الحدثاء في الاحتجاج بهذه الآية علي تحريف القرآن وهدم المتواتر بدعوي الوسطية )

وكتاب رقم ( 351 ) ( الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث )

وكتاب رقم ( 438 ) ( الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث ) .
وغير ذلك من كتب سابقة يأتي ذِكر بعضها .

_ وروي مسلم في صحيحه ( 951 ) عن أنس بن مالك قال مُرَّ بجنازةٍ فأُثْنِيَ عليها خيرا فقال نبي الله وجَبَتْ وجبت وجبت ، ومر بجنازة فأثني عليها شراً فقال نبي الله وجبت وجبت وجبت ، قال عمر فدي لك أبي وأمي مر بجنازة فأثني عليها خير فقلت وجبت وجبت وجبت ومر بجنازة فأثني عليها شر فقلت وجبت وجبت وجبت ،

فقال رسول الله من أثنيتم عليه خيراً وجبت له الجنة ومن أثنيتم عليه شراً وجبت له النار ، أنتم شهداء الله في الأرض أنتم شهداء الله في الأرض . ( صحيح )

وروي الحاكم في المستدرك ( 1397 ) عن أنس قال كنت قاعدا مع النبي فمر بجنازة فقال ما هذه ؟ قالوا جنازة فلان الفلاني كان يحب الله ورسوله ويعمل بطاعة الله ويسعي فيها ، فقال رسول الله وجبت وجبت وجبت ، ومر بجنازة أخري قالوا جنازة فلان الفلاني كان يبغض الله ورسوله ويعمل بمعصية الله ويسعي فيها ،

فقال رسول الله وجبت وجبت وجبت ، فقالوا يا رسول الله قولك في الجنازة والثناء عليها أثني علي الأول خير وعلي الآخر شر فقلت فيها وجبت وجبت وجبت ، فقال نعم إن لله ملائكة تنطق علي ألسنة بني آدم بما في المرء من الخير والشر . ( صحيح )

وروي ابن ماجة في سننه ( 4221 ) عن معاذ بن رباح قال خطبنا رسول الله قال يوشك أن تعرفوا أهل الجنة من أهل النار ، قالوا بم ذاك يا رسول الله ؟ قال بالثناء الحسن والثناء السيء ، أنتم شهداء الله بعضكم علي بعض . ( صحيح لغيره )

وروي ابن حبان في صحيحه ( 3026 ) عن أنس أن رسول الله قال ما من مسلم يموت فيشهد له أربعة أهل أبيات من جيرانه الأدنين أنهم لا يعلمون إلا خيرا إلا قال الله قد قبِلْتُ عِلمَكُم فيه وغفرتُ له ما لا تعلمون . ( صحيح )

وروي أبو نعيم في المعرفة ( 6670 ) عن يزيد بن شجرة قال خرج رسول الله في جنازة وخرج الناس فقال الناس خيرا وأثنوا خيرا ، فجاء جبريل إلي النبي فقال إن هذا الرجل ليس كما ذكروا ولكنكم شهداء الله في الأرض فقد قبِلَ الله قولكم فيه وغفر له ما لا تعلمون . ( صحيح لغيره )

وهو حديثٌ متواترٌ عن النبي وانظر في ذلك كتاب رقم ( 564 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مُرَّ علي النبي بجنازة فقالوا فيها شرّاً فقال وجبت له النار من ( 23 ) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين القائلين لعل له أعمال خير لا تعلمونها ولعل الله غفر له )

_ وفي هذا الحديث خمسةٌ من أشد الأمور ينتبه لها العاقلون الصادقون ويغفل عنها البليدون ويتغافل عنها المنافقون .

_1_ الأمر الأول : أن النبي لم يقل لهم الرجل مات فدعوه واذكرو محاسن موتاكم وكفوا عن مساويهم ومثل هذا الكلام .

بل أقرهم علي الكلام في الموتي وأقرهم علي ذكر مساوئ الموتي وأقرهم علي الجهر بها بين الناس . وهذا عند المنافقين اليوم يكاد يكون فُحشاً مَحضاً ! .

وليس ذلك تضعيفٌ لحديث اذكروا محاسن موتاكم لكنه ورد في رجل صالح ارتكب كبيرة وتاب منها وأقيم عليه حدها ، فمثل ذلك منهي عن ذكر كبيرته مأمور بذكر محاسنه .

أما مَن سوي ذلك فقال فيه النبي اذكروا الفاجر بما فيه ، وخاصة ممن لا تنتهي كبائره بموته وتظلُّ مُنتَشِرةً في الناس من بعده .

_2_ الأمر الثاني : أنهم لما ذكروا في الرجل الصالح بعض محاسنه لم يقل لهم النبي وما أدراكم لعل عنده من المساوئ ما لا نعلمه ولعله ارتكب كذا وكذا ولعل ولعل . بل أقرَّهُم علي قولهم فيه وذِكرِهم مَحاسِنَه الظاهرةَ فقال ( وجبت ) .

بل ونقَضَ علي من يظن أن فيه وفيه ولعله ولعله فقال وغفر له ما لا تعلمون ، أي حتي وإن كان وقع في بعض الكبائر لمَماً لكنه استتر بها عن الناس وتعاهدها بتوبةٍ كلما وقع فيها فقد غفر الله له . فما أوقَعَها كلمةً علي رؤوس المنافقين والمجاهرين .

وقد أفردت حديث كلُّ أمتي معافي إلا المجاهرين في جزء منفرد وبينت تواتره ، مع أحاديث أخري متعلقة بذلك أفردتها في كتب أخري يأتي ذِكر بعضها .

_3_ الأمر الثالث : أنهم لما ذكروا في الرجل السوء بعض مساويه لم يقل لهم النبي لعله تاب منها ولا تعلمون ! مع أن هذا مُجمَلاً مُمكِن ، ولعله كان يعمل من الأعمال الصالحة ما لا تعرفون ! مع أن هذا مُجمَلاً وقع ولابُدّ ، ولعل الله غفر الله ما عمل وأنتم لا تدركون ! ولعل ولعل . بل أقرَّهُم فقال ( وجبت ) .

وهذا نقضٌ شديدٌ علي الحدثاء والمنافقين الذين جعلوا دينَ اللهِ لعباً سخيفاً وهُزؤاً هَزِيلَا ، وكلما أراد أحدهم أن يمدح فاجراً ويستحسن فاسقاً قال لعل ولعل . فاجعل أرأيت في أعنيهم وقل لهم لو كان ذلك حسناً ودِيناً لكان النبيُ أولَّ من يفعله .

وقد اتفق الصحابة والتابعون والأئمة اتفاقاً قطعياً ولا خلاف فيه ولو علي سبيل الاستثناء أو الشذوذ أن الفاسق هو مرتكب الكبيرة . حتي أتي الحدثاء الأغرار فجعلوا أفجر الفاجرين نُجُوماً لامعين وأفسق الفاسقين مُفكِّرِين مشاهير .

وإنما اختلف الأئمة في فروع التفسيق كالتفسيق ببعض المُختَلَفِ فيه ومتي يزول الفسق عن الفاسق بعد توبته وإقامة الحد عليه وغير ذلك من أمور . فهل يختلف الحدثاء والمنافقون في هذه الأمور أم لا يعتبرون أحداً فاسقا أصلا وإن فعل ما فعل ! .

وانظر كذلك كتاب رقم ( 353 ) ( الكامل في آيات وأحاديث المتقين مجتنبي الكبائر وما ورد فيهم من مدح وفضل ووعد والفاسقين مرتكبي الكبائر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 1450 آية وحديث )

وكتاب رقم ( 357 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن المرجئة القائلين الإيمان إقرار دون عمل لعنهم الله علي لسان سبعين نبيا ويحشرهم مع الدجال من ( 35 ) طريقا إلي النبي )

وكتاب رقم ( 430 ) ( الكامل في آيات وأحاديث لا يأمن مكر الله إلا الكافرون والويل للمُصِرِّين علي الكبائر وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان معني قول الأئمة المعاصي بريد الكفر / 700 آية وحديث )

وكتاب رقم ( 567 ) ( الكامل في إثبات أن حديث لا تلعنوه إنه يحب الله ورسوله حديث آحاد وبيان أنه ورد في رجل صالح ارتكب كبيرة وتاب منها وأقيم عليه حدها وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء الذين يتمحكون برَدِّ الآحاد ويمدحون أفسق الفجرة وأفحش المنافقين ) . وغير ذلك من كتب سابقة .

_4_ الأمر الرابع : قول النبي المؤمنون شهداء الله في الأرض . فلم يجعل ذلك من الغيب الذي لا طريق إليه بالكلية ، بل جعل لذلك طريقا يُستَدَلُّ بها ووسيلةً يُتوصَّلُ إلي المعرفة من خلالها .

فقد أطبق المؤمنون العدول من العلماء العاملين أن أئمةً كالشافعي والبخاري وابن حنبل وكثيرين غيرهم من أهل التقوي والعدالة ومن أهل العلم والإمامة ،

فهم كذلك ظاهراً وباطناً قطعا ، وهؤلاء من أهل الجنة قطعا . وهؤلاء من أهل ( وجبت ) ، ومَن زعَمَ أن هذا من التألي علي الله فهو منافقٌ خبيثٌ يريد إسقاط أئمة المسلمين حتي يزيِّفَ دِيناً علي مزاجه وهواه كالعادة .

وكذلك في بعض رواة الحديث عن أصحاب النبي ففِيهِم رواةٌ ثقاتٌ أثبات لم يخطئوا في حرفٍ واحد ويقطع المرء بثبوت الحديث بروايتهم له .

والمِثلُ في كل منافقٍ يتمحك بالشهادتين ظاهرا ثم يطلق يديه في نقض الإسلام وهدم أحكامه الثابتة بل والمعلومة من الدين بالضرورة . فهؤلاء بين أمرين .

إما أن يكونوا من القدماء حينما كان للإسلام مكانٌ ظاهرٌ وعليه العمل القائم فاستتابهم الصحابة والأئمة ومن لم يتُبْ منهم قُتِلَ بحدِّ الردة ولم يدفن في مقابر المسلمين أصلا . فهؤلاء كفارٌ ظاهراً وباطناً وهم من أهل النار قطعا .

وإما أن يكونوا من الحدثاء حيث لا مكان للإسلام إلا تمحُّكاً ولا عملَ عليه قائماً إلا إن وافق المزاج والهوي ، فلا وجود لحد الردة عندهم وصار الناقضون لأصول الإسلام أعلاماً لهم الحماية بالقوة والتنكيل بمن أنكر عليهم . فهؤلاء إنما تنفعهم قوة أهل الدنيا ،

لكنهم يعلمون أنفسَهُم ويعلم كلُّ طائعٍ أنهم كافرون وإن لم ينطق بذلك الناطق ، بل ويعلم بعضهم بعضا لكن يمثّلُ الكل علي الكل . وإن كانوا في عهد الصحابة والأئمة لأقيم عليهم قطعا حد الردة ولما دفنوا في مقابر المسلمين أصلاً .

**فلينعَمُوا بأيامهم في الدنيا فإنما تزول تلك القوة مع أول لحظةٍ من حضور ملك الموت ولتجتمع جيوش الدنيا عنده حينها . ولينظر الناظر إلي فرعون وهو فرعون ماذا رأي عند الموت ليتغير بتلك السرعة فيريد أن يؤمن بما آمنت به بنو إسرائيل .**

**وصدق سبحانه ( ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة ) ( النساء / 109 )**

**وقال سبحانه ( ليست التوبة للذين يعملون السيئات حتي إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن ) ( النساء / 18 )**

**وفي الأحاديث الثابتة عن النبي قال يُؤتَي بأنعَمِ أهل الدنيا فيُغمَس غَمسةً في النار ثم يُسأَل فيقول ما رأيتُ نعيماً قط .**

**_5_ الأمر الخامس : أن النبي أخبر الصحابة ( أنتم ) شهود الله في الأرض . فمن المتفق عليه قطعا في الأصل أن المرء إن كان يشهد علي شئٍ قليلٍ من أمر الدنيا فلابد أن يكون عَدلاً غير فاسق وعلي علمٍ بالمشهود عليه . فكيف بمثل ذلك الأمر الكبير وعلي أمرٍ يتعلق بالآخرة .**

**فالشهادة المعتبرة إنما هي من المسلمين العدول غير الفسقة والفجرة ومن أهل العلم العاملين الذين صح علمهم وثبت عملهم وليس المنافقين وأهل الزيف والتحريف .**

**وقال سبحانه ( إن الظالمين بعضهم أولياء بعض ) ( الجاثية / 19 )**

**وقال سبحانه ( المنافقون والمنافقات بعضهم أولياء بعض ) ( التوبة / 67 )**

**وروي أبو داود في سننه ( 4597 ) عن معاوية أن رسول الله قال سيخرج من أمتي أقوامٌ تتجاري بهم الأهواء كما يتجارب الكلب بصاحبه ، لا يبقي فيه عِرقٌ ولا مِفصَلٌ إلا دَخَله . ( صحيح )**

**وروي السمرقندي في تنبيه الغافلين ( 1 / 299 ) عن أنس بن مالك قال قال رسول الله العلماء أمناء الرسل علي عباد الله ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا ، فإذا خالطوا السلطان ودخلوا في الدنيا فقد خانوا الرسل فاعتزلوهم واحذروهم . ( صحيح )**

**حتي لا ينخدعَ أحمقٌ في مدحِ المافقين لأمثالهم ومدحِ الفَسَقَةِ والفَجَرَةِ لأمثالهم .**

**وروي البخاري في صحيحه ( 6512 ) عن أبي قتادة أن رسول الله مُرَّ عليه بجنازةٍ فقال مُسترِيحٌ ومُستراحٌ منه ، العبد المؤمن يستريح من نَصَب الدنيا وأذاها إلي رحمة الله ، والعبد الفاجر يستريح منه العباد والبلاد والشجر والدواب . ( صحيح )**

**ولا يستريح بموته إلا من كان يتأذي به في حياته ويتمني أن يستريح منه .**

------------------------------------

__ بيان فحش وخبث المنافقين الذين يتمحكون بعدم ثبوت الأحاديث عن كل الصحابة :

في كتاب رقم ( 641 ) ( الكامل في جمع الكتب والنُّسَخ والأجزاء الحدِيثيَّة التي كتبها الصحابة والتابعون في القرن الأول الهجري وبيان أثر ذلك في فضح شدة بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين وعلاقة المدرسة العقلية بالمدرسة الإلحادية / 750 كتاب ونسخة مجموع ما فيها خمسون ألف ( 50,000 ) حديث )

وكتاب رقم ( 462 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نضَّر الله امرأ سمع مني حديثا فبلغه من ( 39 ) طريقا عن النبي وبيان أن الأصل في القرآن والسنن السماع وليس الكتابة وخبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم اسطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة )

تكلمت مختصرا عما زعمه بعض الخبثاء من القدح في بعض الكتب بسبب عدم وجود النسخة الأصلية لبعض الكتب ،

وأن هؤلاء أنفسهم لا يستطيعون الإتيان بالنسخة الأصلية المكتوبة للقرآن التي كتبها النبي بنفسه أو التي أملاها علي الصحابة ، ثم يتبجحون ، وأن الأصل في مثل ذلك السماع وليس الكتابة .

وإن أتي أحد اليوم فقال أريد النسخة الأصلية من القرآن أو قال أريد نسخة كتبها أحد الصحابة بيَدِه أو أريد نسخة كُتِبت بين يدي النبي أو أي شئ من نحو ذلك لقِيلَ له أنت أحمق شديد الحماقة وما فائدة ذلك بالكلية أصلاً ! .

بل إن العكس هو الصحيح . فحين كان ينزل القرآن علي النبي لم ينزله سبحانه عليه في ورقة مكتوبة بل أسمعه إياه . ونقله رسول الله إلي الصحابة بغير كتابة فأسمعهم إياه . وليس يقول قائل لابد أن تأتيني بالشئ مكتوبا لأصدقك ! . وهذا كذلك في السنة النبوية

لكن كعادة المنافقين لا تتوقف تمحكاتهم ولا ينقضي كذبهم ولا يتناهي غباؤهم .

فظهر بعضهم ليقول أن الأحاديث النبوية لا تثبت إلا عن قليل من الصحابة وكل من روي أحاديثا عن النبي بجملتهم لا يتخطي ألفين ( 2,000 ) من الصحابة في حين أن مجمل عدد الصحابة في أقل الأقوال كان أربعين ألف ( 40,000 ) صحابي . فآثرت بيان الخبث والنفاق بل والغباء الذي في تلك الكلمة .

وبيان ذلك في سبعة من أشد أمور .

_1_ الأمر الأول : قال سبحانه ( أرسلناك للناس رسولا ) ، وقال سبحانه ( ما أرسلناك إلا كافة للناس ) ، وقال سبحانه ( قل يا أيها الناس إني رسول الله إليكم جميعا ) ، والآيات والأحاديث في ذلك كثيرةٌ جداً .

فمع أن الله أمر باتباع رسوله والإيمان به وبما جاء به لكن مع ذلك أرسل الله رجلا واحدا لكل الناس مع بلوغهم البلايين .

وأرسله في بلد واحدة مع أمره أن يتبعه جميع الناس من كل البلاد .
وأرسله بلغة واحدة مع أمره أن يؤمن به الكل من جميع اللغات .

فاسأل هذا المنافق الخبيث إن كان هذا أصل الإسلام ورأس الإيمان ومع ذلك بعث الله به رجلا واحدا فقط ثم أمر هذا الواحد أن ينشر ذلك في الناس ثم ينشر ذلك من أخذوا عنه بين الناس وهكذا .

فأيهما أولي بزيادة العدد في الأصل ؟ رأس الإسلام أم حديث في بعض أمور المعتقد والأحكام ؟! فإن كان الله أرسل بأصل الإسلام رجلا واحدا فما المانع أن يخبر ببعض الأمور عددا قليلا من الصحابة ثم يأمرهم بنشر ذلك بين الناس .

_2_ الأمر الثاني : اسأل هذا المنافق الخبيث هل تستطيع أن تثبت القرآن ذاته عن كل صحابي من الصحابة الذين بلغوا علي أقل تقدير أربعين ألف ( 40,000 ) صحابي ؟ . ولن يستطيع ذلك أحد أصلا ولو راح يكذب الطرق والأسانيد كذبا محضا مجردا فلن يستطيع .

وحينها يقال أيها المنافق أنت لا تستطيع أن تثبت القرآن نفسه عن جميع الصحابة واحدا واحدا فلماذا تتمحك بذلك مع السنة النبوية .

_3_ الأمر الثالث : اسأل هذا المنافق يستطيع أن يثبت القرآن عن كم صحابي بالضبط ؟ ، فإن قال جدلا في خيال واسع عن ثلاثين ألف صحابي ، فاسأله وأين عشرات الألوف الباقية ؟ ألست كلما أتاك حديث تقول لم يروه كل الصحابة ! .

وإن قال عشرين ألفا فاسأله وأين باقي عشرات الألوف ! . وإن قال عن عشرة آلاف صحابي فقل له وأين عشرات الألوف الباقية ! . وإن قال عن ألف صحابي فقط وهذا نفسه أيضا محال لكن يقال حينها كذلك وأين بقية العشرات الألوف من الصحابة ! .

وهذا كله في الخيال الواسع فبطريقتهم لن يستطيعوا أن يثبتوا القرآن كله ولو عن مائة صحابي فقط . وحينها يقال له أيها المنافق أنت لا تستطيع أن تثبت القرآن عن كل الصحابة فلماذا تتمحك بذلك مع السنة النبوية .

_4_ الأمر الرابع : اسأل هذا المنافق ، الصحابة الذين تثبت عنهم القرآن هل تستطيع أن تثبت عنهم جميع آيات القرآن آية آية ؟ ، فإثبات بعض الآيات ليس إثباتا لجميع القرآن .

فهل تستطيع أن تأتي علي أبي بكر فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .
ثم تأتي علي عمر فتثبت قراءته للقرآن آية آية كما هي في المصحف اليوم .

ثم تأتي علي عثمان بن عفان فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .
ثم تأتي علي علي بن أبي طالب فتثبت قراءته للقرآن آية آية كما هي في المصحف اليوم .

ثم تأتي علي ابن مسعود فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .
ثم تأتي علي ابن عباس فتثبت قراءته للقرآن آية آية كما هي في المصحف اليوم .

ثم تأتي علي جابر بن عبد الله فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .
ثم تأتي علي أبي موسي الأشعري فتثبت قراءته للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .

**ثم تأتي علي عائشة فتثبت قراءتها للقرآن كاملا آية آية كما هي في المصحف اليوم .**
**ثم تأتي علي أم سلمة فتثبت قراءتها للقرآن كاملا آية آية كما هي في مصحف اليوم .**

**وهكذا في ألوف من الصحابة . وهذا مستحيل تمام الاستحالة قطعا .**
**بل ولم يزعم أحد أصلا مجرد زعم أنه يستطيع إثبات ذلك .**

**فحينها قل له أيها المنافق الظاهر النفاق إن كنت لا تستطيع أن تثبت القرآن نفسه آية آية عن جميع الصحابة فلماذا تتمحك بذلك في السنة النبوية .**

**_5_ الأمر الخامس : اسأل هذا المنافق هل فرض الله في كتابه أن من شروط قبول الخبر أن يرويه جميع الصحابة بلا استثناء ؟ . فإن قال نعم فقد فضح نفسه وإن أجاب لا فقد أجاب نفسه .**

**_6_ الأمر السادس : اسأل هذا المنافق هل تستطيع أن تثبت التواتر العام الذي يتناقله عموم الناس إثباتا محققا ؟ . والمعني أن ألوف الناس يمكن أن يتعلموا شيئا في القراءة أو غيرها من شخص واحد فقط .**

**فهؤلاء في الحقيقة ليسوا ألف شخص ، بل هم في حكم شخص واحد فقط لأنهم جميعا أخذوا الشئ الذين يتناقله جميعهم من شخص واحد فقط .**

وقِس ذلك علي عموم الناس فتجد في النهاية أن العدد ليس مهولا لا يمكن إحصاؤه كما يزعمون ، بل يعود في المجمل إلي أشخاص يمكن عدهم باعتبار الأشخاص المختلفين فقط الذين لم يأخذوا من بعضهم .

فهل يستطيع هذا المنافق إثبات التواتر الذي يدعيه ؟ . فإن قال لا وقطعا يستحيل أن يجيب بنعم وإلا طولب بفعل ذلك عمليا وحينها فقد فضح نفسه وأظهر نفاقا علي نفاق .

_7_ الأمر السابع : أن يقال لهؤلاء إن كنتم تقبلون مشهور أحكام الإسلام بمجرد تناقل ( الناس ) فقد نقل الناس أيضا عدم نبوة النبي وعدم الإيمان به وبأن الله أرسله للناس رسولا ، بل وعدد من لا يؤمنون بالنبي أضعاف من آمن به ونقل نبوته وما يتعلق بها ،

فلماذا إذن لا تأخذون بكلام ( الناس ) في هذا ! ، بل وإن المرء يغلب علي ظنه أن هذا هو مرادهم فعلا من طرف خفي وإن لم يصرحوا بذلك الآن تصريحا حتي لا يخبطوا به سامعيهم ضربة لازب ، فيأتون بالأمر درجة درجة حتي يكون الأمر في النهاية مجرد نقل ( الناس ) ! ، وليس الناس الناقلون لنبوة النبي أولي وأثبت من الناقلين لعدم نبوته ! . فلا تكن غِرّاً جهولا يهزأ بك الهازئ .

ويزيدك عجبا ويزيدك قطعا بنفاق هؤلاء أنهم لا يقبلون حتي التواتر ونقل الناس إلا حين يعجبهم ! . فمن أشهر الأمثلة المتواترة تواترا قطعيا لا خلاف فيه ولو علي سبيل الشذوذ والاستثناء شعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومنع الكبائر والجهر بها وإقامة الحدود والعقوبات علي أصحابها وزيادة العقوبة علي المجاهرين بها .

**ثم تنظر أين هم عن ذلك فلا تجدهم إلا مخالفين له زاعمين أن ذلك ليس من الإسلام أصلا ! .**
**فحتي الأمور المتواترة تواترا قطعيا لا يأخذون بها إلا حين توافق مزاجهم وتعجب أهواءهم ! .**

**وانظر بعض ذلك في كتاب رقم ( 551 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر )**

**وكتاب رقم ( 554 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله من ( 49 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات ( من لم يحكم بما أنزل الله ) وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر )**

**_ والخلاصة المرادة أن هؤلاء المنافقين الخبثاء إنما يتمحكون في السنة النبوية بمسائل لو طبقوها علي القرآن لأخرجوه من التواتر ثم يتبجح متبجحهم بأن السنن يرويها عدد قليل من الصحابة مقارنة بمجمل عدد الصحابة ! .**

**فمن أنكر السنن إنما ينكر القرآن من طرفٍ خفي ، بل ولم يعد خفيا فما عاد خبثهم ينطوي ، وما كان إنكار السنن إلا طريقا لإنكار القرآن ، فمن كذّب الرواة في نقل السنن فهو بالضرورة مكذبهم في نقل القرآن ، ومن كذّب الصحابة في نقل السنن فهو بالضرورة مكذب لهم في نقل القرآن ، أم تراهم كذبوا في كل شئ وحرّفوا كل نقل إلا في نقل القرآن ! .**

_ وكل ذلك علي سبيل التنزل في الجدل وإلا فالثبوت لا يشترط فيه مثل هذا العبث .

_ وأما اختلاف بعض ألفاظ الأحاديث فانظر في ذلك كتاب رقم ( 536 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنزل القرآن علي سبعة أحرف من ( 31 ) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي بلادة وخبث المنافقين الذين ينكرون نزول الأحاديث والسنن علي أكثر من حرف )

وكتاب رقم ( 516 ) ( الكامل في أحاديث الكوثر والحوض وما ورد في صفته وبيان أنه ثبت من رواية سبعة وخمسين ( 57 ) صحابيا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي )

فإن كان الله سبحانه قد أنزل القرآن نفسه علي سبعة أحرف وجعل له القراءات المشهورة فكيف بالسنة النبوية ! . أيكون القرآن علي سبعة أحرف وتكون السنة النبوية علي حرف واحد ! .

-----------------------

_ النظر العقلي في وجود وحي للنبي غير القرآن : وجود وحي نقله الصحابة عن النبي ثم نقله عنهم التابعون والأئمة أمرٌ بسيط لمن نظر فيه .

_1_ ارجع الآن بالزمن وافترض أنك تقف مباشرة أمام النبي وهو يصلي ، دعك من الأسانيد والنقل فأنت الآن أمام النبي مباشرة ،

فأخبرنا عن الكيفية التي يصلي بها النبي ، من خمس صلوات في اليوم والليلة ، ومن فرائض ومستحبات وكيفيات لكل صلاة ، هل تجدها في القرآن ؟ لا عاقل يقول بذلك ، لا مسلم ولا حتي قال بها كافر علي مر القرون .

فالسؤال المباشر الآن : من أين عرف النبي هذه الكيفية ؟ من أين جاء النبي بهذه الكيفيات لكل صلاة ؟ فإن قلت أخبره الله بها ، فنقول أين ؟! ألست تقول القرآن والقرآن فقط ؟! وهنا يبدأ الأمر بالإثبات المباشر أن النبي كان يأتيه وحي غير المدون في القرآن .

_2_ ثم الأمر الثاني : ما دام ثبت عقلا أن هناك ( وحي ) خارج القرآن ، فالسؤال إذن من الذي يمنع نقل وحي الله إلي المسلمين ؟ فهل هذا الوحي خاص بالصحابة فقط وممنوع علي باقي المسلمين علمه ومعرفته ؟ فإن قلت لا بل الوحي طالما أنزل علي النبي فهو واجب البلاغ إلي الأمة كلها فهذه الثانية .

_3_ ثم الأمر الثالث : إن قلت هناك وحي خارج القرآن في مسألة الصلاة ، فأين الدليل القاطع في القرآن أن الوحي خارج القرآن يكون في الصلاة فقط ؟ .

ما المانع أن يكون هناك وحي خارج القرآن في الزكاة والحج والصيام والنكاح والمعاملات المالية ووو ؟ ، فإن لم تأت بدليل ظاهر علي ذلك فالوحي خارج القرآن إذن يكون فيما شاء الله وليس أمور الصلاة فقط ، وهذه الثالثة .

**_4_ ثم الأمر الرابع : إن ثبت أن هناك وحي خارج القرآن في مختلف الأمور فأنت الآن في جيل التابعين بعد الصحابة مباشرة ، دعك الآن من الأسانيد والنقل ، أنت في عهد التابعين وهم يأخذون من الصحابة مباشرة ،**

**فهل كلما أخبر الصحابي أحدا من التابعين أمرا عن النبي كان التابعي يقول لا أنت كذاب ولم يخبرك النبي بهذا ؟ أو يقول لن أصدقك حتي تأتيني بألف رجل من الصحابة يقولون مثل قولك ؟ فإن قلت لا بل قول الصحابي حتي ولو علي غلبة الظن - تنزلا - مقبول فهذه الرابعة .**

**_5_ ثم الأمر الخامس : فإن قلت هناك إذن وحي خارج القرآن لكنه النقل العام الذي يتناقله عموم المسلمين ، فحينها نقول لك إذن أنت تقبل نقل عموم المسلمين ولا تقبل نقول ألوف من الأئمة والتابعين وثقات المسلمين ! ، عوام المسلمين يعرفون الأخبار وينقلون السنن أفضل من الأئمة والتابعين والثقات ؟! وهذه الخامسة .**

**_6_ ثم الأمر السادس : نسألك أيضا أي عموم بالضبط تقصد ؟ . فأنت الآن لن أقول تقف تصلي في بلاد مختلفة ، بل في مسجد واحد في بلد واحد وتجد كيفيات مختلفة للصلاة .**

**وهذه الصلاة التي صلاها النبي أكثر من عشرين ألف ( 20,000 ) مرة في حياته ، فتخيل كم شخصا رآه يصلي وكم مرة ، ومع ذلك في بعض أحكامها خلاف ، فأي هؤلاء العوام بالضبط تقبل نقله ؟! أم نقلٌ والسلام وليكن ما يكون ! وهذه السادسة .**

**_7_ ثم الأمر السابع : نسألك من شروط الشهادة أن يكون ناقلها عدلا ، فأخبرنا بالضبط كيف عرفت أن العموم الناقل كان عدلا غير فاسق ؟! فإن قلت لابد أن يكون الأكثر منهم علي الأقل عدلا**

**غير فاسق ، حينها نقول لك تري أن أكثر عوام المسلمين عدلا غير فاسق لكنك ترفض أن تطبق ذلك علي ألوف الصحابة والتابعين والأئمة والثقات ! وهذه السابعة .**

**وللتنبيه مجملا فالعدالة هي اجتناب الكبائر والفسق هو ارتكاب الكبائر ، وهذا تعريفها عند جميع الأئمة من أي مذهب كان ، نعم هناك اختلاف في بعض تفاصيلها إلا أن هذا هو المعني العام المجمل لها ، ولا حاجة للدخول في التفصيل ها هنا فإنما نريد العدالة بالمعني العام المجمل .**

**_8_ ثم الأمر الثامن : نسألك من شروط النقل حفظ المنقول ، وحينها نسألك كيف عرفت مدي حفظ هؤلاء النقلة من العوام ؟! فإن قلت أنك لا تستدل بمفردهم ، قلنا لك أثبِت إذن أنهم لم يأخذوا القول أو الفعل من بعضهم ! .**

**فمعقول جدا أن يقول الواحد منهم قولا ويتناقله عنه ألوف ، فتظن أنت أن الخبر رواه ألوف وإنما كلهم ينقلونه عن نفس الواحد ! . فهيا أثبِت اختلاف من أخذ عنهم عوام المسلمين النقولات والأفعال ! وهذه الثامنة .**

**_9_ ثم الأمر التاسع : نسألك من شروط النقل المعرفة أو الفهم المجمل بالمنقول ، وحينها نسألك إن عوام المسلمين لا يأخذون القرآن نفسه إلا من شيخ أو قارئ ، وأكثرهم لا يقرأ قراءة صحيحة من غير قارئ يتعلمون عنه ،**

**بل إن قراءات القرآن المتواترة نفسها لا يعرفها أكثر الناس ، بل يقرأ كل منهم بحسب القراءة التي تعلمها عن معلمه ، وهذا في القرآن ! ثم أنت تقول نأخذ عنهم كافة الإسلام ! فأثبِت أولا معرفة من تنقل عنهم معرفتهم أو فهمهم بالمنقول ثم تكلم ! وهذه التاسعة .**

**_10_ ثم الأمر العاشر : نسألك هل أنزل الإسلام عليك اليوم ؟! هل تري أن الصحابة جميعا لا يعرفون الإسلام ، والتابعين جميعا لا يفقهون شيئا عن الإسلام ، والأئمة كلهم لا يدركون شيئا عن الإسلام ، حتي أتي الأحداث الأغرار ليعلموا الناس الإسلام الصحيح ! .**

**هل تري أن ألوفا من الصحابة والتابعين والأئمة لا يعرفون الإسلام وتتابعوا علي الكذب علي النبي وخفي عليهم جميعا أنهم ينقلون الأوهام الباطلة والأكاذيب الفاحشة علي النبي وبالتالي الكذب علي الله . إن كنت تري ذلك وأنك عرفت ما لا يعرفه الصحابة والتابعون والأئمة جميعا لكان هذا وحده كافيا لبيان خبث طويتك وكشف حقيقة قولك إذ هل الإسلام إلا هؤلاء ! .**

**وصدق الإمام أبو حاتم الرازي حين قال علامة الزنادقة أن يُسمُّوا أهل الحديث حشوية . ( أصول الاعتقاد لأبي القاسم اللالكائي / 1 / 202 )**

**وقال الإمام ابن قتيبة ( وكثرة الأخبار عنه صلي الله عليه وسلم في منكر ونكير وفي عذاب القبر وفي دعائه أعوذ بك من فتنة المحيا والممات وأعوذ بك من عذاب القبر ومن فتنة المسيح الدجال ، وهذه الأخبار صحاح لا يجوز على مثلها التواطؤ ، وإن لم يصح مثلها لم يصح شيء من أمور ديننا ) ( تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة / 228 ) وصدق . وكلامة الأئمة بمثل ذلك كثير .**

**فكعادة الحدثاء الأغرار يجلس واحدهم علي استه ويذهب في خيالٍ بعيد ويسرح في شرودٍ مريب ثم يفيق بعد أن ملأت شياطينه جوفه حتي فاح ، فراحوا يقولون تصريحا وتلميحا أن الصحابة والتابعون والأئمة كلهم حفنة من الحمقي والمغفلين الذين لا يعرفون الإسلام ويجهلون القرآن ويكذبون علي النبي ولا يدركون حتي أصول اللغة .**

حتي أتي هؤلاء بعلمهم المتين ونظرهم السمين ليخبروا الناس بما جهله الصحابة والتابعون والأئمة ويخرجوهم من ظلمات الصحابة والأئمة إلي أنوار الحدثاء الملمة . فراحوا ينقضون كل ما لا يجري علي أهوائهم حتي وإن كان من المقطوع به المعلوم من الدين بالضرورة .

وما كان يستحي أن ينطق به أفحش الفسقة وأبلد الأغبياء صار ينطق به من ينسبهم البعض إلي العلم والفهم . وما كان الصحابة والتابعون والأمة يستتيبون قائله قطعا صار عند هؤلاء خلافا حسنا جميلا لابد منه . وليس في هؤلاء نقطة من علم ولا طرفة من فهم ولا مسكة من دين .

_ مسألة وجود بضعة أحاديث مختلف فيها بين الصحة والضعف :

قال البعض ما دمنا نأخذ بالسنن فقل لنا إذن لماذا توجد أحاديث مختلف فيها بين الصحة والضعف ، أليس من حفظ السنة أن تصل من طرق تقوم بها الحجة ، والجواب من أربعة أوجه :

_1_ الأمر الأول أن الأحاديث المختَلف فيها اختلافا حقيقيا قليلة جدا ، فعند جمع أسانيد كل حديث ، والنظر إليها نظرة شاملة وإبعاد التعصب المذهبي والعقدي تجد الحكم جليا واضحا .

وأكثر الأحاديث التي يزعم بعض الناس ضعفها تعود إلي هذه الأسباب ، إما جمع غير شامل للأسانيد وإما تعصب مذهبي وعقدي .

_2_ الأمر الثاني وهو أن في القرآن آيات مختلف في تفسيرها ، بل وبعضها مختلف في تفسيره علي عدة أوجه . فهل هذا الاختلاف ينفي أنها من القرآن ، فكذلك السنة . فالقرآن فيه بعض آياتٍ مختلف في تفسيرها والسنة فيها بعض أحاديث مختلف في ثبوتها .

_3_ الأمر الثالث وهو أن في القرآن آيات معدودة من القرآن لكن لا يجوز القراءة بها في الصلاة ، وهي القراءات المشهورة والمستفيضة والشاذة ، فهي محسوبة قرآنا لثبوت أن النبي قرأ بها ، لكنها لم تصل لدرجة التواتر كباقي القراءات ، علي تفصيل في ذلك ليس هذا مكانه .

فيُعمل بها فيما سوي ذلك من تفسير وأحكام . فهل تقول أن هذه الآيات ليست من القرآن لعدم تواترها ؟! والسنة كذلك فهي من هذا القبيل ، أمر بين الأمرين .

_4_ الأمر الرابع أن أكثر السنن والأحاديث وخاصة أحاديث الأحكام ليست أحاديث آحاد ، بل أكثرها مشهور ومتواتر معناه وحكمه وإن لم يتواتر لفظه .

---------------------------------------

__ إنكار عائشة وابن مسعود لآياتٍ متواترةٍ من القرآن ودلالة ذلك وأثره في فضح بلاد وخبث الحدثاء والمنافقين :

روي البخاري في صحيحه ( 3389 ) عن عروة بن الزبير أنه سأل عائشة أرأيتِ قوله ( حتى إذا استيأس الرسل وظنوا أنهم قد كُذِبوا ) أو ( كُذِّبوا ) ؟ قالت بل كذبهم قومهم ، فقلت والله لقد استيقنوا أن قومهم كذبوهم وما هو بالظن ،

فقالت يا عُرَيَّة لقد استيقنوا بذلك ، قلت فلعلها أو ( كُذِبوا ) ، قالت معاذ الله لم تكن الرسل تظن ذلك بربها وأما هذه الآية قالت هم أتباع الرسل الذين آمنوا بربهم وصدقوهم وطال عليهم البلاء واستأخر عنهم النصر حتى إذا استيأست ممن كذبهم من قومهم وظنوا أن أتباعهم كذبوهم جاءهم نصر الله . ( صحيح )

وروي البخاري في صحيحه ( 4524 ) عن عبد الله بن أبي مليكة قال قال ابن عباس ( حتى إذا استيئس الرسل وظنوا أنهم قد كُذِبوا ) خفيفة ، ذهب بها هناك وتلا ( حتى يقول الرسول والذين آمنوا معه متى نصر الله ألا إن نصر الله قريب ) ،

فلقيت عروة بن الزبير فذكرت له ذلك فقال قالت عائشة مَعاذ الله والله ما وعد الله رسوله من شيء قط إلا علم أنه كائن قبل أن يموت ولكن لم يزل البلاء بالرسل حتى خافوا أن يكون من معهم يكذبونهم ، فكانت تقرؤها ( وظنوا أنهم قد كُذِّبوا ) مثقلة . ( صحيح )

**وهذه القراءة التي أنكرتها قراءة ثابتة متواترة ، بل وهي القراءة المثبتة في مصحف عثمان إلي اليوم ، والقراءة التي قرأت بها عائشة متواترة أيضا . وليست هذه الآية الوحيدة التي تكلمت فيها لكنها أشهرها .**

**وانظر في هذه الآية كتاب رقم ( 503 ) ( الكامل في بيان إنكار عائشة لقراءة متواترة في آية ( وظنوا أنهم قد كُذِبُوا ) وبيان أثر ذلك علي ضعف تأويلها ومن تبعها وشدة خطأ إنكارهم علي بعض أصحاب النبي مع بيان أقوال الأئمة في تأويل الآية / 150 أثر )**

**_ في الكتاب السابق رقم ( 389 ) ( الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث )**

**ذكرت أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق وأهل التحريف في هدم الأحكام وتحريف المحكمات وتكذيب الأحاديث .**

**فكان منها الاحتجاج بالتاريخ الكاذب والصادق .**
**وكان منها تعمد إغفال أقوال الصحابة والتابعين والأئمة .**
**وكان منها الاعتماد علي كسَلِ المُتلَقِّي .**
**وكان منها استعمال العمومات والمصطلحات الفضفاضة .**

**ومن الأمور التي تجتمع فيها هذه الأربعة الاحتجاج بالخلاف والتَّمحُّك بأي قولٍ يقال في أي مسألة ليزعم الزاعم أن في المسألة خلافا وبالتالي لا تنكِرْ عليه ويجوز له الأخذ بأي قول يريد ! .**

**والقول بأن لا إنكار في مسائل الخلاف كذِبٌ محض وعمل بضده الصحابة والتابعون والأئمة جميعا . وقد أفردت بعض الكتب السابقة في ذلك .**

**ومن أشد الغرائب في ذلك تمحكات بعض المنافقين والخبثاء بادعاء أكاذيب الخلاف وأن أي خلاف يجب أن يُعتَبَر . وكلما قلت لهم نعم أخطأ فلان وعلان خطأ شديدا قالوا لك أيخطئ الصحابي فلان وتخفي عليه السنة ! أيخطئ الإمام علان ويخالف إجماعا ! .**

**وانظر كتاب رقم ( 611 ) ( الكامل في بيان إنكار ابن مسعود وعائشة لآيات متواترة من القرآن وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء إن كانت علي الهوي وينكرون الخلاف الثابت إن لم يكن علي المزاج / 70 أثر )**

**وفي مثال ابن مسعود وعائشة ثمانية أمور شديدة علي هؤلاء الحدثاء فاضحة لتمحك كل منافق بليد .**

**_1_ الأمر الأول : أنه ليس في مسألة في الأحكام فيقال لعل ولعل . بل هو في إنكار آيات من القرآن . فيقال لهم حينها أنتم بين أمرين شديدَيْن .**

**إما أن تقولوا هؤلاء ليسوا من الصحابة ولا من العلماء ولا قيمة لأقوالهم أصلا ، وحينها قد خالفتم إجماعا قطعيا لا خلاف فيه أصلا ! .**

**وأما أن تقولوا هذه الأقوال خطأ محض وخطأ صريح ويجب لزوما عدم اتباعهم في ذلك ، ونحو ذلك من عبارات . فحينها يقال لكم لماذا ؟! أليس هذا من الخلاف ؟ وهؤلاء من أكابر الصحابة وعلمائهم ! .**

**فإن قالوا بل خطأ القول في ذاته لا يُسقِط القائل به بالكلية ، فقل لهم قد أجبتم أنفسكم ! .**

**_2_ الأمر الثاني : أن تلك الآيات ثبت أنها من القرآن قطعا وثبت الإجماع القطعي علي ذلك حتي من الأئمة المتعنتين في إثبات الإجماع .**

**وحينها يقال لهم لماذا وكيف ذلك ؟ . فأين اعتبار قول ابن مسعود وعائشة ؟! . فيقال لهم أنتم إما تريدون أن تقولوا أن بعض آيات القرآن المتواترة في ثبوتها خلاف سائغ وهذا كفر أكبر مخرج من الملة بإجماع قطعي لا خلاف فيه أصلا .**

**وإما أن تقولوا بل تلك الآيات نعم من المتفق المقطوع بكونه قرآنا وفي نفس الوقت لا قيمة لقول ابن مسعود وعائشة وهو من الخطأ الظاهر . وحينها يقال لكم فلماذا إذن لا تفعلون ذلك في بقية المسائل المشابهة ! .**

**_3_ الأمر الثالث : أن هذا الخطأ لم يكن من إمام ولم يكن من تابعي ولم يكن من أحد من عموم الصحابة . بل كان من ابن مسعود وعائشة وهما من هما في أكابر الصحابة وعلمائهم . ومع ذلك وقع منهم مثل هذا الخطأ .**

**وحينها فكيف لبليدٍ أن يقول أيخطئ فلان ! أتخفي الأحاديث علي علان ! . نعم ونعم ، ولم يزعم زاعمٌ أن أحد الصحابة أو الأئمة أحاط بجميع الأحاديث والسنن النبوية فلم يفته منها حديث واحد ولم تغب عنه منها سُنَّةٌ واحدة ! .**

**_4_ الأمر الرابع : أن هذا الخطأ الشديد ومن مثل ابن مسعود وعائشة لم يسقطهما بالكلية . بل سقط الخطأ ويتجنب الزلل ويعتبر بالباقي . مع بقاء اعتبار سبب الخطأ فقد يخطئ صحابي في مثل ذلك ويبقي عذره ويخطئ متأخر في حكم فقهي ويكفر به ولا يعذر .**

**وذلك من أجل كثير من الحدثاء والمنافقين الذين كلما رأوا أحد الصحابة أو الأئمة خالف في مسألة ثم يجد بقية الصحابة والتابعين والأئمة علي خلاف قوله ويقولون ثبتت السنة النبوية علي عكس قوله وثبت الإجماع علي خلاف قوله ونحو ذلك ،**

**يظهر أولئك الحدثاء والمنافقون قائلين كيف ذلك وقد خالفكم فلان من الصحابة وعلان من الأئمة ! . فقل لهم قد خبرناكم حتي عرفناكم ، إما أحمق بليد لا يعرف كيف يستدل للشئ وعليه أصلا ، وإما منافق يتمحك بأي شذوذ ليوهم السامعين أنه لا يتبع هواه ولا يحكم بمزاجه بل له سلف من الصحابة والأئمة ! .**

**فجعل الأئمة معصومين عن الخطأ ، وجعل الخطأ كله بجميع أسبابه المختلفة نوعا واحدا ! . وهذه حماقة محضة وغباء شديد .**

**_5_ الأمر الخامس : وهو سؤال فاضح لكثير من الحدثاء والمنافقين . قل لهم هل تقولون فِعلاً باعتبار الخلاف في أي مسألة أم في المسائل التي يكون الخلاف فيها علي هواكم وفيه قول يجري علي مزاجكم .**

**فاسألهم مثلا هل تقولون بجواز إقامة عموم الناس للحدود والعقوبات بينهم حين لا يقوم بها الإمام ؟ . وانظرهم إما أن يزعموا كذبا أنه لم يقل أي إمام بذلك وإما أن يقولوا هذا من الخلاف الشاذ المتروك ! .**

**واسألهم مثلا هل تقولون بجواز قتل المرتد الذي ثبتت ردته بغير استتابة ؟ وإن قتله أحد من عموم الناس فلا عقوبة عليه لأنه قتل مُهدَر الدم ؟ . وانظرهم إما أن يزعموا كذبا أنه لم يقل أي إمام بذلك وإما أن يقولوا هذا من الخلاف الشاذ المتروك ! .**

**واسألهم مثلا هل تقولون بجواز الخروج علي الإمام بالسلاح بمجرد وقوعه في كبيرةٍ واحدة أو فعله لظلمٍ واحد ؟ . وانظرهم إما أن يزعموا كذبا أنه لم يقل أي إمام بذلك وإما أن يقولوا هذا من الخلاف الشاذ المتروك ! .**

**والأمثلة ليست قليلة . ولن ينطق أحد منهم أنها من الخلاف ومما يجب اعتباره وعدم الإنكار علي من أخذ بقول بعض الأئمة ! . فقل لهم أين ذهب الخلاف واحترام الخلاف وعدم الإنكار علي من أخذ بأحد أقوال الصحابة والأئمة ؟! .**

**_6_ الأمر السادس : أن التسرع والتعجل المؤدي للخطأ في الأحكام قد يصدر من أي أحد حتي من أكابر الصحابة .**

فهذا ابن مسعود قد ثبت عنه بعد ذلك أنه قرأ بالمعوذتين وأثبتهما في المصحف لما رأي غيره من الصحابة أثبتوها في القرآن . وإن كان المراد هنا أنه في الوقت الذي قال فيه هذا الكلام وفي الوقت الذي أفتي فيه بهذه الأحكام هل كان يجوز اتباعه ؟ وهل كان رأيا معتبرا ؟ وهل كان خلافا سائغا ؟ . وكذلك مع عائشة .

ولماذا لم يتوقفوا للتأني والتثبت قبل إطلاق مثل هذه الأحكام حتي انتشرت في الناس وأخذ بها من الناس من لا يعلمهم إلا الله .

وفي هذا أيضا دلالة شديدة . فيقال ألم يكن من الأَوْلَي بل ومن الواجب أن يتبثت ويتوقف حتي يسأل غيره من الصحابة ليري هل سمعوا فيها من النبي شيئا أم لا ؟ . وألم يكن من الأولي بل ومن الواجب أن يتثبت ويتوقف حتي يسأل غيره من الصحابة هل سمعوا النبي يتلوها ويقرأ بها في الصلاة وغير الصلاة أم لا ؟ .

وكذلك عائشة ألم يكن من الأولي بل ومن الواجب أن تتثبت وتتوقف قبل أن تنكر علي أحد الصحابة قراءة آية من القرآن ، حتي تسأل آخرين من الصحابة ! .

فإن كان مثل هؤلاء تسرعوا في الإنكار بل وفي آيات متواترة من القرآن ، فلا يخلو من ذلك أحد فاعلم ذلك واعتبر .

_7_ الأمر السابع : أن يقال للمتمحكين بردِّ الأحاديث والمنافقين الطاعنين في ثبوت بعض السنن والأحاديث بحجة أن فلانا أنكر الحديث الفلاني وعلانا تكلم في الراوي التلاني .

فيقال لهم دعنا نسلم جدلا محضا أن الحديث الذي فيه الحكم تفرد به راوٍ واحد وهذا نادر الحدوث في السنة النبوية . وإنما قد يتفرد الراوي أو الصحابي بلفظ حديث وليس بحكمه والفرق شديد .

فيقال للمتمحك لماذا أخذت بقولِ واحدٍ تكلم فيه وتركت مئات ممن أنكروا عليه وخالفوه وصححوا الحديث وأخذوا به ؟! .

أكان هذا الواحد علي علم متين وثبوت يقين وكان الآخرون علي ظن مريب وهوي عجيب . أم كان هذا الواحد هو الوحيد الذي من أكابر الصحابة أو الأئمة والمخالفون له حفنة من الحمقي والمغفلين ! .

وهذه أيضا إحدي الطرق التي ذكرتها في كتاب رقم ( 389 ) ( الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث )

_8_ الأمر الثامن : أن هذه المسألة من أوضح الأمثة أن الإجماع بل والإجماع القطعي يمكن أن يثبت حتي مع ثبوت خلاف من أحد الصحابة والأئمة .

فهذه الآيات التي أنكرها ابن مسعود وعائشة ثبت قطعا واتفق الأئمة كلهم بإجماع قطعي أنها من القرآن وأثبتوها في المصاحف ولم يقيموا لقول ابن مسعود وعائشة وزنا ، حتي وقت إنكارهم لها .

وذلك حين تبين الخطأ في قولهما وظهر الزلل فيما قالا . فصار قولهما كأن لم يكن . وهذا قد حدث في عدد من الأحكام وثبت فيها الاتفاق وثبت عليها العمل بإجماع الأئمة حتي مع وجود خلاف قديم ثابت من بعض الصحابة والأئمة .

_ ولذلك اعلم هذين المثالين تمام العلم واستعملهما كثير الاستعمال مع هؤلاء الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بالشذوذات والأخطاء في إنكار السنن والأحاديث وزعم الأكاذيب في نقض الأمور المتواترة والأحكام الثابتة .

_ وقد أنكرت عائشة علي بعض الصحابة نحو عشرة ( 10 ) أحاديث . وفي إنكارها خطأ شديد ، بل وكل حديث أنكرته لم يتفرد به الصحابي الذي تنكر عليه ويكون تابعه عليه وسمعه من النبي صحابة آخرون غيره .

فكيف حين تضيف لذلك أنها هي التي تتفرد باللفظ الذي تظنه صوابا ! .

بل وبعض تلك الأحاديث من بضع كلمات فقط مثل حديث ( الميت يُعذَّب بما نِيح عليه ) ، فلا يحتاج لقدرة علي الحفظ بل والأطفال يحفظون أضعاف ذلك وبأقل مجهود .

وكل صحابي يروي ما سمع ، فهي تروي ما سمعت ويكون لفظها حديث صحيح . وغيرها من الصحابة يروون ما سمعوا وحديثهم صحيح . ومن عجز عن التأويل أو لم يستطعه في بعض الأحاديث والأحكام فليقل ليس علمه عندي .

**وانظر كتاب رقم ( 470 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لموتي المشركين يوم بدر إنهم ليسمعون ما أقول من ( 15 ) طريقا عن سبعة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء )**

**وكتاب رقم ( 106 ) ( الكامل في تواتر حديث الميت يُعَذَّبُ بما نِيحَ عليه من ( 19 ) طريقا مختلفا عن عشرة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة مع بيان تأويله وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء / النسخة الثالثة )**

**وكتاب رقم ( 107 ) ( الكامل في تواتر حديث أن النبي بال قائما عن عشرة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة )**

**وكتاب رقم ( 341 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ولد زنا من عشر ( 10 ) طرق عن النبي وجواب عائشة علي نفسها وبيان اختلاف الأئمة في تأويله وبيان عدم تفرد أبي هريرة بشئ من أحاديثه )**

**وكتاب رقم ( 458 ) ( الكامل في تواتر حديث القيام عند مرور الجنازة عن خمسة عشر ( 15 ) صحابيا عن النبي وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء )**

**وكتاب رقم ( 503 ) ( الكامل في بيان إنكار عائشة لقراءة متواترة في آية ( وظنوا أنهم قد كُذِبُوا ) وبيان أثر ذلك علي ضعف تأويلها ومن تبعها وشدة خطأ إنكارهم علي بعض أصحاب النبي مع بيان أقوال الأئمة في تأويل الآية / 150 أثر )**

**وكتاب رقم ( 510 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي عن المشي في النعل الواحدة من إحدي عشرة ( 11 ) طريقا عن خمسة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء )**

**وكتاب رقم ( 26 ) ( الكامل في تواتر حديث يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة من تسعة ( 9 ) طرق مختلفة إلي النبي وجواب عائشة علي نفسها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بمنكرات الأخطاء وشذوذات الخلاف / النسخة الثالثة )**

**وكتاب رقم ( 537 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دخلت امرأة النار في قطة حبستها حتي ماتت من ( 19 ) طريقا عن ثمانية ( 8 ) من الصحابة عن النبي وبيان شدة ضعف وخطأ تأويل عائشة فيه )**

**_ وكذلك مما يجدر التنبيه عليه ها هنا كذب القائل لا إنكار في مسائل الخلاف .**

**قال الإمام النووي ( شرحه علي مسلم / 2 / 24 ) ( لم يزل الخلاف في الفروع بين الصحابة والتابعين فمن بعدهم رضي الله عنهم أجمعين ، ولا ينكر محتسب ولا غيره على غيره وكذلك قالوا ليس للمفتى ولا للقاضي أن يعترض على من خالفه إذا لم يخالف نصا أو إجماعا أو قياسا جليا )**

**وروي ابن الجعد في مسنده ( 1319 ) عن سليمان التيمي قال ( لو أخذت برخصة كل عالم أو زلة كل عالم اجتمع فيك الشرُّ كلُّه ) . وصدق إذ فاعل ذلك كأنما صار يتدين بالزلات والأخطاء .**

**وقال الإمام ابن عبد البر ( جامع بيان العلم / 2 / 927 ) ( قال سليمان التيمي إن أخذت برخصة كل عالم اجتمع فيك الشر كله . قال ابن عبد البر هذا إجماع لا أعلم فيه خلافا والحمد لله )**

**وقال الإمام ابن حزم ( مراتب الإجماع / 175 ) ( اتفقوا أن طلب رُخَصِ كل تأويل بلا كتاب ولا سنة فِسْقٌ لا يحِلّ )**

**وقال الإمام القرطبي ( المفهم / 3 / 257 ) ( إعمال المرجوح وإسقاط الراجح فاسِدٌ بالإجماع )**

**وقال الإمام فخر الدين الرازي ( المحصول / 6 / 40 ) ( فإن كان أحدهما راجحا علي الآخر وجب العمل بالراجح لأن الأمة مجمعة علي أنه لا يجوز العمل بالأضعف عند وجود الأقوي فيكون مخالِفُه مُخطِئًا )**

**وقال الإمام ابن الصلاح ( فتاوي ابن الصلاح / 1 / 63 ) ( اعلم أن من يكتفي بأن يكون في فتياه أو علمه موافقا لقول أو وجه في المسألة ويعمل بما يشاء من الأقوال أو الوجوه من غير نظر في الترجيح ولا تقيد به فقد جهل وخرق الإجماع )**

**وقال الإمام السرخسي ( الأصول / 2 / 113 ) ( .. ولكن طريق العمل طلب الترجيح بزيادة قوة لأحد الأقاويل فإن ظهر ذلك وجب العمل بالراجح )**

**وقال الإمام ابن القيم ( إعلام الموقعين / 3 / 223 ) ( .. وهذا يرد قول من قال لا إنكار في المسائل المختلف فيها ، وهذا خلاف إجماع الأئمة ، ولا يعلم إمام من أئمة الإسلام قال ذلك )**

_ وأقوال الأئمة بمثل ذلك كثيرة .

_ والقائلون بعدم الإنكار في مسائل الخلاف عليهم ستة من أشد الأمور .

_1_ الأمر الأول : أنهم أكثر الناس تركا ونقضا لهذه القاعدة التي وضعوها
_2_ الأمر الثاني : أن الصحابة والأئمة كلهم علي خلاف هذه القاعدة المزعومة

_3_ الأمر الثالث : أن القائل بأن كل قول معتبر جعل الأئمة معصومين عن الخطأ أصلا
_4_ الأمر الرابع : أن القائل بأن كل قول معتبر جعل جميع الأخطاء نوعا واحدا

_5_ الأمر الخامس : أن القائل بأن كل قول معتبر قد محا وأزال بالكلية ما ورد في الأحاديث والآثار أخوف ما أخاف علي أمتي زلة عالِم ويهدم الإسلام زلَّةُ عالِم ونحو ذلك .

_6_ الأمر السادس : تمحك بعضهم لإيجاد خلاف بالأقوال المكذوبة

_1_ الأمر الأول : أنهم أنفسهم أكثر الناس نقضا لهذه القاعدة التي وضعوها ، فانظرهم كيف يتكلمون علي أي حكم أو مسألة لا تجري علي مجري أهوائهم وإن كان القائلون بها أكابر من الصحابة والتابعين والأئمة .

وانظرهم حين يذكرون الخلاف في مسائل تتعلق بأمور كصفات الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإمامة والولاية وإقامة الحدود والتعزيرات ونحو ذلك من أمور ،

**فتجد أحدهم ينقل الخلاف في بعض تلك المسائل ثم ينكر أشد النكير علي الفريق الذي يراه هو مخطئا ثم يبدأ في سرد ما يحتج به ويراه ناقضا لحجة الطرف الآخر ، فأين ذهب قولهم لا إنكار في مسائل الخلاف ! .**

**_2_ الأمر الثاني : أن أقل ناظر بل وأبلد ناظر وإن كان شديد الغباء والبلادة يدرك بأقل نظرة في آثار الصحابة والتابعين والأئمة أن كل من تكلم منهم في الحديث والفقه بلا استثناء قد أنكروا علي غيرهم في مسائل يرون أنهم أخطأوا فيها ،**

**بل وليس مجرد إنكار كلامي ببيان الحجج والدلائل ، بل كان ينقض بعضهم حكم بعض عمليا في مسائل الفسق والحدود والتعزيرات ، فإن أخطأ أحدهم في مسألة مثلا فقال لا حد فيها ، ويكون لدي الآخر حديث ثابت عن النبي بأن فيها الحد فينقض حكم المخطئ ويجعل في تلك المسألة الحد ، وهذا أشد من مجرد إنكار باللسان .**

**أفَتَرَي الصحابة والتابعين والأئمة جميعا أغبياء جهال لا يعرفون أن لا إنكار في مسائل الخلاف ، أم تري أن الصحابة والتابعين والأئمة تتابعوا علي الجهل الشديد بأصول الإسلام حتي أتي الحدثاء الأغرار ليعرفوا من الإسلام ما جهله الصحابة والتابعون والأئمة .**

**وروي مسلم في صحيحه ( 2 / 1026 ) عن عروة بن الزبير أن عبد الله بن الزبير قام بمكة فقال إن ناسا أعمى الله قلوبهم كما أعمى أبصارهم يفتون بالمتعة ، يعرِّض برجل ، فناداه فقال إنك لجلف جافٍ فلعمري لقد كانت المتعة تفعل على عهد إمام المتقين يريد رسول الله ، فقال له ابن الزبير فجرِّب بنفسك فوالله لئن فعلتَها لأرجمنَّك بأحجارك . ( صحيح )**

وروي الطبراني في المعجم الكبير ( 10721 ) عن عروة بن الزبير قال كان عبد الله بن الزبير في العشر من ذي الحجة وابن عباس جالس ينهى عن المتعة في الحج ، فناداه ابن عباس نحن أعلم بذلك قد فعل رسول الله ذلك فحل رجال فتمتعوا بالعمرة ولم يكن معهم هدي وطافوا بالبيت وبين الصفا والمروة ووقعوا علي النساء ، ثم قال ابن عباس أجل أفتي بذلك بما فعل في عهد إمام المتقين ، فقال ابن الزبير فجُدْ بنفسك فوالله لئن فعلتَ لأرجمنك بأحجارك . ( صحيح )

وروي مسلم في صحيحه ( 1218 ) عن أبي نضرة قال كان ابن عباس يأمر بالمتعة وكان ابن الزبير ينهى عنها ، قال فذكرت ذلك لجابر بن عبد الله فقال على يدي دار الحديث تمتعنا مع رسول الله فلما قام عمر قال إن الله كان يحل لرسوله ما شاء بما شاء وإن القرآن قد نزل منازله فأتموا الحج والعمرة لله كما أمركم الله وأبتوا نكاح هذه النساء فلن أوتَى برجل نكح امرأة إلى أجل إلا رجَمتُه بالحجارة . ( صحيح )

أفتري أصحاب النبي كانوا لا يعلمون أن لا إنكار في مسائل الخلاف ؟! أم كانوا لا يرون ابن عباس حبر الأمة وترجمان القرآن ليس من أهل الفقه والاجتهاد ؟! أم كانوا يتوعدونه بالرجم ظلما وعدوانا ؟! .

وقال الإمام ابن حزم ( المحلي / 12 / 351 ) ( .. فمن الباطل الممتنع أن يخالف قول ابن عباس قول الله تعالى برأيه أو بتقليده لرأي أحد دون رسول الله وهو أبعد الناس من ذلك وقد دعاهم إلى المباهلة في العول وغيره ، وقال في أمر متعة الحج وفسخه بعمرة ما أراكم إلا سيخسف الله بكم الأرض أقول لكم قال رسول الله وتقولون قال أبو بكر وعمر ، ومن المحال أن يكون عنده عن رسول الله سنة في ذلك ولا يذكرها وقد أعاذه الله تعالى من ذلك )

**أتري ابن عباس كان لا يعلم أن لا إنكار في مسائل الخلاف ؟! أم كان يري أن أبا بكر وعمر وغيرهم من الصحابة ليسوا من أئمة الدين وأكابر المجتهدين ؟! . وليس المراد هنا بيان صحة قول أبي بكر وعمر أو قول ابن عباس بل المراد غير ذلك ها هنا كما هو ظاهر .**

**وقال الإمام أبو بكر الجصاص ( ومن المذاهب الشنيعة الفاحشة ما يُحكَى عن الشافعي أنه جائز للرجل بأن يتزوج بابنته من الزنى ، فهذا العقد لا يصححه حكم الحاكم لأنه ليس من دين أهل الإسلام ولا يليق بشريعة الرسول عليه الصلاة والسلام وهو بمذهب المجوس أشبه ) ( شرح مختصر الطحاوي للجصاص / 8 / 28 )**

**وإن كان القول بذلك لم يثبت عن الشافعي ولا غيره من الأئمة لكن انظر كيف قال الإمام الجصاص بعد نقل هذا الحكم .**

**_3_ الأمر الثالث : أن القائل أن كل قائل مجتهد لابد أن يكون لكلامه حظ من النظر والاعتبار والصواب حينها قد خرج بهم عن كونهم أئمة ، بل جعلهم معصومين بالكلية ولا يجوز عليهم الخطأ بالكلية .**

**وإن الله سبحانه لم يجعل الأنبياء أنفسهم معصومين فيما يكون فيه النظر والبحث والرأي ، وإنما عصمتهم في تبليغ ما يأمرهم به الله سبحانه ، وثبت خطأ عدد من الأنبياء في عدد من المسائل ، حتي أتي بعض الجهال الأغرار فجعلوا الأئمة فوق منزلة الأنبياء ويتحرجون أن يقطعوا بخطإ أحد الأئمة في أي مسألة ! .**

**_4_ الأمر الرابع : أن القائل بأن لا إنكار في الخلاف نزل إلي درجة شديدة من الجهل والعصبية والهوي حيث جعل كل الأخطاء بمنزلة واحدة ، وهذا من أفحش الخطأ .**

**وهذا القتل وهو القتل قد جعل الله فيه فرقا وجعل له ثلاثة أنواع بناء علي سببه ، فهناك القتل العمد والقتل شبه العمد والقتل الخطأ ، وفي كل أمرٍ منها حكمٌ خاص به ، وهذا القتل ، فكيف بما دون ذلك .**

**فهذا الذي يجعل الخطأ كله بمنزلة واحدة إما أن يكون شديد البلادة فلا يعرف التفريق بين الخطأ وبين سبب الخطأ ، وإما أن يكون شديد النفاق والخبث فيريد جعل الخطأ كله بمنزلة واحدة ليتمحك بذلك فيختار الرأي الذي يريده هو وإن ثبت عن النبي ما يخالفه صراحا .**

**ومن أبسط الأمثلة التي توضح ذلك مسألة العقيقة للمولود ، فاسأل أي أحد يدعي علما بل واسأل عوام الناس هل العقيقة من الدين ومن سنن النبي أم لا ؟ فلن تجد أحدا إلا ويجيبك أنها قطعا من الدين ومن سنن النبي وقد عق النبي عن الحسن والحسين واستعمل تلك السنة كثيرون من الصحابة والتابعين والأئمة .**

**ثم اسألهم ماذا إذن عن بعض الأئمة الذين ثبت عنهم أنهم نفوا العقيقة وقالوا بأنها ليست من الدين ولا من سنن النبي ؟ فتجده يجيبك بإجابة ها هنا وأخري ها هناك ، وأبسط إجابة يقول فيها القائل لعل الأحاديث لم تبلغهم أو بلغتهم من طرق لا تقوم بها الحجة ، فقل له ما الفرق إذن بين حكم العقيقة وأي حكم آخر في أي مسألة أخري ! .**

_5_ الأمر الخامس : أن القائل بأن لا إنكار في الخلاف قد أزال بالكلية لفظا ومعني الأحاديث والآثار الكثيرة التي فيها أشد ما أتخوف علي أمتي زلة عالم ويهدم الإسلام زلة عالم ونحو ذلك ،

فأخبر النبي صراحا أن الزلة تقع من العالم ، فلم يجعل النبي تلك الزلة سائغة ولا بأس بعدم الإنكار علي صاحبها ، بل ولا حتي جعلها أمرا فيه من السوء ما فيه ، بل جعلها ( تهدم الإسلام ) وهذا من أشد ما يكون إذ ماذا بعد هدم الإسلام ! ، حتي أتي الجهال الأغرار فراحوا يعتبرون كل زلة خلافا معتبرا سائغا لا بأس به ! .

_6_ الأمر السادس : نقض الإجماع بأي خلاف ، وهذه من عجائب الأمور ، فكل شخص أراد نقض مسألة وزعْم الخلاف فيها يأتي بأي شئ ليزعم وجود الخلاف ! ،

حتي أفضي الأمر ببعضهم في مسائل الإجماع أن يقول فيها لكن قالت ( طائفة ) بكذا أو قال ( بعضهم ) كذا أو ( قِيل ) كذا أو ( يُحكَي ) كذا ونحو ذلك ! ،

فتسأله من الطائفة ؟ ومن بعضهم ؟ ومن المنسوب إليهم ( قِيل ) ؟ اذكر لنا أسماء بعضهم علي الأقل لنعلم من هم ومن أشخاصهم وما قدرهم في العلم والنظر فلا تجد جوابا ! ، وما المانع أن يكون بعضهم هؤلاء جهلة بل وكذبة بالكلية ! المهم أن قال بعضهم حتي يتمحك بذلك لينقض الإجماع في بعض المسائل ! .

وآخرون يزعمون أن أي خلاف بعد ثبوت الإجماع يكون ناقضا للإجماع ، فإن ثبت الإجماع في القرن الأول والثاني ثم أتي أحدهم في القرن الثالث فخالف في المسألة فيقول الجهال الأغرار صار

**فيها خلاف ! ، ورحم الله الأئمة حين كانوا يحتجون علي ذلك المخالف بالإجماع وأن قوله هدر حتي أتي الأغرار فجعلوا أي قول خلافا معتبرا .**

**وإن ثبت الإجماع في القرون الأربعة الأولي ثم أتي مخالف في القرن الخامس فيقولون قد انتفي الإجماع ! . وإن ثبت الإجماع في القرون الخمسة الأولي ثم أتي مخالف في القرن السادس فيقولون قد انتفي الإجماع ! .**

**وعلي هذا إن ثبت الإجماع لألف سنة ثم أتي مخالف بعد الألف فيقولون قد انتفي الإجماع ! ، وبالتالي فما قولهم هذا إلا هدم لمسألة الإجماع أصلاً من بابها ، وما قولهم هذا إلا تلميح بل وتصريح بالسب والانتقاص للصحابة والأئمة كلهم في الاحتجاج بالإجماع إذ علي طريقتهم لا يكون في الدنيا إجماع أصلا .**

**_ وإنما الأمور التي لا إنكار فيها هي ما يسوغ فيها الخلاف اتفاقا ، فيكون الإجماع قائما فيها أنها من مسائل الخلاف المعتبر ، أما أن يكون الإنكار فيها قائما من الأئمة والتخطئة فيها عنهم ثابتة ومعرفة الأحاديث التي خفيت علي بعضهم لائحة فقد خرجت تلك المسائل أصلا من أن تكون متفقا علي كونها سائغة .**

**_ وإن تلك قاعدة ذهبية لابد من استعمالها في كل مسألة ، وهي قول الصحابة والتابعين والأئمة ، فكثيرا ما تسمع أحدهم اليوم ويسأله سائلون عن قول الصحابة والتابعين والأئمة في كذا وكذا ، فيجيب قائلا أنا أري فيها كذا وكذا ،**

**فتعيد عليه السؤال فلعله سها أو نسي فتقول له سؤالا مباشرا ما قول الصحابة فيها ؟ ما قول التابعين فيها ؟ ما قول الأئمة والفقهاء فيها ؟ فلا يسألك السائل عن مسائل حديثة جديدة تماما ! بل هي قائمة منذ عهد النبي والصحابة والتابعين والأئمة .**

**فيجيبك قائلا أنا أري كذا وهذا رأيي ! فيبدأ الشك يدخل في نفسك ماذا دهاه ! ولماذا يصر علي عدم ذكر أقوال الصحابة والتابعين والأئمة والفقهاء ! ،**

**فحينها تعلم تمام العلم وتوقن شديد اليقين أن وراء ذلك علة كبري ، فالرجل إن أخبرك أن الصحابة والتابعين والأئمة يقولون بأن الحكم كذا ثم يأتيك هو فيقول لا ليس الأمر كذلك ،**

**فحينها أبسط ما يأتي في داخلك أن تقول الرجل يريدنا أن نظن أن الصحابة والتابعين والأئمة كلهم لا يعرفون الإسلام ولا يفهمون القرآن ولا يدركون السنن حتي أتي هو بعلمه البديع ليخبرنا ما جهله الصحابة والتابعون والأئمة كلهم جميعا ! .**

**وحين يصل إلي عقلك ذلك ويسري إلي قلبك ما هنالك فحينها تقول أي علم عند هذا الرجل إذن ! وما فائدة سؤاله في أي أمر آخر وهو بهذه المنزلة من الجهالة أو الهوي وأحلاهما شديد المرارة ،**

**وذلك لأن الرجل حينها إما مُتعَمِّدٌ لإخفاء ما اتفق عليه الصحابة والأئمة وحينها فقطعا سيفعل ما هو أسوأ وأشد من ذلك في مسائل أخري ، وإما أنه في أشد درجات الجهل والبلادة فحينها ما فائدة سؤاله عن العلم أصلا .**

وهذه فائدة ينبغي استعمالها قدر الإمكان ، فإن كانت المسألة المرادة إجماعا عندهم فحينها لن يفيدك قول قائل بعدهم فمن ذا الذي يعلو صوته ليقول أن الصحابة والتابعين والأئمة جميعا جهال لا يعرفون شيئا عن الإسلام ؟! إلا أن يكون منافقا ظاهر النفاق ،

وإن كان فيها خلاف ضعيف أو غير معتبر وأنكر أكثر الأئمة علي قائله وأظهروا ما أخطأ فيه وأثبتوا من السنن والآثار ما جهله المخالف فبها ونعمت ،

وإن كان فيها خلاف معتبر متقارب الطرفين منذ هذه العصور فالأمر أهون إذن ، وتلك القاعدة بحد ذاتها مفتاح عام لمعرفة من يكون لكلامه قدر واعتبار ومحل من النظر والبحث ومن لكلامه الإهمال الواجب والتكذيب اللازم .

وراجع للمزيد في ذلك كتاب رقم ( 563 ) ( الكامل في بيان اتفاق أئمة الأحناف والحنابلة أن حد الزاني الرجم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وكذب الحدثاء والمنافقين في زعمهم أن الأحناف يردون السنن إن خالفت القرآن وأن الحنابلة ينكرون الإجماع )

وكتاب رقم ( 449 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من ( 40 ) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي )

وكتاب رقم ( 323 ) ( الكامل في أحاديث يهدم الإسلام زلة عالِم وأشد ما أتخوف علي أمتي زلة عالِم وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 20 حديث )

**وكتاب رقم ( 418 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ترك المِراء من ( 16 ) طريقا عن النبي وبيان أن ذلك في جدال الهوي والباطل وبيان كذب القائل لا إنكار في مسائل الخلاف وثبوت إجماع الصحابة والأئمة علي خلاف ذلك / 100 حديث وأثر )**

**وكتاب رقم ( 363 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تجتمع أمتي علي ضلالة من ( 16 ) طريقا عن النبي مع بيان درجات الإجماع ومتي يُترك قول القِلّة )**

**وكتاب رقم ( 470 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لموتي المشركين يوم بدر إنهم ليسمعون ما أقول من ( 15 ) طريقا عن سبعة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء )**

**وغير ذلك من كتب سابقة انظرها في قائمة الكتب السابقة في آخر الكتاب .**

-------------------------------------

( مَتنٌ مختَصَر لأصول الفقه )

**_1_ تعريف الفقه . كان يُطلَق في عهد الصحابة وكبار التابعين علي الفَهمِ عموما . فيدخل فيه العلم والفهم في العقائد والتفسير والحديث والحلال والحرام عموما .**

**لكن صار يطلق بعد ذلك ويشتهر علي مسائل الحلال والحرام فقط . ولابد من التنبه لذلك فقد وقع الإشكال عند بعضهم حين رأوا بعض الصحابة والأئمة يطلقون الفقه علي مسائل في العقائد والأصول والتفسير .**

**_2_ موضوع أصول الفقه معرفة القواعد التي تُبنَيَ عليها الأحكام في المُجمَل .**

**_3_ أحكام التكليف تعود في مجملها إلي أمرين . حلال وحرام . وهي في المشهور علي التفصيل خمسة . واجب ومستحب ومباح ومكروه وحرام .**

**_4_ الواجب . ويقال عنه الفرض واللازم والمأمور به بلا تخيير وغير ذلك من ألفاظٍ كثيرةٍ السعيُ في حصرها تكلُّفٌ ولا فائدة فيه . وكذلك محاولة كثيرين لوضع تعريفٍ جامعٍ قاطعٍ له تعب بلا فائدة وكل التعريفات مدخولة وعليها تعقبات .**

**وخلاصته أنه شئ لابد من فعله ويعاقب تاركه بغض النظر عن درجة العقوبة .**

**_5_ الواجب والفرض . عند أكثر الأئمة هما واحد . وعند بعضهم في قول ضعيف أن الفرض ما كان دليله لا يدخله شبهة بحال فيكفر منكره والواجب أقل من الفرض وإن كان كلاهما لازم .**

**وأشهر القائلين بذلك بعض أئمة الأحناف . وعليهم في ذلك أمران .**

**الأول أنهم لم يستطيعوا أصلاً وضعَ حدٍّ معروفٍ واضحٍ مفهومٍ لهذا التفريق . ولذلك تجدهم هم أنفسهم في كثير من مسائلهم يعبرون عن الفرض بالواجب وعن الواجب بالفرض ! .**

**والثاني أنه سبحانه أخبر عن كثير من الفرائض القطعية بل والعقائد التي يكفر منكرها بألفاظ مثل ( مكروه ) و( لا ينبغي ) ، فوَضعُ قواعد تشتهر في الناس وجعلها أصولا تكون نتيجتها بالعكس لا قيمة له عملِيّاً وضرَرُه أكثر وأفحش .**

**_6_ المستحب . شئ فعله ممدوح وتركه غير مذموم . والسعي في وضع تعريف جامع للمستحب تعب بلا فائدة وكذلك جَمعُ الألفاظ التي يؤدي معناها إلي الاستحباب .**

**_7_ المباح . شئ فعله وتركه سواء ويستويان . وهذا عمليا يكون في حكم النادر بل والمعدوم . لكن لابد من تعريفه .**

**والقول بأنه في حكم النادر بل والمعدوم لأن المباح يخرج بسهولة شديدة وبقرائن كثيرة إلي إحدي الدرجات الأخري ولو إلي المستحب والمكروه علي الأقل .**

فالنيَّة وحدها كافيةٌ في إخراج شئ من المباح إلي المستحب والمكروه . ولا يكاد أحد يفعل شيئا إلا وله فيه قَصدٌ ونيَّةٌ ولو لم يتعمد أن ينوي .

ويطلق علي المباح كذلك ألفاظ مثل جائز ولا بأس وليس بمحظور وغير ذلك . والسعي في حصر ألفاظ الإباحة متعذر ولا فائدة فيه وكذلك السعي في وضع تعريف جامع ضابط به .

_8_ المكروه . شئ فعله مذموم لكن ليس بممنوع ولا يعاقب فاعله في المجمل . وله ألفاظ كذلك مثل لا يستحب ومذموم ويتنزه عنه ونحو ذلك . ولا سبيل لوَضعِ تعريفٍ جامعٍ ضابطٍ له ولا فائدة في ذلك ولا في السعي لجمع كل الألفاظ المؤدية لهذا العني .

_9_ الحرام . شئ فعله مذموم وعليه عقوبة . بغض النظر عن درجة العقوبة . وله ألفاظ كذلك مثل ممنوع ويعاقب فاعله ويأثم فاعله ونحو ذلك . ولا سبيل ولا فائدة في السعي لحصر ألفاظه أو وضع تعريفٍ جامعٍ ضابطٍ به .

_10_ تكلم بعض المُصَنِّفِين في أمور لا تدخل في أصول الفقه ولا قيمة عملية لها بالكلية أصلاً .
وذلك مثل هل يجوز التكليف بالمستحيل وإن جاز هل وقع فعلا أم لا .
ومثل هل التكليف قائم بذاته مع وجود مخلوقين مكلفين أم يقع التكليف بعد الخلق .

وغير ذلك من أمور كثيرة أطال بعضهم فيها جدا ! . وهي أشبه بقصص الخيال العلمي بل والخيال غير العلمي ! . ومن الغرائب التي تدل علي سوء القصد أو الزلل الشديد علي الأقل أن بعض الخائضين في ذلك معرفتهم ضعيفة بعلوم التفسير والحديث والفقه ! .

بل وبعضهم يكاد يجهل بعض الأمور الواجبة عليه اللازم عليه فعلها في المعاملات والعبادات ثم يذهب يغوص في هذه الأمور التي لا فائدة فيها إلا نظريَّة وعلي تنزُّلٍ شديد ! . وبعضهم مَنسُوبٌ إلي الإمامة ! .

**_11_ التقبيح والتحسين بالعقل** . اختلفت أقوال الأئمة في ذلك اختلافا كثيرا شديدا من الناحية النظرية .

والأقرب فيها عندي جواز معرفة حُسنِ وقُبحِ بعض الأشياء بالعقل قبل ورود الشرع . وأما الزعم أن كل شئ يمكن معرفة حُسنِه وقُبحِه عَقلاً فمَحضُ غبَاءٍ وشدةُ حماقةٍ لا ينطق بها إلا مخبُولٌ أو سكرانٌ لا يدري ما يقول .

وأما من الناحية العملية فلا قيمة للتحسين والتقبيح العقلي في الحلال والحرام والثواب والعقاب . فإن ظننت شيئا حسنا برأيك العقلي ثم أتي تحريمه عن رسول الله فهو حرام ورأيك حينها إنما هو هواك . وإن ظننت شيئا قبيحا برأيك العقلي ثم أتت إباحته عن رسول الله فهو حرام ورأيك حينها إنما هو هواك .

**_12_** اتفقوا مُجمَلاً أن معرفة اللغة العربية أصلٌ في معرفة دين الله وأنه يجب لزوما ألا يتكلم متكلِّمٌ في شيءٍ من التفسير والفقه ونحو ذلك إلا وهو علي درجة متوسطة من علوم اللغة .

لكن اختلفوا في وضع حدٍّ ضابطٍ لذلك . وعندي أنه لا يمكن وضع حد ضابط لذلك أصلاً ولا حتي في عهد الصحابة والتابعين .

لكن من الناحية العملية فممكن . فابدأ مثلا بقراءة كتاب مثل صحيح مسلم فاقرأ علي مُتقِنٍ نحو عشرين صفحة وانظر كم تقف عند حركات الإعراب وكم خطأ يقع منك وكم كلمة تقف عندها تجهل معناها وكم جملة تقف عندها تجهل معناها .

فإن وجدت نفسك قد خرجت من ذلك ولا خطأ في الإعراب ولا تقف إلا عند كلمات معدودة مما يُعَدُّ من الغرائب فيمكن القول أنه لست عامياً مَحضاً وأنك في درجة متوسطة من المعرفة باللغة عموما .

وحينها انتقل إلي كتاب كتفسير الطبري واقرأ . فإن قرأت الصفحة والصفحتين والعشرة والعشرين بسهولة فأنت قد بدأت درجة الإتقان . وهذا لا يجده إلا قلائل فأكثر الناس حَتماً سيقف عند كثير من العبارات والألفاظ ومسائل الإعراب والنحو والصرف فَضلاً عن كثير من غرائب الألفاظ وأبيات الشعر .

وحينها تعرف قدر كل رويبضة فاسِقٍ متفيقهٍ يظن نفسه عالِماً ويوهمه شيطانه أنه قادرٌ علي التفسير والفقه وما خرج بعد من درجة العامي ! إن لم يكن من كثرة كبائره وإصرار فجوره قد انمسخت فطرته وتبلد عقله .

وكل ذلك كذلك للتقريب . فقد صار اليوم أجهل الناس باللغة وأفحش الناس بلادة فيها يظن نفسه علم الأعلام وإمام الأئمة ويتكلم في كبريات الأحكام وكأنه قد جمع علم الشافعي وأحمد والطبري ! .

**_13_ ماهية الكلام وتعريف الكلام . وهل هو الثابت في النفس قبل أن ينطق اللسان ونحو ذلك من أمور . وهل الحرف الواحد كلام أم لا ! . واختلفوا في كل ذلك ولا قيمة لهذا أصلاً .**

**ولا أدري حين يطيل أحدهم البحث في ذلك هل يعتبر بهذا حين يأمره رئيسه في العمل بشئ أم يكون هذا معتبرا فقط حين يأمره الله ورسوله ! ولهذا السؤال والمثال دلالة شديدة تدرك معها كثيرا من تمحكات المنافقين .**

**_14_ وضع اللغة . هل أصل اللغة من الله سبحانه ثم اختلفت اللغات واللهجات مع طول الزمان وتشعب الناس واختلاف الأحوال . اختلفوا في ذلك . والأكثرون وهو الصحيح أن أصلَ اللغة وحيٌ من الله . يعني أن الأصل في اللغة أنها توقيفية .**

**وقال بعضهم أن أصل اللغة إلهامٌ وليس وَحياً . والخلاف مع هؤلاء شئ نظري لأنه يعود إلي أن أصل اللغة ليس من البشر . وما سوي ذلك من أقوال فيه ضعف شديد والقائلون بها يعدون علي الأصابع .**

**_15_ نقل اللغة . اتفقوا أن أكثر اللغة منقول بالتواتر والقطع . ولا يُحتَاج في نقل أصل اللغة إلي الإسلام فكثير من المشركين كانوافي الدرجة العليا من معرفة اللغة وإتقانها .**

**واختلفوا في بعض الكلمات والألفاظ وبعض قواعد اللغة . ومن يحاول الزعم أن جميع اللغة غير متواتر هو كمن يقول أن الصلوات الخمس ليست من الدين ونقلها غير متواتر لأن في بعض تفصيلاتها وأحكامها خلاف ! .**

**_16_ اتفقوا أن بعض الألفاظ انتقلت من معانيها الأصلية اللغوية إلي معاني شرعية ينصرف إليها اللفظ عند إطلاقه . كالإيمان والكفر والصلاة والزكاة والحج وغير ذلك .**

**_17_ الترادف في اللغة والألفاظ المترادفة . وهنا مسألتان لابد من التفريق بينهما . المسألة النظرية والمسألة العملية .**

**وأما المسألة النظرية فهي هل يوجد في اللغة لفظان مترادفان لهما نفس المعني سواءً بسواءٍ دون أي اختلاف . علي قولين والصحيح أنه لا وجود في اللغة من حيث الأصل للفظين أو كلمتين لهما نفس المعني دون أي اختلاف .**

**فليس القعود هو نفسه الجلوس . وليس الوقوف هو نفسه القيام . وليس لفظ الأسد مثل لفظ الليث والضرغام وغير ذلك .**

**فالكلمات إنما تتقارب في المعني حتي يكاد يكون المعني واحِداً لكن لابد في الأصل من فَرقٍ صار به كلُّ لفظٍ مختلفاً عن الآخر .**

**وأما من الناحية العملية فهذا شبه المعدوم ولا وجود له في كلام الناس . فلن تجد أحدا يقول قعد فلان ويعني أنه كان واقفا ثم قعد وإن قلت جلس فلان يقول لك أخطأت لأن الجلوس يكون بعد اضطجاع ! .**

ولا وجود لهذا في كلام رسول الله ولا في كلام أصحاب رسول الله ولا في كلام الأئمة . لكن اهتم بعض الأئمة بذلك لمعرفة ألفاظ القرآن وسبب وقوع بعض الألفاظ علي بعض المعاني دون غيرها من ألفاظ تكون في نفس المعني .

**_18_** اختلفوا في إمكانية وقوع لفظ واحد علي عدة معاني وعلي عدة أمور تختلف باختلاف السامعين .

والخلاف في ذلك شبه نظري فقط ولا كبير فائدة في التفصيل فيه . والخروج منه إنما يكون بجمع الأدلة الواردة في كل مسألة بعينها من قرآن وحديث أثر فيتضح لك الحكم فيها .

**_19_** اختلفوا في تعريف الكلمات من حيث الحقيقة والمَجَاز . واختلفوا في تعريف الحقيقة اللغوية والحقيقة الشرعية والحقيقة العرفية . مع أمور أخري تدخل في ذلك .

وذلك عندي لأنهم يحاولون وَضعَ تعرِيفٍ ضابطٍ جامعٍ لا يخرج عنه شئ ! بل وفي أمور واسعة كثيرة التشعب لا يشملها تعرِيفٌ واحِدٌ أصلاً . والمَخرَجُ من ذلك يكون بجمع الأدلة الواردة في كل مسألة بعينها من قرآن وحديث وأثر فيتضح لك الحكم فيها .

**_20_** المَجَاز . اختلف الأئمة في وقوع المجاز في اللغة ووجوده . ثم اختلف القائلون بوجوده هل وقع في كتاب الله وسنة رسوله أم لا .

والأكثرون وهو الصحيح أن المجاز واقِعٌ موجودٌ لغةً وشرعاً . ومن مَنَعه أتي في بعض عبارات المجاز بتأويلات غريبة يكاد القائل بها نفسه لا يصدِّق كلامه ! .

**فانظر مثلا تأويلات القائلين بنفي المجاز عند قوله تعالي ( واخفض لهما جَنَاح الذل ) فهذا مَجَازٌ ظاهر ، لكن من ينفون المجاز أتوا فيه بتأويلات غريبة تكاد تجعل اللغة أضحوكة هزيلة ولعبة سخيفة أو تجعلهم هم أنفسهم أضحوكة ! .**

**وليس قدرتك علي نفي المجاز عن بعض العبارات والألفاظ والجُمَل يعني أن المجاز منتفٍ عن اللغة بكاملها ! .**

**لكن اشتد بعضهم في نفي المجاز لأن أهل شناعات البدع كالجهمية وأمثالهم اتخذوا المجاز حُجَّةً وسُلَّماً لنفي أسماء الله وصفاته زاعمين أنها مَجَاز ! . وصار كتاب الله وسنة رسوله وأحكام دينه لعبة في أيدي الحمقي والمنافقين .**

**لكن مع ذلك صلاة بعضهم علي سبيل الرياء لا ينفي أصل الصلاة . وقتال بعضهم ظُلماً بالأسلحة لا يمنع تصنيع الأسلحة في ذاته . وتلاعب المنافقين بالمَجَاز لا ينفي أصلَ وجود المجاز .**

**_21_ قرائن المَجَاز . أي الأمور التي تخرج اللفظ أو الجملة إلي المجاز . وقد حاول بعضهم وضع حد ضابط لذلك وتعريف جامع لذلك ولا قَولَ منها ولا تعريف فيها يَسلُم من النقد .**

**ولا سبيل من حيث اللغة وكلام الناس إلي حَصرِ المجاز . وخاصَّةً مع قول بعضهم أنه لا وجود للمَجَاز أصلاً . لكن المَخرَج من ذلك يكون بجمع الأدلة الواردة في المسألة المرادة بعَينِها من قرآن وسنة وأثر .**

_22_ اختلف القائلون بجواز المَجَاز في بعض أموره . مثل مسألة ورود لفظ يحتمل معني مجازيا ومعني مشتَرَكاً علي أيهما يُحمَل . ومثل مسألة اجتماع المعني الحقيقي والمعني المجازي في نفس الكلمة أو الجملة .

وكلها أمور نظرية لا تفيد كثيراً عند التطبيق العملي .

فأما في الفقه والحلال والحرام فإنما يتضح الحكم بجمع الأدلة في كل مسألة بعينها . وأما في كلام الناس فلا قيمة بالكلية لكلِّ ذلك أصلاً فإنما لغة الناس تكون بمعهودهم وزمانهم ومكانهم وأياً كان رأيك اللغوي فأنت مضطرٌ اضطراراً عند الكلام مع الناس إلي اتباع معهودهم .

_23_ اختلفوا في معاني بعض الحروف مثل الواو والفاء والباء وغيرها . يعني مثل قولك ( دخل البيت أحمد ومحمد ) هل يعني أن أحمد دخل أوَّلاً أم لا علاقة للواو بالترتيب . وعمليا لا قيمة لذلك فإنما حكم كل مسألة بجمع الأدلة الواردة فيها بعينها من قرآن وحديث وأثر .

_24_ الكتاب . يختلف معناه باختلاف القائل كقول بعض النحويين وجاء في الكتاب ويعني كتاب سيبويه ويقول الفقهاء وفي الكتاب ويعنون القرآن . وعمليا لا قيمة لذلك فإنما يتضح مراد كل قائل بكلامه ولا أظن عاقِلاً يختلف عليه كتاب سيبويه بالقرآن الكريم ! .

_25_ اتفقوا أن القرآن كلام الله غير مخلوق . واتفقوا أن ترجمة القرآن لا تدخل في الإعجاز وأنها ترجمة لمعانيه فقط . وهذا بحد ذاته من الأدلة علي أن أصل اللغة والتعبير إيصال المعني المراد فلو أراد سبحانه أن يكون لكلِّ قومٍ كتابٌ إعجازيٌّ بلُغَتِهِم لفَعَل .

**وانظر كتاب رقم ( 640 ) ( الكامل في أحاديث دلائل النبوة ومعجزات الرسول مع بيان لزوم عدم الاقتصار علي بلاغة القرآن في ذلك وجوابي علي نفسي فيما تأولته من بعضها / 3700 حديث / الكتاب الذي جعلته حجة بيني وبين الله )**

**وكتاب رقم ( 631 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن القرآن كلام الله غير مخلوق وكُفرِ القائل أنه مخلوق مع ذِكر ( 700 ) صحابي وإمام منهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في إحياء أساليب التحريف وشذوذات الأهواء لهدم الأحكام المتواترة ونقض الأمور المعلومة من الدين بالضرورة / 900 أثر )**

**_26_ اختلفوا فيما سوي المتواتر من الآيات والرسم العثماني هل يكون من القرآن أم لا . واتفقوا علي جواز استعمال ذلك فيما سوي التلاوة والصلاة من أمور التفسير والفقه ونحو ذلك .**

**_27_ اتفقوا علي وجود المُحكَم والمتشابه . واختلفوا اختلافا كثيره في المراد به وفي تعريفه وفي وضع حدٍّ ضابطٍ له . فقيل المتشابه غير ظاهر المعني كالحروف في أوائل السور والمحكم ما سوي ذلك . وقيل المتشابه المنسوخ والمحكم الناسخ . وقيل المتشابه القصص والأمثال والمحكم الأحكام والوعد والوعيد . وقيل غير ذلك .**

**ولا فائدة عملية لذلك في الفقه والحلال والحرام فما من مسألة في ذلك وإن ظنها بعضهم من المتشابه إلا ويعرفها الراسخون في العلم ويدركون حكمها بجمع الأدلة الواردة فيها من قرآن وحديث وأثر .**

**_28_ السنة . يختلف معناها باختلاف قائلها . لكن في عموم الفقه تطلق علي السنة النبوية . وعلي كل فيتضح المعني المراد بمعرفة القائل وكلامه والمسألة التي يتكلم فيها .**

**فلن يقرأ أحدهم قوله سبحانه ( سنَّةَ الله في الذين خَلَوا من قبل ) ويظن أن السنة هنا السنة النبوية ! . ولن يقرأ أحدهم قوله عليه السلام ( أوتِيتُ القرآن ومِثلَه معه ) ويظن أن المراد قول الشعر وترانيم الحكماء ! .**

**_29_ اتفقوا مُجمَلاً أن السنة النبوية وحيٌ من الله . والفرق أن القرآن لفظه من الله والسنة لفظها من النبي . والقرآن مُتعبَّدٌ بتلاوة لفظه والسنة ليست لفظها تعبُّديّاً بذاته .**

**واتفقوا أن مُنكِر السنة النبوية كافرٌ كفراً أكبر . واتفقوا أن مُنكِر الخبر غير الآحاد يكفر كفرا أكبر . واختلفوا في منكر خبر الآحاد والأكثرون أنه يكون ضالّاً وفاسِقاً ونحو ذلك وليس كافرا .**

**وعلي كلٍّ فمن الناحية الفقهية من النادر أصلاً وجود حكم لا يكون الدليل عليه إلا حديث آحاد . نعم من الممكن أن يكون الذي عندك أنت في المسألة حديث واحد لكن هذا لا يعني أصلاً أن هذا هو الدليل الوحيد في المسألة فِعلاً وإنما هذه قدرتك أنت .**

**_30_ اتفقوا أن الأنبياء معصومون بعد النبوة من الكبائر . واختلفوا فيما قبل النبوة . واختلفوا كذلك في وقوعهم في الصغائر بعد النبوة لكن اتفق القائلون بجواز وقوعها أنهم لا يصرُّون عليها ويسارعون إلي التوبة منها .**

_31_ اختلفوا في وقوع الاجتهاد من النبي في بعض الأحكام . واتفقوا أنه سبحانه لا يقرُّ نبيَّه علي خطإ لا في أمور الدين ولا في أمور الدنيا . فإن وقع خطأ منه فلابد يوحي إليه بتصحيحه .

واتفقوا أن ما يأمر به عليه السلام مقرونا بنسبته إليه سبحانه أو الوعد علي فعل أو الوعيد علي تركه ونحو ذلك لا يكون من قبيل الاجتهاد أصلاً .

واجتهاد الأنبياء فيه ثلاث مسائل .

المسألة الأولي . وهي الاجتهاد في مسائل الدنيا وتدبير أمور الحرب ونحو ذلك . فهذا اتفقوا علي جواز اجتهادهم فيه .

المسألة الثانية . اجتهادهم في أمور الدين . واختلفوا في ذلك والأكثرون وهو الصحيح أنه يجوز لهم الاجتهاد في ذلك كما يجتهد من عنده تلك النصوص والآلة العقلية واللغوية . لكن انظر المسألة الثالثة .

المسألة الثالثة . اتفقوا بلا خلافٍ أن الأنبياء إن اجتهدوا في مسألة وأخطأ الواحد منهم فيها فإن الله لا يقره عليها بل ينبهه سبحانه عليها ويصححها له ولعموم الناس ولا يقرون علي خطأ . وعبَّر عن هذا بعض الأئمة بقولهم اجتهاد الأنبياء اجتهادٌ معلومُ العِصمَة .

_32_ اتفقوا أن أفعال النبي في المجمل علي أربعة أقسام .

القسم الأول . ما لا يدخل في التعبد والحلال والحرام . وهذا مثل الطول والوزن والقيام المجرد والقعود المجرد ونحو ذلك .

القسم الثاني . ما يمكن أن يدخل في التعبد والاقتداء ولم يَرِد فيه نصٌّ بِعَينِه . مثل أن تنقل كيفية معينة في الأكل والشرب والنوم ولم يرد أي حديث في الأمر بها أو النهي عنها ولا في استحبابها ولا في كراهتها . فهذا اختلفوا في حكمه مع اتفاقهم أن أقصي أمره الاستحباب فقط .

القسم الثالث . ما ظهر أنه خاصٌّ بالنبي فقط دون غيره . كالزيادة علي أربع نساء . وبعض صور هذا القسم مَختَلَفٌ فيها .

القسم الرابع . ما سوي ذلك واختلفوا فيه أيكون علي الوجوب أم الاستحباب . وعملِيّاً وهو الأهم أنه يكاد ينعدم وجود ذلك . فما من فِعلٍ للنبي إلا وقد ورد فيه من الأحاديث ما يبين حكمه وهل هو خاص به أم لا وهل هو علي سبيل الوجوب أم الاستحباب وغير ذلك .

_33_ التعارض بين الأفعال والتعارض بين الفعل والقول . واختلفوا في ذلك وفي تفصيله وفي المرجحات التي ترجح كفة علي أخري .

واعلم أن كل ما قيل في ذلك نظريٌّ محض فلا يمكنك أن تَفصِلَ في مسألة عملية بمجرد معرفتك لوجوه الترجيح ! . وإنما بجمع الأدلة الواردة في كل مسألة بعينها من قرآن وحديث وأثر .

_34_ اتفقوا أن إقرار النبي حُكمٌ شرعيٌّ بحد ذاته . واتفقوا أن إقرار النبي يكون إذا رأي الشئ وأقرَّه وكذلك إذا علم بالشئ وأقره وذلك بأي صورة من صُوَر العِلم . واختلفوا فيما إذا كان موجودا في

**عهده ولم يُنقَل أنه علِمَ به . وكل ذلك علي سبيل المعرفة النظرية فلن تجِدَ مسألة عمليَّةً وحُكماً في الحلال والحرام يتوقف فقط علي هل علم بها النبي وأقرها أم لا ! .**

**_35_ اختلفوا فيما همَّ النبي أن يفعله ولم يفعله . والصحيح أن ذلك يختلف باختلاف المسألة وفيما كان الهم . فليس الهمُّ بأن يأكل تمرا أو يشرب لبَناً مثل الهمِّ بأن يحرق بيوت المتخلفين عن صلاة الجماعة وعدم عمله بذلك لما فيها من نساء وأطفال ولما في ذلك من إهدارٍ مُجرَّدٍ للمال .**

**_36_ اتفقوا أن الإشارة من النبي داخِلَةٌ في عموم السنة وكذلك الكتابة . كأن يشير لأحدهم أن يجلس أو أن يتبعه في طريق ونحو ذلك . وأما الكتابة فقد تواتر تواترا قطعيا أن النبي بعث بالرسائل إلي عدد من الناس ومن القبائل ومن الملوك .**

وانظر كذلك كتاب رقم ( 641 ) ( **الكامل في جمع الكتب والنُّسَخ والأجزاء الحدِيثيَّة التي كتبها الصحابة والتابعون في القرن الأول الهجري وبيان أثر ذلك في فضح شدة بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين وعلاقة المدرسة العقلية بالمدرسة الإلحادية / 750 كتاب ونسخة مجموع ما فيها خمسون ألف ( 50,000 ) حديث )**

**_37_ اختلفوا في حكم ترك النبي لفعل شئ . والصحيح أنه لا وجود عمَلِيّاً لمسألة لا يكون فيها دليل إلا مسألة الترك فقط ! إلا أن تكون قدرتك أنت علي جمع الأدلة ضعيفة . فهنا إنما يكون الكلام في قدرة الناظرين أنفسهم علي جمع الأدلة وليس أن المسألة ذاتها فِعلاً ليس فيها دليل إلا مجرد ترك النبي لها ! .**

_38_ الكلام في شروط ثبوت الحديث وطرق ذلك وما اتفقوا عليه في ذلك وما اختلفوا فيه . انظره في كتاب رقم ( 272 ) ( الكامل في اختصار علوم الحديث / متن مختصر لقواعد علوم الحديث والرواة والأسانيد ستين في ( 60 ) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة )

وذلك لئلا أطيل الكتاب بأمور هي أقرب بعلوم الحديث وليس بأصول الفقه . لكن لابد من التنبيه هنا إلي ثلاثة أمور .

الأمر الأول . أنهم اتفقوا اتفاقا قطعيا علي العمل بحديث الآحاد وفي ذلك أمثلة كثيرةٌ جداً من الأحاديث وأثار الصحابة وآثار أكابر التابعين فمن بعدهم . وإنما توقف بعضهم في بضعة أحاديث معدودة ليس لكونها آحاداً بل لتعارضٍ بين الأدلة فيبحث عن المرجِّح وهذا بالضبط كالتعارض بين آيات القرآن سواءً بسواء . فيعمل في ذلك بوسائل الجمع بين الأدلة .

الأمر الثاني . أنه من النادر أصلاً وجود مسألة لا يكون الدليل فيها إلا حديث آحاد فقط . وإنما يمكن وجود حديث لفظه آحاد وأما معناه فلابد وتجد له شواهد أخري من الآيات والأحاديث وإن لم تكن علي نفس لفظه .

ومن أشهر الأمثلة حديث إنما الأعمال بالنيات فيمن القول أنه آحاد من حيث راويه من الصحابة ومن حيث لفظه وأما من حيث معناه ففي ذلك مئات الآيات والأحاديث الدالة علي هذا المعني القاطعة به وإن لم تكن علي نفس لفظه .

الأمر الثالث . أنهم اتفقوا أن أحاديث الصحيحين تفيد اليقين بثبوتها والقطع بصحتها إلا أحاديث معدودة علي أصابع اليد الواحدة في كلٍّ منهما . وخالف في ذلك قلة بل شذَّاذٌ لا عبرة بهم .

**_39_ أضاف بعضهم أمورا زعموا أنها شروط في صحة الحديث .**

**كقول بعض متعصبة الفقهاء بل وإن شئت قلت أغبياء المتفيقهة أن من شروط صحة الحديث عدم مخالفة القياس .**

**ولا تدري أي قياس يعني بالضبط ! فقد اختلفوا هم أنفسهم في شروط القياس وفي أنواعه وفي علله وفي طرقه اختلافاً كثيراً جداً ! . فقل لهم يا هؤلاء اتفِقُوا أولاً علي شيءٍ من القياس اتفاقاً حَسَناً ثم قولوا حينها قد أتي الحديث مخالِفاً لقياسٍ متفق عليه ! .**

**وإنما هي عادة بعض متعصبة الفقهاء كلما أتاهم حديث علي غير مذهبهم ومخالف لقول إمامهم تمسكوا بأي مهزلة ليرد الحديث فيقول قائل مخالف للقياس ويقول آخر لم يقل به إمامي ! .**

**وكذلك مثل قول بعض متعصبة الفقهاء أن من شروط صحة الحديث عدم مخالفة الراوي لما رواه ! . وهذا علي تنزُّلٍ شديدٍ وإحسانِ ظنٍّ بقائله يمكن الجدال في أنه يَصلُحُ شَرطاً في العمل بالحديث وليس في ثبوته والفرق شديد .**

**فكم من حديث متواتر ومقطوع بثبوته لكن يكون منسوخا والعمل به مَمنُوعٌ أصلاً . فيظل من حديث الصحة حديثا ثابتا ويظل من حيث العمل منسوخا .**

**وأما من حيث عمل الراوي وخاصة الراوي للحديث من الصحابة فهناك أمور كثيرة داخلة علي العمل كأن يظنه منسوخا ولا يكون كذلك ، وكأن يكون نسيه حال الفتوي ، وكأن يكون رأي تعارضا**

بين دليلين فقدَّم أحدهما علي الآخر بإحدي وسائل الترجيح ويكون الجَمعُ ممكِناً . وغير ذلك من أمور قد تدفع الراوي لئلا يعمل بما رواه . فعمل الراوي إنما هو رأيه أو اجتهاده هو وأما روايته فإنما هي عن النبي .

وكذلك قول بعضهم في عمل أهل المدينة . وانظر مقدمة كتاب رقم ( 622 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من غسّل ميتا فليغتسل من عشر ( 10 ) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنه متروك ) .

_40_ اتفقوا أن مُرسَل الصحابي حُجَّة . ولا فَرقَ أصلاً بين أن يقول صحابي كابن عباس وأنس وأبي هريرة وغيرهم قال رسول الله وأن يقول أخبرني عمر أو أخبرني عثمان أو أخبرني معاذ أن رسول الله قال . وانظر مقدمة الكتاب .

_41_ اتفقوا أنه ليس كلُّ راوٍ فقيه وإن كان من الصحابة . وكم من راو ثقة ويكون حديثه في أعلي درجات الصحة لكنه لا يكون فقِيهاً عالِماً بتفصيل أمور الحلال والحرام .

_42_ اتفقوا أن إجماع الصحابة حُجَّةٌ ويكفر مُنكِره . واتفقوا أنه لا يُشتَرط في هذا الإجماع نقل الحكم في المسألة عن كل صحابي . وهذا لا وجود له أصلاً ولا حتي في نقل القرآن الكريم ! . أيكون القرآن ليس متواترا لأنه لم يثبت عن ألوف الصحابة نَصّاً أنهم قرءوا به ! . وإنما تكفي شهرة المسالة أو ظهورها أو العمل بها .

واتفقوا أن إجماع من بعد الصحابة حجة لكن اختلفوا في بعض تفاصيل ذلك . وشذ قلة يُعَدُّون علي الأصابع فقالوا بأن إجماع من بعد الصحابة ليس بحجة . وتمحكوا بهزيلات وقالوا بقبائح ولا يخطئ مئات الأئمة الذين يحتجون بالإجماع ويعرف الصواب قلة يعدون علي الأصابع ! .

وزعم بعضهم هنا زعما بشعاً قبيحاً لا يدل إلا علي جهل شديد أو نفاق مريب أو تعصب غريب . فقال قائلهم قد أصاب أبو بكر الصديق في رأيه بقتال مانعي الزكاة في حين خالفه كل الصحابة ! .

وهذا كذب محض أصلاً . فكل ما ورد في ذلك إنما هو موقِفٌ وإن شئت قلت جِدالٌ بسِيطٌ بين أبي بكر وعمر . فقال أبو بكر قولا وخالفه عمر . فأين قول بقية الصحابة هنا أصلا ! . بل ومن نظر في أحوال الصحابة وطرائقهم وفقههم علِمَ قَطعاً ويقيناً أنه ولابد كان هناك آخرون علي قول أبي بكر الصديق .

وعلي كل فمن الكذب الوقِحِ أن يظنَّ ظانٌّ أنه لم يكن في الصحابة أحَدٌ يقول بقتال مانعي الزكاة إلا أبو بكر مع أن الأدلة علي ذلك كثيرة . بل والأقرب عندي أن عمر نفسه لم يكن ينفي ذلك أصلاً وإنما كان يتكلم في وقت تلك الحرب يعني هل كان الأولي محاربة المرتدين أم المشركين .

_43_ اتفقوا أن الإجماع لا يدخل فيه من ليس من أهل العلم . فيخرج من ذلك المنافقون والعوام والجهلة والفَسَقة والفَجَرة . وقبل كل ذلك لا يدخل فيه الكفرة بإجماع قطعيٍّ لا خلاف فيه أصلاً .

لكن ورد قولٌ ضعِيفٌ من بعضهم في اعتبار أقوال العالِمِ الفاسِق . يعني أن يكون من حيث العلم عالما لكنه ساقط العدالة ولو في بعض الوقت كأن يكون وقع في الزني أو السرقة أو غير ذلك .

وعلي كل فقيمة ذلك عمليا تكاد تكون معدومة . فلن تجد العلم والفسق يجتمعان في شخص واحد وإن ظهر ذلك في بعض الوقت فلابد يغلب أحدهما . فلن تجد فاسقا وإن كان عالما إلا ويقع في إنكار شئ يخرجه من كونه عالِماً أصلاً .

ولابد من معرفة الفرق بين العالِمِ الفاسِقِ وبين العالِمِ العَدلِ الذي تقع منه أخطاء أو حتي شذوذات . فليس الفاسق كالعدل .

_44_ قال قلة من الأئمة بأن الإجماع لا يُعتَبَر فيه قول القلة كأن يكون مثلاً علي التقريب فقط مسألة فيها قول مائة إمام ويخالف خمسة أئمة . فقال بعض الأئمة هذا إجماع وقال الأكثرون ليس بإجماع وإنما يقال قولهم خطأ وزلل ونحو ذلك .

وعلي كل فلا قيمة لهذه المسألة عمليا . فلن تجد مسألة يكون الدليل الوحيد فيها البناء علي هذه القاعدة . بل وبعض الأمور قد صارت من المتواتر الذي يكفر منكره كفرا أكبر مع ثبوت الخلاف فيها حتي من بعض الصحابة .

وليس ببعيد إنكار عائشة وابن مسعود لبضعة آيات متواترة من القرآن . فحينها إنكارهم خطأ ظاهر وزلل شديد ولا يكفرون وإن أنكر تلك الآيات أحَدٌ ممن بعدهم لصار كافرا كفرا أكبر .

وانظر كتاب رقم ( 611 ) ( الكامل في بيان إنكار ابن مسعود وعائشة لآيات متواترة من القرآن وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء إن كانت علي الهوي وينكرون الخلاف الثابت إن لم يكن علي المزاج / 70 أثر )

ومقدمة كتاب رقم ( 620 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم إتيان الرجل زوجته في دُبُرها ولعن فاعله مع ذِكر ( 200 ) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء ) .

_45_ اختلفوا هل لابد في الإجماع من انقراض عَصرِ الأئمة القائلين بشئٍ في المسألة أم يجوز انعقاد الإجماع بمجرد وقوعه . وهل يَنقُض الإجماع رجوع أحدهم عن قوله في المسألة أم لا . وغير ذلك من أمور .

وكلها أمور نظريَّةٌ مَحضَة ولا قيمة عملِيَّةَ لها . أترى أحدهم حين يريد نقل إجماع التابعين في مسألة يذهب يدور عليهم واحدا واحدا ! ثم يظل يترقبهم واحدا واحدا هل رجع عن قوله أم لا ! ثم يظل يتردد بينهم ليعلم من مات منهم وعَلَام مات ! .

أمورٌ عبثيَّةٌ لا تدري علي أي وَجهٍ أدخلها بعضهم في كتب تتكلم في ( أصول ) الفقه ! . ولن تجد مسألةً أصلاً يتوقف الحكم فيها علي هذا العبث المزعوم .

_46_ الإجماع السكوتي والاتفاق السكوتي . النوع الثاني من الإجماع هو الإجماع السكوتي ويسميه البعض ( عدم العِلمِ بالمُخالِف ) وصورته أن يقول بعض الصحابة أو الأئمة قولا في مسألة ويشتهر ذلك القول ويَعرِفه غيرهم من الصحابة أو الأئمة ولا ينكرونه ولا يُظهِرُون قولاً مخالفاً في المسألة .

ويسمي بالسكوتي لأن في الإجماع اللفظي أو الصريح ينطق فيه الناطق من صحابي أو إمام بقوله ، أما السكوتي فينطق البعض ويقرُّ أو يسكت الباقون فسُمِّي بالسكوتي .

واختلف الأئمة في حكمه علي ثلاثة أقوال .

القول الأول . أنه يكون في مرتبة الإجماع اللفظي الصريح ، وقال بهذا كثير من الأئمة ، وهو قول قويٌّ مُعتَبَر .

القول الثاني . أنه لا يكون في درجة الإجماع اللفظي الصريح ، لكنه يكون حُجَّةً يمكن الاحتجاج بها بذاتها ، وهو قول بعض الأئمة وهو عندي القول الأقرب والأصح .

القول الثالث . أنه لا يكون إجماعا ولا يكون حجة ، وهو قول لا يكاد يقول به أحد إلا قلة يعدون علي الأصابع ، وهو قول ضعيف بل ينبغي إهماله ، وبناه قائلوه علي أسباب واهية لا يقال بمثلها في الصحابة والتابعين والأئمة ، فقالوا أن الساكت قد يسكت لخَوفٍ من المخالفة للقول الآخر ، وهذا مخالف لما هو معروف من الصحابة والتابعين والأئمة .

بل إن ثبت هذا أصلاً وسكتوا كلهم حتي لم يكن في الناس إلا القول الخطأ لكان قادِحاً فيهم وفي عِلمِهم بالكلية وقد يصيرون من الداخلين في قوله تعالي ( إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدي من بعد ما بيَّنَّاه للناس في الكتاب أولئك يلعنهم الله ويلعنهم اللاعنون ) ، وما في ذلك المعني من آيات وأحاديث ، وحينها فلا قيمة أصلا لقول فاعلي لا بالموافقة ولا بالمخالفة .

وانظر كتاب رقم ( 587 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تزال طائفة من أمتي قائمةٌ بأمر الله يقاتلون علي الحق حتي تقوم الساعة من ( 48 ) طريقا عن النبي وبيان معني قول النبي ظاهرون في الناس ولا يضرهم من خذلهم )

أما إن سكت ساكِتٌ في أمثلة معدودة لأنه لا يعلم الحكم في المسألة ، فحينها لا قَولَ له أصلاً في المسألة حتي يقال أنه خالف فيها ! فصار في حكم المعدوم في هذا المسألة .

**_47_** اختلفوا في وقوع الإجماع علي حكم مسألة من غير أن يكون فيها بعَينِها نصٌّ من كتاب أو سنة . مثل أن يكون حكمها ثبت بالقياس ويقع الإجماع عليه .

والأكثرون وهو الصحيح أن الإجماع لابد أن يقع علي دلالة لكن ليس شرطا أن تكون الدلالة نَصّاً بعَينِه من آية أو حديث . وإن كانت أمثلة ذلك قليلة لكن إنما المحاولون لنفي ذلك هم في الأصل الظاهرية لينصروا قولهم بنَفيِ القياس ، إذ لو ثبت الإجماع علي قياسٍ لكان بحدِّ ذاتِه دلِيلاً علي إبطال مذهبهم في نفي القياس ! .

**_48_** اختلفوا في اعتبار أقوال أهل البدع في الإجماع في مسائل الحلال والحرام . والأكثرون أنهم لا يدخلون في الإجماع .

والصحيح عندي أن المسألة لا قيمة لها عملِيّاً . لأنك لن تجد أحَداً من أهل الأهواء يخالف في مسألة في الحلال والحرام ويكون عليها إجماعٌ صحِيحٌ أصلاً . وإن كان عليها إجماع صحيح ثم خالف فيها فإنما حينها يكون كافراً ساقِطَ العَدَالة ولا قيمة حينها لروايته ولا لقوله أصلاً . لكن بعض المتكلمين يحبون الإغراق في التقعيدات النظرية المحضة .

**_49_** خلاف الظاهرية . في بعض المسائل الفقهية تجد الصحابة والأئمة يتفقون علي حُكمٍ ويخالف فيها الظاهرية وعلي رأسهم داود بن علي وابن حزم وهما رأس المذهب الظاهري .

واختلف الأئمة في اعتبار ذلك وهل ينقض الإجماع أم لا وأكثرهم علي عدم اعتبار قولهم . بل واختلفوا في اعتبار أقوال الظاهرية في أي مسألة من الأصل ، لكن ذلك قول شديد لا ينبغي اعتباره وداود وابن حزم كلاهما من الأئمة المعتبرين ، ففي الظاهرية أئمة أعلام لا يمكن إهمالهم .

أما في خلافهم فالأقرب والأصح النظر في كل مسألة بذاتها ، فإن وافقهم غيرهم ممن سَبَقهم من صحابة أو أئمة وإن كانوا قلَّة معدودين فخلافهم مُعتَبر .

أما غير ذلك مما يخالفون فيه ولم يسبقهم أحد لقولهم ، ولا يكاد يقول بقولهم إلا هم ، أو من تابعهم أو قلدهم ممن أتي بعدهم ، فحينها خلافهم لا عبرة به .

وأذكر مثالا من الشهرة بمكان يوضح الأمر ، وهو مسألة الدية علي المسلم الذي يقتل ذِمِّيّاً أو كتابِيّاً بالقتل الخطأ ، فقد اختلف الصحابة والأئمة في ( مقدار الدية ) ، لكنهم اتفقوا علي وجوب ( الدية ) بذاتها .

حتي أتي ابن حزم فقال الدية ليست واجبة علي المسلم أصلاً في هذه الحالة ، وهو قول شاذٌّ غرِيبٌ ولا عبرة به ، وهو محجوج باتفاق من قبله علي وجوب الدية وإنما اختلفوا في مقدارها .

وبهذا المثال كذلك تدرك أن المسائل التي لا يكون الخلاف فيها إلا من الظاهرية مسائل يكون فيها دلائل من سنة رسول الله لكنهم يتمحكون لنفيها وردها ويتعصبون إلي نفي الأدلة الواردة في دلالتها . فلن يكون خلاف الظاهرية حينها مجرد خلاف لقول غيرهم من الأئمة فقط .

_50_ خلاف بعض الأحناف . في بعض المسائل لا يختلف الصحابة والأئمة في حكمها ثم يأتي أبو حنيفة فيقول بقول مخالف ، بل وكان بعض الأئمة يصرح بذلك فيقول اتفقوا عليها حتي أتي أبو حنيفة .

واختلف الأئمة في اعتبار ذلك ، بل وقول الأئمة الأوائل في أبي حنيفة من الأصل ليس بمجهول ، ولا يخالف في ذلك إلا مُكابِر ، فقد ثبت ذمُّه عن أكثر الأئمة الأوائل ذَمّاً شدِيداً وما نُقِل عن بعضهم من مَدحِه كذِبٌ مَحض ، ثم يأتي أحدهم ليقول كَثُر مادِحُوه وثبت توثيقه بيقين ، فجعلوا الكذب المَحضَ يقِيناً ! .

وانظر للمزيد في ذلك كتاب رقم ( 275 ) ( الكامل في اتفاق الأئمة الأوائل علي ذم أبي حنيفة مع ذِكر ثمانين ( 80 ) إماما منهم الشافعي ومالك وابن حنبل والبخاري مع إثبات كذب ما نُقل عن بعضهم من مدحه وبيان النتائج العملية لذلك / 270 أثر ) ، وبينت فيه أيضا سبب ذلك البحث .

والقول بأن ذلك جرح أقران قولٌ شديد السُّوء ، بل وهو ذمٌّ للأئمة الأوائل كلِّهم أصلاً ، إذ كيف يتتابعون كلهم علي ذم رجل واحد ! وكيف يُوثَق بأقوالهم في أي أحدٍ أصلاً إن فعلوا ذلك ! .

وإنما جرح الأقران يكون من رجل نحو رجل أو حتي رجلين نحو رجل ، ويكون بينهم عداوة في مسألة دنيوية وليس دينية ، ويدافع عن الرجل باقي الأئمة ، أما أن يتفقوا كلهم علي ذم رجل ثم تأتي لتقول بل كلهم ظالمون مبغضون جارحون متعسفون فماذا يبقي ! .

وحينها يأتي القدرية والخوارج والمعتزلة والجهمية وكلُّ بِدعَةٍ وُجِدَت يوماً فيقول قائلوها أن رواتهم ثقات وأن كلام الأئمة فيهم مردود لأن تضعيفهم مبنيٌّ علي الاختلاف العقدي والفقهي وليس الحديثي ، وحينها لن يبقي في الدنيا راوٍ ضعِيفٌ أصلاً بل ولا حتي راو كذاب ! .

بل وقد ثبت عن الأئمة توثيق كثير من رواة الحديث من أهل الرأي ، بل وهذا حماد بن أبي سليمان الكوفي وهو مثل أبي حنيفة في الرأي والفقه فلم يضعفوه ، بل وثقوه صُراحاً ، بل وروي له مسلم في صحيحه فأيُّ توثيقٍ بعد هذا ! .

وبغض النظرعن سبب خلافه في بعض المسائل مثل أن بعضها لم يبلغه الحديث الوارد فيها وبعضه اعتمد علي حديث ضعيف ويكون فاته أحاديث قوية صحيحة في المسألة وغير ذلك .

فالقول في خلاف أبي حنيفة كالقول في النقطة السابقة ، فالخلاف إن كان من قلة معدودين فهو كما سبق بيانه من حيث هل وصلتهم الأحاديث في تلك المسألة أم لا ، والخلاف في التفرد بعد إجماع سبقه فهو كما سبق بيانه في مخالفة الظاهرية .

_51_ اختلفوا في التابعي الذي أدرك بعض الصحابة هل يُعتَبَر قوله في الإجماع أم لا . وأقول قد مضي عصر الصحابة والتابعين وأتباع التابعين وأتباع أتباع التابعين ومن ليس مَنسُوباً للتابعين بحالٍ فأخبِرُونَا بمسألةٍ عمليةٍ واحدةٍ صحيحةٍ تنطبق عليها هذه القاعدة ! .

_52_ اتفقوا أن إجماع أهل المدينة ليس بإجماعٍ عامٍّ أصلاً . وهذا مع أن المسائل التي قيل أنها من إجماع أهل المدينة ثبت فيها خِلافٌ من الأئمة الموجودين بالمدينة ذاتها قبل أن يثبت الخلاف فيها عمن ليس من أهل المدينة ! .

**_53_** اتفق الكل أن الإجماع لا يتوقف أصلاً علي من سيوجد في المستقبل فإنما الكلام في الإجماع من كل المتكلمين فيه أنه فيمن مضي . وهي مسألة بدهية في ذاتها لكن قد صار المرء اليوم يضطر إلي بيان البدهيات بعد أن انمسخت فطرة كثير من الناس ! .

**_54_** اختلفوا في المسألة التي يثبت فيها الخلاف ثم يأتي بعدها إجماعٌ علي أحدِ القولين هل ذلك يقطع بصحته ويرفع الخلاف أم يظل الخلاف فيها قائما .

والصحيح أن المسألة تختلف باختلاف الأدلة الواردة في كل مسألة بِعَينها . فمثلا قد اختلف بعض الصحابة في وجوب غُسلِ الجَنَابة علي من يُجامِع لأن الحكم كان قبل النسخ أنه لا غُسلَ عليه . فهذا الخلاف لا قيمة له فقد ثبت الحديث قطعاً أنه عليه الغسل وثبت الإجماع علي هذا . فهنا تبيَّن أن القلة المخالفين لم يبلغهم الحديث .

وقِس علي ذلك . لكن الأقرب والأصح في ذلك عندي مُجمَلاً أن الإجماع لا يثبت أصلاً بعد خِلافٍ إلا ويكون المخالف السابق لم يبلغه الدليل . فإن كان بلغه الدليل وكان الخلاف في تأويله فلن تجد الإجماع مُنعِقداً بحالٍ أصلاً .

**_55_** اتفقوا أنه إن كان الخلاف علي قولين لا ثالث لهما بحَالٍ فإن إحداث قول ثالث ممنوع . وقد نقل بعضهم في هذه المسألة خلافا وذلك خطأ شديد لأمرين .

**الأمر الأول . أنهم نقلوا قولين في مسائل كان فيها قول ثالث ورابع فظنوا أن المسألة ليس فيها إلا قولين فلما وجدوا القول الثالث قالوا إذن يجوز إحداث ثالث ورابع ! . فهذا ليس إلا دلِيلاً علي ضعفهم هم في جمع الآثار عن الصحابة والأئمة .**

**والأمر الثاني . أن المراد هنا المسائل التي لابد أن يكون الصواب علي أحد القولين فقط . كأن يكون الكلام في شئ محدد بذاته أحلال هو أم حرام . لكن هؤلاء أدخلوا علي المسألة أمورا ليست من قبيل حصر الأقوال مثل عدد ركعات صلاة التراويح مثلا .**

**_56_ اختلفوا في الإجماع إذا وقع بُنَاءً علي دليلٍ مُعيَّنٍ هل يجوز إضافة أدلة أخري إليه مع عَدَمِ نَفِيِ هذا الدليل .**

**وهذه المسألة من غرائب بعض المتفيقهة وذكرتها للمعرفة . فليس من أحَدٍ إلا وقد يكون عنده استدلال ليس عند آخر أو يكون عنده حديثا ليس عند كثيرين غيره أو يكون عنده آثار عن بعض الصحابة كذلك . وإنما المراد أنه في النهاية لا يخرج عن الحكم الذي أجمعوا عليه .**

**_57_ تكلم بعضهم في مسألة هل يمكن وجودُ دليلٍ صحيحٍ لا يعلمه أحَدٌ من الأمة كلها ولا يعرفه أحد من الفقهاء وبالتالي يبنون أحكامهم علي دليل أقل منه كالقياس مثلا ؟! .**

**وأقول هذه من مسائل الخيال العلمي وليست من مسائل العِلمِ أصلاً . لكن تكلم فيها بعض المتيفقهة . وأقول هاتوا مثالا عمليّاً واحِداً لهذا ! .**

_58_ تكلم بعضهم في مسألة إجماع العوام عند خلو الزمان من مجتهد . ولهذه المسألة فرعان أو تصوران .

الأول . أن يخلو الزمان بالكلية من مجتهد . فهذا ممتنع أصلا وقد تواترت الأحاديث عن النبي بنفي هذا وأنه لابد يكون في الأمة قوم ينصرون الحق وإن كانوا قلة . وسيأتي مزيد بيان في ذلك في باب الاجتهاد وشروطه .

والثاني . أن يخلو مَكانٌ من المجتهدين . وذلك لأنه ليس معني وجود المجتهد أن يَعلَم به كل من علي الأرض وخاصة إذا كان مغمورا أو غير مشهور . فلابد أن يجهله بعض الناس بل ويجهله أكثرهم في بعض الأزمان .

وهنا اختلف الأئمة في هذه الصورة . والأكثرون وهو الصحيح أنه لا قيمة لقولهم أصلاً . بل وكم أجمع عوام الناس في بعض الأزمنة والأمكنة علي باطِلٍ مَحض ! . وإنما حينها يجتهد الناظر علي قدر وسعه وطاقته ومعرفته مع استعمال ما يمكنه من وسائل تُعينه .

وحينها إن أخطأ فلعل الإثم مرفوع عنه . مع أن التطبيقات العملية لهذه المسألة تُعَدَّ علي الأصابع أصلاً . وسيأتي مزيد بيان عند التفريق بين الاجتهاد والاتباع والتقليد .

_59_ اتفقوا أن الإجماع المُعتَبَر في كلِّ عِلمٍ يكون من أصحاب ذلك العلم . فإجماع النُّحَاة حجَّةٌ في النحو . وإجماع الأطباء حجة في مسائل الطب . وقِس علي ذلك .

**_60_ انفراد واحد . وصورة المسألة أن يخالف واحد في حكم مسألة أيعتبر قوله أم لا . والأكثرون وهو الصحيح أن هذا الواحد حينها يكون شاذّاً ولابد .**

**ولا أجد عمليا أمثلة لهذه القاعدة إلا بضعة أمثلة تعد علي الأصابع ، ولعل أشهرها انفراد ابن حزم بأنه لا دية علي المسلم الذي يقتل ذميا خطأ . وإن ظن أنه صاحب بحث وأن بعض التابعين قال بقوله ! .**

**فقد اتفق الصحابة والأئمة في هذا أن عليه الدية وإنما اختلفوا في مقدار هذه الدية وقال الأكثرون أنها تكون علي النصف من دية المسلم . وعلي كل فالفرق شديد بين ( إثبات أصل الدية ) وبين ( الاختلاف في مقدارها ) . وقِس علي ذلك**

**_61_ صيغة الأمر . اتفقوا أنه إن ورد نصٌّ فيه الأمر بفعل شئ فإنه يكون علي الوجوب إلا إن أتت قرينة تنقله إلي الاستحباب .**

**وقال بعضهم بعكس ذلك وأن الأمر أصله للاستحباب وأنه ينتقل إلي الوجوب بقرينة . وهؤلاء عليهم أمران شديدان من أفعالهم أنفسهم .**

**الأمر الأول . أنهم في مئات المسائل قد تركوا ذلك ولم يعملوا به أصلاً ! . فيأتي أحدهم في مسائل الوجوب بل والفروض اللازمة ولا يستدل إلا بآية أو حديث فيه الأمر بذلك الفعل ! .**

**لكنهم حين يرون بعض الآيات والأحاديث تأمر بشئ ويكون في مذهبهم علي الاسحباب تظهر حينها تلك التمحكات الباردة والأصول المزعومة لينصر قول مذهبه في تلك المسألة ولا يشعر أنه بها قد هدم مذهبه في مئات المسائل ! .**

**والأمر الثاني . أن الأدلة علي خلاف قولهم كثيرةٌ جداً وأن الأدلة لهم قليلةٌ جداً ولا دلالة فيها أصلاً ! . فمن أشهر استدلالاتهم قولهم قال سبحانه ( كُلُوا واشرَبُوا ) أيكون هذا علي الوجوب ! .**

**وأقول نعم هذا علي الوجوب فَمِن ماذا تستغرب ! . والأكل والشرب مأمُورٌ بهما علي سبيل الوجوب لإقامة حياة النفس وليكون المرء قادِراً علي أداء واجباته الدينية والدنيوية . وإنما التفصيل في أحكام الأكل والشرب وماذا يأكل وما يحلُّ وما يحرم ومتي وكيف وأين وغير ذلك . فهذا نعم يدخله الحلال والحرام والمستحب والمكروه والمباح . وأما أصل الأكل والشرب فواجِبٌ لازِم .**

**وهؤلاء كمن يري بعض أحكام وتفصيل الصلاة والصيام والزكاة والحج مُختَلَفٌ فيها فيقول إذن هذه أمور ليست ثابتة وليست من الدين ! . وقائل هذا يكفر كُفراً أكبر بإجماعٍ قطعيٍّ لا خلاف فيه ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء .**

**ومثل هذا في النهي فهو علي التحريم إلا أن تصرِفَه قرينة إلي الكراهة .**

**_62_ تكرار الأمر . اختلفوا فيما إذا أتي الأمر بفعل شئ هل يكفي فعله مرة واحدة أم لابد من تكراره قدر الإمكان .**

وأقول عملياً لا قيمة لذلك أصلاً ، فما من مسألة من مسائل الحلال والحرام إلا وحين تجمع أدلتها تعرف هل هي علي سبيل التكرار لزوما كالصلوات أم هي علي الفعل مرة واحدة كالحج .

وحتي إن كان للمسألة تطبيق عملي في بعض المسائل المعدودة فلن تفيدك القاعدة العامة شيئا لأنها بذاتها مُختَلَفٌ فيها أصلاً ! فإن أتيت في مسألة فقلت الأمر لا يفيد التكرار لأتي مخالفك فقال بل الأمر يفيد التكرار ! .

**_63_** اختلفوا هل الأمر يفيد الوجوب علي الفور أم التراخي . والصحيح أنه لابد مع الأمر من قرينة تبين هل المأمور فعله في الحال أم يجوز التراخي .

**_64_** الأمر بالشئ نهيٌ عن ضِدِّه . والنهي عن الشئ أمرٌ بضدِّه . اختلفوا هل الأمر بالشئ يكون بحدِّ ذاته نَهياً عن ضدِّه أم لا .

والصحيح عندي أن المسألة علي قسمين .

القسم الأول . أن يكون الأمر مَحصُوراً بين شيئن لا ثالث لهما فقط . فحينها الأكثرون بل وإن شئت قل أن المخالف فيه شذاذ يعدون علي أصابع اليد الواحدة ، أن الأمر بالشئ نهي عن ضده .

فمثلا حين يقال لك صلاة المغرب فرضٌ لازمٌ وركعاتها ثلاث فرض لازم فهذا بحد ذاته نهي عن أداء صلاة المغرب بأي عدد آخر سوي ثلاث ركعات .

وكذلك الأمر بالصيام من وقت كذا إلي كذا وأنه فرض لازم فهذا بحد ذاته نهي عن الأكل والشرب في هذا الوقت المحدد لأنه من لوازم الصيام . وقِس علي ذلك .

والقسم الثاني . أن لا يكون الأمر محصوراً أصلاً بين شيئن فقط . وبالتالي فالقول هنا أن الأمر بالشئ نهي عن ضده ضعيف ، بل وفي بعض الأحيان يكون غرِيباً مُستَقبَحاً .

فحين يقال لك لا تجلس علي بساط حرير ، فهذا لا يُعَدُّ بذاته مانِعاً من الجلوس علي غير الحرير ولا يكون مانعا من مجرد المرور علي بساط الحرير ونحو ذلك .

ومثلا حين يقال لك برَّ والديك فهذا لا يعني أنه لا تبر إلا والديك . وحين يقال لك لا تزني بامرأة لا يعني أن تزني برجل ! . وقِس علي هذا .

وهذه القاعدة مفيدة عموما لكن لابد من التنبه لأمرين .

الأول . أن بعض صُوَرَها مُختلَفٌ فيها وتتضح كل مسألة بجمع الأدلة الوادرة فيها بعينها من آية وحديث وأثر .

الثاني . أن بعض صور هذه المسألة متفق عليها اتفاقا قطعيا ويكفر مخالفه . فمثلا إن زعَمَ زاعِمٌ أنه يجوز الزيادة علي عدد ركعات الصلوات الخمس وأن الحرام الإنقاص منها فهذا يكفر كفرا أكبر بإجماعٍ قطعيٍّ لا خلاف فيه أصلاً . وكذلك إن زعَمَ مثلاً في أدلة تحريم الزني أنها خاصَّةٌ بالزني بالنساء ولا يدخل فيها الرجال يعني اللواط .

**_65** الأمر بالأمر بالشئ هل هو أمرٌ به أم لا ! . وهذه مسألة نظرية مجردة وفي بعض صورها إجماع قطعيٌّ لا خلاف فيه أصلاً .

فمثلا لما أمر علي بن أبي طالب المقداد أن يسأل النبي عن حكم المِذَاء أفيه الغُسلُ أم الوضوء فقط ، فحينها أياً كان قول النبي للمقداد فهو بحدِّ ذاته أمرٌ وحُكمٌ في هذه المسألة لعلي بن أبي طالب ولجميع من يدخل في هذه المسالة من الرجال . وقِس علي هذا .

**_66** الأمر بالشئ علي سبيل الإجمال هل يكون أمرٌ بتفصيلاته أم لا .

وأقول هذه المسألة من المسائل التي نظر فيها بعض الأئمة وأطالوا الأخذ والرد فيها مع أنها لا قيمة لها عملية بذاتها أصلاً ولا يمكنك أن تَفصِلَ في أي حُكمٍ بهذه القاعدة أصلاً أياً كان رأيك وقولك فيها ! .

فمثلا الأمر بإقامة الصلاة ليس يعني أنه أمرٌ بأن تصلي كيفما شئت وقتما شئت بأي طريقة شئت ! . لكن كذلك للمثال الأمر بالصدقة من المال الحلال هو بحد ذاته أمرٌ بإخراج قدرٍ غير محدد من الصدقة بحسب حال كل شخص بعينه . وإن كان هذا ثبت أيضاً في بعض الأحاديث لكن إن لم تبلغ تلك الأحاديث بعضهم فهذه القاعدة تنطبق عليه .

**_67** تَعَاقُبُ الأمر هل يفيد التأكيد أم التكرار . مثل أن يقال لك ( صلِّ ركعتين صلِّ ركعتين ) هل المراد أن تصلي أربع ركعات أم هو تأكيد علي صلاة ركعتين .

**وأقول لا قيمة لهذه المسألة عملِيّاً ولن تجد مِثالاً صحيحاً يكون الفَصلُ فيه بهذه القاعدة وحدها . والمَخرَج من ذلك بجمع الأدلة الواردة في كل مسألة بعَينِهَا من آيةٍ وحديثٍ وأثر .**

**_68_ النهي عن الشئ هل يفيد فسَادَه . يعني هل إذا أتي النهي عن فعلِ شئٍ محدَّدٍ ثم فعَلهُ فاعِلٌ هي يَفسَد فِعلُه ويجب فَسخُه أو إعادته أم يجوز فيه الإمضاء مع كفارة مثلا أو يكون صحيحا في العمل مع بقاء الإثم .**

**وأقول هذه مسألة متشعبةٌ جداً ولا يمكن أصلاً أن يجمعها قولٌ واحدٌ ولا يمكن أن تنطبق جميع الصُّوَرِ الداخلة فيها علي قاعدةٍ واحدة .**

**فبعض أمور الصلاة إن خالف فيها أحدهم فيجب أن يعيد الصلاة بكاملها وبعضها يجوز أن يتمها مع أداء سجود السهو .**

**وكذلك بعض أمور الصوم والحج والبيوع والنكاح والمعاملات وغير ذلك . ففيها أمورٌ منهِيٌّ عنها وإن فعلها فاعلٌ يَبطُل فِعلُه ويجب فَسخُه . وفيها أمورٌ منهيٌّ عنها ومع ذلك إن فعلها فاعل يجوز إمضاؤها مع وجوب كفارة أو توبة أو غير ذلك .**

**ومحاولة بعضهم التفريق في ذلك بين أمور العبادات والمعاملات محاولة سخيفة هزيلة تدل علي ضَعفِ صاحبها الشديد في معرفة أحكام العبادات والمعاملات . وإنما المَخرَج من ذلك أن تنظر في أدلة كل مسألة بعينها من آية وحديث وأثر .**

_69_ ألفاظ العموم . أي الألفاظ التي تدل علي تعميم الشئ . وقد حاول بعضهم حصر تلك الألفاظ وحاول بعضهم وَضعَ حدٍّ ضابطٍ وتعريفٍ جامعٍ للعموم . وكلُّ ذلك متعذِّرٌ وليس بمُمكِنٍ أصلاً وكل ما قيل في ذلك مَدخُولٌ وعليه نَقدٌ كثير .

والصحيح أن تنظر في أدلة كل مسألة بعينها من آية وحديث وأثر فيتضح لك من المراد بالأمر ومن الداخلون فيه ومن الخارجون منه .

لكن كذلك اتفقوا اتفاقا قطعيا أن هناك ألفاظ لابد دالةٌ علي العموم في أصلِهَا كقوله سبحانه في كثير من الآيات وكقول النبي في كثير من الأحاديث ( يا أيها الناس ) و( يا أيها الذين آمنوا ) ونحو ذلك .

_70_ اختلفوا في التفريق بين العامِّ والمُطلَق . والخلاف في ذلك نظريٌّ ولا قيمة له عمليّاً ولن تجد مثالاً سلِيماً لهذه المسألة فيأتي دليل فيقول لك القائل هذا عموم ويخالفه آخر فيقول بل هذا إطلاق ! .

_71_ اتفقوا أن الأصل في الأوامر والنواهي أنها للرجال والنساء وإن وردت بلفظ الذكور .

وشذَّ في ذلك قلة يعدون علي الأصابع ولولا إحسان الظن ببعضهم لقيل عنهم منافقون مَحضاً كافرون صِرفاً مع أنهم هم أنفسهم كذلك تركوا هذا التفريق في مئات المسائل لكن هكذا التعصب للمذهب يُعمِي أصحابه أحيَاناً .

وأما كون الألفاظ تكون تذكِيراً فلأن الأصل في اللغة أنه إن اجتمع ذكورٌ وإناثٌ في المُخَاطَبِين يكون الخطاب حينها بلفظ التذكير . فلا يكون أمامك ذكور وإناث فتقول أقمن الصلاة ! وإنما يجوز أن تقول أقيموا الصلاة فتشمل الجميع ، ويجوز كذلك أن تقول أقيموا الصلاة ثم تؤكد تقول وأقمن الصلاة .

_72_ صِيَغُ العُمُوم . حاول بعضهم حَصرَ الصيغ والعبارات والجُمَل التي تدل علي العموم . وهذا جُهدٌ فيما لا فائدة منه أصلاً ومع ذلك لا يمكن حَصرُه كذلك . بل وقد يكون أحيانا تشغِيبٌ يؤدي إلي ضرر .

وعلي كلٍّ فمن يجمع الأدلة الواردة في كل مسألة بعينها من آية وحديث وأثر يستطيع قَطعاً أن يدرك العموم والخصوص . وهذا في مسائل الحلال والحرام ونصوص الكتاب والسنة والأثر . وأما في كلام الناس فكلُّ هذا لا قيمة له أصلاً فإنما الناس يتكلمون فيما بينهم في حياتهم اليومية بالمتعارف عندهم .

_73_ اختلفوا في أقلِّ الجَمعِ . هل أقلُّ الجمع اثنان أم ثلاثة . وقال بكل قولٍ عددٌ من أئمة اللغة والفقه . والأقرب عندي أن أقلَّ الجمع اثنان .

_74_ اتفقوا أن بعض الأحكام خاصة بالذكور دون الإناث . واتفقوا أن بعض الأحكام خاصة بالإناث دون الذكور . وهذا في المُجمَل وإن اختلفت طرقهم في الوصول لكلِّ حُكمٍ بذاته . والمَخرَج من ذلك جمع الأدلة الواردة في كل مسألة بعينها من آية وحديث وأثر .

_75_ اتفقوا أن الأصل في الأوامر والنواهي أنها للأحرار والعبيد .

وشذ قلة يعدون علي الأصابع فقالوا تكون للأحرار ولا يدخل فيها العبيد إلا بقرينة . وهذا مذهب لولا تنزُّلٌ شدِيدٌ بإحسان الظن بقائله لقيل أن قائله كافِرٌ مَحضٌ ، ومع ذلك فهؤلاء أنفسهم عَمَلِيّاً قد تركوا هذا في مئات المسائل ! وكأنهم حين يريد أحدهم نصرة مذهبه في مسائل معينة اخترع هذه القاعدة وهو لا يشعر أنها تنقض قوله هو نفسه في مئات المسائل ! .

_76_ دخول الكافر في عموم الخِطَاب . يعني عند الأمر والنهي هل يدخل في ذلك الكفار أم لا . فمثلا الأمر بالصلاة هي يدخل فيه الكفار أم لا . والنهي عن السرقة هي يدخل فيه الكفار أم لا .

والأكثرون وهو الصحيح بل هو المقطوع به لورود آياتٍ وأحاديثَ كثيرة دالة عليه أنهم داخلون في هذا الخطاب وأنهم يُعَذَّبون في الآخرة لا علي الكفر فقط بل يزداد عذابهم لترك جميع الأوامر التي كان يجب فعلها لو أسلموا وكذلك علي فعلهم لبعض الأمور التي كان يجب امتناعهم عنها لو أسلموا .

وأما في الأحكام العملية في الدنيا ففي المسألة تفصيل . فهناك أحكام فيها إجماعٌ قطعِيٌّ لا خلاف فيه ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء أنهم يُمنَعُون منها مثل الزني والسرقة والدعوة إلي الكفر وسبِّ الأنبياء وغير ذلك . وهناك أمور أخري لا يُمنَعون منها مثل أداء شعائر الكفر في دورهم وداخل معابدهم .

وانظر كذلك كتاب رقم ( 51 ) ( الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وما ورد في إيجاب عدم مساواتهم بالمسلمين وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تكذيب الصحابة ونقض المتواتر واتهام الأئمة / 800 حديث / النسخة الثالثة ) .

**_77_ اتفقوا أن خطاب النبي بألفاظ مثل ( يا أيها الناس ) يشمل جميع الأمة بإجماعٍ قطعيٍّ لا خلاف فيه ولا حتي علي سبيل الشذوذ أو الاستثناء .**

**لكن اختلفوا هل تدخل فيه الأمة علي سبيل المُشافَهة أم لا ! . وهذا خلافٌ عبثِيٌّ لا قيمة له . ومرادهم أن خطاب النبي الشفهي بشئٍ معين إنما هو للحاضرين الموجودين أمامه وقتما تكلم ولا يطلق علي غيرهم أنه شافههم بذلك وإن كانوا داخلون في المأمورين بذلك .**

**ثم يُدخِلُون هذه الأمور في كتب تتعلق بأصول الفقه ! .**

**_78_ الخطاب لعموم الأمة هي يدخل فيه النبي نفسه أم لا . وهذا يُعتَبر ضمن قائمة الأمور التي لا فائدة فيها وكأنما يحاول أصحابها تكثير الكلام وإطالة الجدال وكأن أحدهم كلما كان كتابه أطول وكلماته أكثر يكون عالِماً وبحَّاثاً ! .**

**وعلي كلٍّ فلا قيمة لهذا عمليا وإنما تُعرَف الأمور الخاصة بالنبي دون غيره بدلالة ذلك من الآيات والأحاديث .**

**_79_ اتفقوا أن خطاب النبي لشخصٍ بعَينِه ومعه التصريح بأن الحكم له وحده دلِيلٌ علي أنه لا يتعداه إلي غيره .**

**ومن أشهر وأصح أمثلة ذلك قول النبي لأبي بردة حين ذبح أضحيته قبل صلاة العيد ( تجزئك ولا تجزئ أحداً بعدك ) .**

واتفقوا أن ما سوي ذلك يكون علي العموم لكن اختلفوا أيكون علي العموم بدلالة اللفظ لُغويّاً أم بدلالة الشرع وأن أوامر النبي للأمة علي العموم أم أم . وعلي كلٍّ فالخلاف هنا نظري فقط والمسألة عمليا تتضح بجمع أدلة كل مسألة بعينها من آية وحديث وأثر .

_80_ الإضمار . واختلفوا في تعريفه وخلاصَتُه أنه عدم التصريح بتفصيل شئٍ من الحُكم .

كقول النبي ( تجاوز الله عن أمتي الخطأ والنسيان ) فهنا إضمار لِمَا تجاوز عنه . فبعض الأمور إنما تجاوز الله عن الإثم فيها وليس عن عقوبة فاعلها أو لزوم بعض الحقوق عليه مثل القتل الخطأ وبعض أمور الجراحات والقَصَاص وغير ذلك .

وفي المسألة تفصيل وكلام كثير حيث يحاول بعضهم الوصول لقاعِدَةٍ عامةٍ تُغنِيه عن أن ينظر في كل مسألة بعينها وأدلتها ! . وهذا ممتنعٌ وغير ممكنٍ أصلاً .

ومع ذلك فهناك أمور الإضمار فيها معلوم وفيها إجماعٌ قطعي وليس فيها خلافٌ ولا حتي علي سبيل الشذوذ والاستثناء . وذلك كقوله تعالي ( حُرِّمَت عليكم أمهاتكم ) فالإضمار فيها تحريم نكاحهن ومقدمات ذلك وتوابعه ، فإن قال قائل هذا يدل أن الإضمار فيها غير معلوم فقل له بل هذا يدل علي أنك حِمارٌ فقط لا أكثر .

_81_ المفهوم هل له عُمُومٌ أم لا . اختلفوا في تعريف المسألة بحدٍّ واضِحٍ وفي حُكمِها . وذكروا من أمثلتها قول النبي ( في سائمة الغنم زكاة كذا ) فهل هذا ينفي الزكاة عن غيرها من الغنم . والصحيح

**أنه لا قاعدة شاملة جامعة لكل الصُّوَر . فلابد من جمع الآيات والأحاديث الواردة في كل مسألة بعينها فيتضح لك حُكمُها ظاهِراً .**

**_82_ ترك الاستفصال في حكاية الحال مع قيام الاحتمال ينزِلُ منزِلَة العُمُوم في المَقَال .**

**مثل قول النبي لما أسلم غيلان الثقفي وعنده عشر نسوة اختر منهن أربعا وطلّق سائرهن . ولم يُستفصِل عن كيفية زواجهن وترتيب العَقدِ عليهن . وهذا الحديث من ضمن الأدلة الواردة في أن من يُسلِم وهو متزوِّجٌ بأكثر من أربع نساء أنه واجبٌ عليه أن يطلق ما زاد عن الأربع لكن اختلفوا فيمن يطلق منهم .**

**_83_ اتفقوا أن العِبرَة بعموم اللفظ لا بخُصُوصِ السَّبَب . لكن اختلفوا في بعض تفصيلات ذلك وأكثره خلافٌ لفظيٌّ لا يؤثر في النتيجة العملية للحكم . فإن ورد لفظ عام فهو عام وحكمه العموم بغض النظر عن سبب نزوله والواقعة التي نزل فيها .**

**_84_ اتفقوا أن ذِكرَ بعض أفراد العُمُوم الموافِقِ للحُكمِ ليس بتَخصِيص . فمثلاً قول النبي في ماء البحر أنه طَهُورٌ لا يعني أن غير ماء البحر ليس بطاهر .**

**_85_ اختلفوا إذا تعلَّق الحُكمُ بعِلَّةٍ هل تعُمُّ تلك العلة لكل الصُّوَرِ أم لا . والصحيح أن الخلاف مبنيٌّ علي أمرين .**

**الأول أن كثيرا من المسائل يزعم فيها زاعمون أن العلة كذا وبالتالي إذا انتفت تلك العلة ينتفي الحكم ويكون ذلك الزاعِمُ مخطِئاً أو واهِماً وليست تلك هي العلة أو ليست هي العلة الوحيدة فيُصبِح حينها هذا تلاعُبٌ بالأحكام واستعمالُ الهَوَي في دين الله .**

**والثاني أن عدَداً من الأحكام بل كثِيرٌ منها فيه جزءٌ تعبُّدِيٌّ مَحض . فحتي إن كانت العلة ظاهرة فلا تزال علة التعبد موجودة .**

**وانظر كتاب رقم ( 407 ) ( الكامل في إثبات أن العلة في عدة النساء تعبدية محضة وأن استبراء الرحم علة فرعية في بعض الحالات بعشرة أدلة متفق عليها وبيان أثر ذلك علي مصطلح الضرورات الخمس / 90 حديث وإجماع )**

**فيتضح لك ذلك صُرَاحاً أنه حتي بعض الأمور الظاهرة كالإنجاب والنَّسبِ والعدة والتي يزعم زاعمون أنها لمنع اختلاط الأنساب ثبت قَطعاً أن العلة ليست ذلك فقط بل وأحيانا حتي ذلك لا يثبت والعلة إنما هي في المقام الأول التعبد .**

**_86_ اختلفوا في العُمُومِ إذا خرج منه بعضه بالتخصيص أيكون باقِيهِ علي الحقيقة أم المَجَاز .**
**واختلفوا في وضعِ حدٍّ ضابطٍ للصُّوَرِ المُرَادة وأكثر الخلاف المحكيِّ هنا لا قيمة له عملياً في الأحكام وإنما هو أقرب للجَدَل الكلامي .**

**_87_ اتفقوا أن العامَّ يبقي حُجَّةً لازِمةً بعد خروج بعض صُوَرِهِ منه بالتخصيص . أي يبقي حجة فيما عدا تلك الصور المخصوصة .**

وزعم بعضهم خِلافاً في هذا وليس بصحيح بل خالف في هذا قلة يعدون علي أصابع اليد الواحدة من غلاة المعتزلة وغلاة الخوارج وأشابههم ولا عبرة بهم أصلاً بل وقد خالفهم أكثر المعتزلة والخوارج في هذا ! .

_88_ اتفقوا أن ذِكرَ بعض صُوَرِ العموم بَعدَه لا يعني أنها كانت خارِجةً عنه . كقوله تعالي ( حافظوا علي الصلوات والصلاة الوسطي ) فليس يعني أن الصلاة الوسطي لم تكن داخلة في عموم الصلوات قبل ذِكرها .

وقد يتم ذكر بعض أفراد العموم وتخصيصه بالذكر لمزيد تنبيه أو تأكيد أو لمزية فيه ومكانة له وغير ذلك .

_89_ اتفقوا أنه ليس يَلزَم البحث في كلِّ عمُومٍ هل ورد دليلٌ يخصِّصه أم لا . وفي ذلك خلافٌ شاذٌّ لا قيمة له .

وأقول هذه المسألة أصلاً تعتبر منتهية بالكلية وإنما كان الكلام فيها قبل انتشار الأحاديث والآثار ومسائل الإجماع . أما بعد ذلك فلا يَخفَي علي الناظر أصول الأحاديث والآثار إلا أن يكون بلِيداً ضعيف البَحثِ أو منافِقاً يتمحك لردِّ السنة النبوية .

_90_ الخصوص والتخصيص . اختلفوا في تعريفه وحدِّه ووَضعِ ضابطٍ جامعٍ له وهل يمكن أن يخرج أكثر العموم بتخصِيصٍ حتي يكون العموم متناوِلاً للأقلِّ وغير ذلك من مسائل .

**ولا قيمة لكل ذلك عملياً إن جمعت الآيات والأحاديث الواردة في المسالة التي تريدها . وإن ظلَّ بعدها في بعض المسائل خِلَافٌ فلن ينهيه النظر في هذه القاعدة وكلام أهل الأصول فيها . فإن احتججت فيها برأيك الأصولي فيها سيجيبك المنازع لك بأن رأيه خلاف ذلك فيها ! .**

**_91_ اختلفوا هل التخصيص نوعٌ من النَّسخِ أم لا . يعني لو أن بعض صور العموم صارت مخصصَّة هل يعتبر هذا من المنسوخ أم لا . ولا يؤثر ذلك عمليّاً في الأحكام .**

**_92_ اتفقوا أن تخصيص بعض العمومات جائِزٌ وأتت به الشريعة قَطعاً .**

**أما قول بعضهم أن أكثر العمومات مُخصَّصةٌ فكلامٌ عبِثِيٌّ يدل علي تهاون صاحبه بما ينطق به في دين الله . ولولا إحسان الظن ببعض قائليه وظهور ما يدل علي عدم إرادتهم لعموم كلامهم لقلنا أنهم منافقون صِرفاً يحاولون نَقضَ عمومات الكتاب والسنة . وهذا كذلك مع أنهم هم أنفسهم قد نَقَضُوا ذلك في مئات المَواضِع ! .**

**_93_ اختلفوا في دخول المُستَثنَي في المُستَثنَي منه قبل الاستثناء . كقولك قام القوم إلا عمرو فهل كان عمرو داخِلاً في القيام قبل الاستثناء أم لا ! .**

**وهذا جدلٌ كلاميٌّ لا قيمة له عملياً . وقد قال سبحانه ( فلبِثَ فيهم إلا خَمسِين عَاماً ) فانظر كيف تختلف فيها واستعمل فيها كل حقيقةٍ ومَجَازٍ فلن تخرج إلا بأنه لبث فيهم تسعمائة وخمسين عاما ! . وقِس علي ذلك فالمسألة كلامية فقط .**

**_94_** اتفقوا أن اتصال المُستَثنَي بالمُستَثنَي منه شرطٌ في صحته . فإن تأخر عنه مثَلاً بشَهرٍ وشهرين فليس مُتَّصِلاً وليس باستثناءٍ صحيح . وفي ذلك خلافٌ شاذٌّ من قلة يعدون علي أصابع اليد الواحد ولا عبرة بقولهم وإلا لبطلت وفسدت جميع معاملات الناس بلا استثناء ! .

**_95_** اختلفوا في استثناء الأكثر . يعني مثل قولك لك عندي عشرة دراهم إلا تسعة يعني لك عندي درهم واحِدٌ فقط . فذَكَر عشرة دراهم ثم استثني منها الأكثر وهو تسعة دراهم .

والأقرب والأصح عندي أنه من حيث الوقوع في كلام الناس فهو واقع وقال به عدد من أئمة اللغة والنحو . وأما في كلام الله ورسوله فلا .

**_96_** اتفقوا أن الاستثناء من الإثبات نَفي . واتفقوا أن الاستثناء من النَّفيِ إثبات . وفي ذلك خلافٌ شاذٌّ لا قيمة له . وكلمة التوحيد ذاتها نفيٌ وإثبات ( لا إله إلا الله ) ، أيظن الحمقي والمنافقون أن كلمة التوحيد لا تدل علي التوحيد ! أو أنها لا تدل علي نفي الآلهة وإثبات إله واحد ! .

**_97_** اختلفوا في الاستثناء الوارد بعد عدَّة جُمَل هل يعود إلي الجملة الأخيرة فقط أم إلي جميع الجُمَل قبله . فعَودُه علي جميع الجُمَل هو قول الأكثرين . وعَودُه علي آخر جُملَةٍ فقط إلا أن يقوم دلِيلٌ آخر علي التعميم هو قول القلة .

وأقول الصُّوَرُ التي تدخل فِعلاً في هذا النزاع تُعَدُّ علي الأصابع وما سواها مقطوع بالمراد منه بدلالة بقية الآيات والأحاديث في نفس المسألة .

**_98_** الشَّرط . وهو شئٌ لازمٌ لتحقق المَشرُوط . واختلفوا في تعريفه وضابطه .

وأما عمليا فأكثر صُورِه مقطوع بالحكم فيها فلا يختلف أحَدٌ مثلاً في أن الطهارة شَرطٌ لصحة الصلاة وأن غسل الوجه شرط لصحة الوضوء وأن الإشهار شرط لصحة الزواج وأن الامتناع عن الأكل والشرب شرط لصحة الصيام وغير ذلك أمثلة كثيرة .

_99_ التخصيص بالصِّفَة . اتفقوا علي بعض ذلك واختلفوا في بعضه . فمما اتفقوا عليه قوله تعالي في كفارة القتل ( فتحرِيرُ رَقبَةٍ مؤمنة ) فوَصَف الرقبة المرادة بأن تكون مؤمونة وهو تخصِيصٌ وشَرطٌ متفق عليه .

_100_ التخصيص بالغاية . اتفقوا عليه في المُجمَل واختلفوا في بعض تفصيله . كقوله تعالي ( لا تقربوهن حتي يَطهُرن ) فخصصَّ عدم الاقتراب حتي يطهرن . وعمليا بجَمعِ الآيات والأحاديث الواردة في كل مسألة يتضح لك حُكمُها فليس للنزاع فيها كبير تأثيرٍ عملياً .

_101_ اتفقوا في المُجمَل علي صحة التخصيص بالعقل واختلفوا في تسميته تخصِيصاً . مثل قولك رأيت الناس فلم أر أفضل من فلان فالعقل هنا مُخصِّصٌ ظاهِرٌ بأنك فِعلياً لم تَرَ كلَّ الناس .

وأقول التخصيص بالعقل لا يكاد يتعدي بضع صُوَرٍ وأمثلة معدودة كهذا المثال السابق . وكل ما سوي ذلك إنما يكون حُكماً شرعِيّاً لا يكون تخصيصه بالعقل المجرد .

_102_ اتفقوا أنه يجوز تخصيص الكتاب بالكتاب . واتفقوا أنه يجوز تخصيص السنة بالكتاب . واتفقوا أنه يجوز تخصيص السنة بالسنة .

واتفقوا أنه يجوز تخصيص الكتاب بالسنة لكن اختلفوا في نوع تلك السنة . فقال الأكثرون يكون التخصيص بالسنة عموما سواء كانت متواترة أو آحَاداً وهو الصحيح . وقال قلة يعدون علي الأصابع إنما يكون التخصيص بالسنة المتواترة وهو قول شاذٌّ شديد الضعف .

وأقول كذلك أكثر أحاديث أحكام ليست آحاداً وليس يوجد خَبرُ آحادٍ يخصِّصُ الكتاب . لكن أتي الإشكال من أن بعض الأحاديث أتتهم هم من طريق آحاد حتي وإن كانت في حقيقة الأمر متواترة . فيظل ينظر أيجوز التخصيص بها أم لا ! .

**_103_ اختلفوا في التخصيص بالقياس .**

وأكثر الكلام في هذه المسألة أتي لأن القياس ليس ظاهِراً وليس جلِيّاً وفيه أمورٌ ترجع إلي نظر القائس وما يظنه هو علةً يُقَاس عليها وغير ذلك من أمور تجعل القياس غيرَ مُوَازِ بالكلية لأي آيةٍ أو حديث .

أما القياس الجليُّ الظاهر المتفق عليه فيجوز التخصيص به . وهذا أصلاً تجده قائما علي نصٍّ ظاهر . وحينها تجتمع فيه العلة والقياس والاتفاق . وهذا لا يكاد يخالف فيه أحد .

وأما القياس الخفي أو غير الظاهر أو المبني علي علة ظنية في نظر القائس فلا يجوز التخصيص به وفي ذلك خلافٌ كثِيرٌ يمنعه أصلاً من أن يكون قاعدة أو أصلاً فقهيا يُرجَع إليه .

**_104_** اتفقوا أن الإجماع من أدلة التخصيص . وبالغ بعضهم مبالغة غريبة مريبة فقال الإجماع هو ذاته المُخَصِّص ! وذلك خطأ شديد فالإجماع دليل وجود المخصص وليس هو المخصص

**بحدِّ ذاته . لكن أتي الاشتباه من خَفَاء أدلة التخصيص علي بعضهم ووجد أمامه الإجماع فظن أن الإجماع بحد ذاته هو المخصص وليس كذلك .**

**_105_ اختلفوا في التخصيص بالعَادَة وفي ذلك ثلاثة أمور .**

**الأمر الأول . أن العادة المُرَادة هي التي كانت في زمن النبي فقط وأما ما بعده فليست داخلة في هذا بالإجماع بل هي تلاعُبٌ بالدِّين وتحرِيفٌ مُتعمَّدٌ للأحكام .**

**الأمر الثاني . أن من شَرطِ تلك العادة أن تكون ظاهرةً معلومةً قد حدثت أمام النبي أو نُقِلت إليه أو عنده عِلمٌ بها . وأما ما سِوَي ذلك أو ما لم يثبت فيه ذلك فليس داخِلاً في العادة المرادة بإجماع .**

**الأمر الثالث . أن يدلَّ دلِيلٌ علي دخول العادة في مُرَاد المتكلم .**

**وأقول اجتماع الثلاثة لن يكون أصلاً إلا في نصٍّ ثابت . فلن تجد عادة اجتمع فيها كونها في زمن النبي وبلغته وأقرَّها إلا وتجد النَّصَّ واضِحاً ظاهِراً .**

**كقوله عليه السلام من تنخَّم فليتنخم تحت قدمه اليسري فهذا ظاهِرٌ واضِحٌ أنه كان في مسجد أرضه تُرَاب ليس فيه فَرشٌ ولا حَصيرٌ ونحو ذلك .**

**فإن اعترض مُعترِضٌ علي هذا المثال فأقول إذن لن تجد أصلاً مثالاً صحيحاً علي تلك المسألة وبالتالي فلا لزوم من الأساس لإدخالها في أصول الفقه ! .**

_106_ اختلفوا في التخصيص بقول الصحابي . والأكثرون وهو الصحيح قَطعاً أنه ليس بحُجَّةٍ ولا يكون به تَخصِيص .

لأن النص هو قول الله أو قول رسول الله وأما قول الصحابي فرأيه هو فقد يخطئ وقد يظن ما ليس بدليلٍ دليلاً وقد يعتمد علي شئ يتبين خطؤه إلي غير ذلك من أمور تجعل التخيصي بمجرد قول الصحابي وحده متعذراً ضعيفاً .

أما التخصيص بأقوال الصحابة وليس بقول صحابيٍّ واحِدٍ فصحِيحٌ بل وذلك أصلاً لن تجده إلا مبنيّاً علي نصٍّ آخَر وإن خفِيَ عليك ذلك النص فقد عرَفَه غيرُك .

_107_ اختلفوا في التخصيص بقضايا الأعيان . والأكثرون وهو الصحيح أنه لابد أن تكون العلة ظاهرة واضحة مثل إباحة النبي لبس الحرير لمن كانت به حكَّة مرَضِيَّة فيتعدي الحكم حينها لمن كانت به تلك العلة وبه مرَضٌ يقتضي لبس الحرير .

_108_ اتفقوا في المُجمَل أن الجَمعَ بين الأدلة واجب . فلا يتمحك أحدهم بدلِيلٍ يؤيد قوله ويترك كل ما عداه أو يتمحك في تضعيفه لمجرد أنه يخالف رأيه .

وأقول بعض الصور الداخلة في هذه المسألة تُفضِي بصاحبها إلي الضلال والشذوذ وبعضها يفضي بصاحبه إلي النفاق والكفر .

_109_ المُطلَق والمُقيَّد . اختلفوا في تعريفهما ووضع حدٍّ ضابطٍ لهما وإن كان معناهما العام مفهُوماً مُتصَوَّراً .

واتفقوا أن ما ورد مُطلَقاً فهو علي إطلاقه . واتفقوا أن ما ورد مقيدا فهو علي تقييده . واختلفوا فيما ورد مطلقا في موضِعٍ ومقيَّدًا في موضعٍ آخر . وأقول الصُّوَرُ الداخلة عملياً فِعلياً في هذه الصورة الثالثة تعد علي الأصابع ولن يحلَّها أصلٌ فقهِيٌّ لأنهم مختلفون في هذه النقطة أصلاً فإن احتججت فيها بشئ أتي الذي يخالفك فاحتج بآخر .

والقائلون بحَملِ المطلق علي المقيد اشترطوا شروطا كثيرة . منها أن لا يمكن الجَمعُ بينهما إلا بحمل أحدهما علي الآخر ، وأن لا يقوم دليل آخر يمنع من حمل أحدهما علي الآخر ، وأن لا يكون في أصل الحكم بل في باب صِفَتِه أو متعلق به ، وأن لا يكون للمطلق إلا أصلٌ واحد .

وغير ذلك من شروطٍ الأحسن لك بل والأسهل وفي نفس الوقت هو الأدقُّ أن تجمع النصوص الواردة في المسألة من آيات وأحاديث فتظهر لك صورتها .

_110_ المُجمَل والمُبهَم . والمُبَيَّن والمُفَصَّل . اختلفوا في تعريفه ووضع حدٍّ ضابطٍ له اختلافاً كثيراً وأكثرها إن لم يكن كلها لا يصلُحُ أن يكون تعريفا .

وخاصة كذلك أن أكثر المُجمَل ليس مُبهَماً علي عمومه وإنما في بَعضِه . كقول الله ( أقيموا الصلاة ) فهو واضِحٌ ظاهِرٌ في الأمر بالصلاة لكنه مُجمَلٌ مُبهَمٌ يحتاج إلي بيَانٍ في كيفية الصلوات وعددها وشروطها وغير ذلك .

فلو زعَمَ زاعِمٌ أن هذه الآية لا تأمر بإقامة الصلاة لكفر كفراً أكبر إجماعاً وكذلك لو قال هي نفسها أيضا ظاهرة واضحة في كيفية إقامة الصلاة لضلَّ ضلالاً مبينا ولكان من المشركين مُنكِري السنة الزاعمين أن يصلي الواحد منهم كيفما شاء هو بالطريقة التي يريدها هو .

_111_ الاشتباه في المُجمَل . بعض النصوص لا إجمال فيها إلا عند الحمقي المغفلين والمنافقين المفضوحين . كزعم بعضهم في قوله تعالي ( حُرِّمَت عليكم أمهاتكم ) فقال هذا مُجمَل ولا أدري ما المراد منه وما الذي حَرُم منهم . فيقال له بل هي واضِحةٌ لكنك حِمارٌ لا أكثر .

وأما قول النبي لا صلاة إلا بطهور ولا صلاة إلا بفاتحة الكتاب ونحو ذلك فهو واضِحٌ مُبَيَّنٌ غير مُجمَلٍ ولا مُبهَم . وهو قول الأكثرين بل يكاد يكون إجماعا والخلاف فيه شذوذ . لأن المراد بها نفي الصحة وليس الوقوع ، فيمكن أن يصلي أحدهم بغير طهور لكن تكون صلاته باطلة فاسدة لأنه لا صلاة إلا بطهور . وقِس علي ذلك .

_112_ مراتِبُ البَيَان . قال الأكثرون ترتيبها كالتالي : القول ثم الفعل ثم الإشارة والكتابة والتنبيه علي العلة .

وأقول كثِيرٌ من هذه الصُّوَرِ داخِلٌ في بَعضِه . فالكتابة تقوم مقام الكلام وتواتر عن النبي أنه كان يرسل الرسائل إلي الملوك والقبائل وفيها أصول العقائد والأحكام ولو لم يكن في ذلك حُجَّةً عليهم لكان فِعلُه عَبثاً لا قيمة له وحاشاه .

وكذلك البيان بالإشارة من القليل جِداً أن تجده مُنفرِداً وإنما تجده في وسط الكلام كأن يقول النبي كذا ثم يشير بوجهه أو بكفه أو يعد علي أصابعه ونحو ذلك فلا تكون الإشارة منفردة وحدها . وفي

بعض الأحاديث التي تعد علي الأصابع ويكون فيها جواب النبي بالإشارة فلابد قَطعاً تجد في نفس المسألة أحاديث أخري قَولِيَّة .

_113_ اتفقوا علي امتناع تأخير البيان حتي وقت وجوب الفعل . يعني لما أمر بإقامة الصلاة كان لابد لُزوماً أن يبيَّن لهم كيفية الصلاة .

لكن اختلفوا في تأخير البيان حتي وقت لزوم الفعل . يعني إن أتي في أول النهار فأمر بصلاة الظهر فهل لابد أن يبين لهم كيفيتها في الحال أم يجوز تأخير ذلك البيان حتي يقترب وقت الظهر فيبينها لهم . والأكثرون جواز ذلك التأخير وهو الصحيح قطعاً .

وعمُوماً عملِياً كل ذلك قد انتفي وانتهي بموت النبي فلم يَعُد هناك تأخِيرٌ للبيان . فبإمكانك الآن أن تجمع الأدلة الواردة في كل مسألة بعينها .

_114_ الظاهر والمُؤوَّل . اختلفوا في تعريف ذلك ووَضعِ حدٍّ ضابطٍ له اختلافاً كثيرا . وزاد الأمر فُحشاً لما أدخل كلُّ صاحبِ بِدعَةٍ تعرِيفَه الخاص ليؤدي في النتيجة إلي تأويل النصوص التي يريد هو تأويلها ! .

والصحيح أن النصوص الظاهرة التي ليست علي التأويل قد صارت معلومة وفي معانيها تجِدُ كثيراً من الآيات والأحاديث وصارت عند الصحابة والتابعين والأئمة من أصول الدِّين . والنصوص التي تحتمل التأويل وثبت أنها من فروع الفقه صارت أيضا معلومة .

**فإن أدخل أحدهم أصلاً من الأصول في التأويل ينفضح أمره ويمكنك أن تعرف من أي فِرقةٍ هو بمجرد معرفة نوع النصوص التي يزعم فيها التأويل أو بالأصح التحريف .**

**_115_ اتفقوا أن نصوص الصفات ليس لها مَدخَلٌ أصلاً في باب التأويل وقد كفر بذلك بعض الفرق كالجهمية والمعطلة وغيرهم .**

**وانظر بعض ذلك في كتاب رقم ( 631 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن القرآن كلام الله غير مخلوق وكُفرِ القائل أنه مخلوق مع ذِكر ( 700 ) صحابي وإمام منهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في إحياء أساليب التحريف وشذوذات الأهواء لهدم الأحكام المتواترة ونقض الأمور المعلومة من الدين بالضرورة / 900 أثر )**

**وكتاب رقم ( 558 ) ( الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي ثبوت عذاب القبر وأن ذلك أمر متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 600 حديث وإجماع وأثر )**

**وكتاب رقم ( 489 ) ( الكامل في تقريب كتاب ( الرد علي الجهمية للدارمي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 200 حديث وأثر )**

**_116_ اتفقوا أن التأويل في النصوص التي يجوز فيها التأويل لابدَّ أن يكون ظاهِراً وموافقها لأصل اللغة العربية وغير مخالِفٍ لنصوص أخري في المسألة تمنع ذلك التأويل .**

ومن عادة الحدثاء المنافقين بل قل هم صُراحاً ملحدون أنهم يستعملون تحريفات شنيعة ليست موجودة في أصل اللغة ويحملون عليها كلام الله وكلام رسوله . وهؤلاء تخطوا مرحلة التحريف وصاروا في مرحلة الاستهزاء الصريح بكتاب الله والإلحاد فيه .

ومن الغرائب وفي نفس الوقت الدلائل أنك لو استعملت نفس تلك الطريقة علي كلامهم هم وحرفته تحريفا شديدا حتي صرت تنسِبُ إليهم عكس كلامهم لصاحوا فيك صِيَاحاً شدِيداً قائلين أتستهزئ بنا وتكذب علينا ! فإذا بهم يتعاملون هم بذلك معه سبحانه ! فكأنهم أقرُّوا علي أنفسهم أنهم يستهزئون بالله ويكذبون عليه .

_117_ المنطوق والمفهوم وفَحوَي الخطاب ومفهوم الخطاب ومفهوم الموافقة ومفهوم المخالفة . اختلفوا في تعريف ذلك ووَضعِ حدٍّ ضابطٍ لكلِّ شئٍ منها . لكن أكثره اختلاف في التعريف النظري وأما في الأحكام العملية فأكثرها متَّفقٌ علي حكمه العملي أو النهائي .

_118_ مفهوم المخالفة . اختلفوا في تعريفه وكلامهم يدور حول كون المسكوت عنه مُخالِفاً لحكم المنطوق به . والأكثرون علي جوازه في المُجمَل .

لكن اشترطوا شروطا كثيرة لذلك . منها ألا يخالف نصّاً أوضح منه أو نَصّاً منطُوقاً ، وألا يكون القصد فيه التعميم ، وألا يكون القصد منه التوكيد ، وغير ذلك .

وأقول إمكانية تطبيق تلك الشروط وغيرها في كلِّ نصٍّ وفي كل مسألة يقول فيها قائل بمفهوم المخالفة عَسِرٌ جدّاً . والأسلم والأدقُّ أن تنظر في كل مسألة بأدلتها هي . فمثلا لا يمكن لعاقل أن

**ينظر في قوله تعالي ( لا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد ) أن يفهم منه أي شئ آخر بمجرد مفهوم المخالفة ! .**

**_119_ اختلفوا في مفهوم المخالفة المبنيِّ علي الصِّفةِ وعلي الشَّرطِ وعلي العلة وعلي العدد وعلي اللَّقبِ وعلي الحَصرِ وعلي الغَايةِ وغير ذلك .**

**وكلها فيها اختلافٌ كثيرٌ يمنع أصلاً إدخالها في أصول الفقه . ولذلك تجد حتي المتكلمين في هذه المسائل المُدخِلِين إيَّاها في أصول الفقه لا يكاد أحدهم يحتج بها عملِياً عند النزاع مع الخَصمِ أو الخلافيات في الفروع الفقهية لأنه يُدرِك أنه بَنَي علي أصلٍ مختلَفٍ فيه بكليته اختلافا حقيقيا .**

**_120_ النَّسخ . هو إزالة حُكمٍ وتغييره . وأجمع المسلمون إجمَاعاً قطعِيّاً علي جوازه ووقوعه . فمن خالف فيه فهو مُشرِكٌ صِرفٌ مُلحِدٌ مَحض .**

**_121_ اتفقوا أن النَّسخَ لا يكون في العقائد والأخبار وإنما يكون في الأحكام وفي الأمور العملية .**

**_122_ اتفقوا علي وقوع النسخ بعد العمل بالمنسوخ . كالصلاة إلي بيت المقدس ثم النسخ إلي البيت الحرام .**

**واختلفوا في النسخ قبل العمل كأن يَعلَم النبي شيئا ثم يقع النسخ قبل العمل به . وذكروا عليه المثال بفرض الخمسين صلاة ثم تقليلها إلي خمس صلوات . وعلي كل فهذا خلاف لا قيمة له عملياً أصلاً .**

_123_ قال الأكثرون وهو الصحيح قطعا بجواز النسخ إلي غير بَدَل . يعني يمكن أن يرفع حُكماً كان مفروضا ولا يجعل مكانه فرضا آخر . بل ويمكن القول أن الخلاف في ذلك شذوذ محض ومن بعض الضعفاء في جمع السنة النبوية .

_124_ زعم بعضهم أن النسخ لا يكون إلي الأغلظ أو الأشد . وقال الأكثرون وهو الصحيح قطعا أنه جائز بل وقد وقع فِعلاً . فنَسخُ جواز الصيام إلي فرضه ولزومه مثال اضح . ونسخ صلاتين إلي خمس صلوات مثال واضح . وغير ذلك من أمثلة .

لكن قال هؤلاء القلة أن النسخ إلي الأشد إنما هو في العمل لكن ثوابه أكثر ! . وهذا مَحمَلٌ غرِيبٌ جداً فالكلام في أصول الفقه أصلاً إنما هو في العمل ! ومع ذلك ففي قدرته سبحانه أن يجعل في صلاة واحدة أجر خمسين صلاة ! . فقولهم هذا خطأ ظاهر وتمحك محض .

_125_ اختلفوا في وقوع النسخ في الوعد والوعيد . فقيل لا يجوز لأنه كَذِب . وقيل يجوز في أحدهما دون الآخر . وفي ذلك تفصيل كثير ليس موضعه أصلاً كتب الفقه ولا أصول الفقه وإنما هو من العقائد ولذلك كان الكلام فيه يقع عند الكلام عن المرجئة والمعتزلة والخوارج وغيرهم .

_126_ اتفقوا علي جواز بقاء النصِّ المنسوخ وجواز رَفعِه ولو كان قرآنا . ومثال المنسوخ الذي بقي قرآنا نسخ الوصية للوالدين والأقربين بآية المواريث . ومثال المنسوخ الذي لم يثبت في المصحف استقبال بيت المقدس .

_127_ اتفقوا علي جواز نسخ القرآن بالقرآن . واتفقوا علي جواز نسخ السنة غير الآحاد بالسنة غير الآحاد . واتفقوا علي جواز نسخ القرآن بالسنة غير الآحاد .

واختلفوا في نسخ القرآن بخبر الآحاد والأكثرون علي جوازه . وأقول لم يذكروا مثالا واحدا صحيحا وكل ما ذكروه ثبت أنه غير آحادٍ أصلاً وإنما كان آحادا من الطريق التي وصلت لهذا المتكلم وبالتالي بني الكلام في المسالة . فليس يوجد حدِيثٌ ناسِخٌ لآية إلا وهو غير آحادٍ قطعاً .

_128_ اختلفوا في نَسخِ القول بالفعل مما يكون كلاهما من السنة النبوية . والصحيح أن كلاهما مُكمِلٌ للآخر فيبين الفعل أن بعض الأمور مستحبة وليس أنها منسوخة كقيام الليل وصلاة الوتر وغير ذلك .

_129_ اتفقوا أن الإجماع ليس بناسخ وإنما هو دليل وجود النص الناسخ وإن جهلتَه أنت فقد عرَفه غيرك . وفي ذلك خلاف شاذ لا قيمة له وأتي منشؤه من أناس رأوا الإجماع علي مسألة ولم يعرفوا عَلَام بُنِي هذا الإجماع وأين أصل النص الذي انبني عليه فظنوا أن الإجماع نفسه هو الناسخ وذلك خطأ ظاهر .

_130_ اتفقوا أن النَّسخَ لا يكون بالقياس . بل ومن شرط صحة القياس أصلاً ألا يخالف نَصّاً وإلا فهو قياسٌ فاسد فكيف يكون القياس الفاسد دليلا علي النسخ ! . وفي ذلك شذوذ من بعض متعصبة الفقهاء المتأخرين ولا قيمة لهم .

_131_ اختلفوا في نسخ المفهوم ونسخ أصل المفهوم . وللتقريب فحديث ( الماء من الماء ) مُوجِبٌ للغُسلِ عند الإنزال لكنه منسوخ بحديث ( إذا جلس بين شعبها الأربع فقد وجب الغسل أنزل أو لم ينزل ) فهو ناسخ لذلك الحديث موجب للغسل علي كل حال لكنه ليس ناسخا لأصل غُسلِ الجنابة فهو لم يتغير في أصله .

وكل الأمثلة المذكورة في هذا الباب لا تَسلَم وأكثرها متفق علي حكمه عمليا والكلام في هذه المسالة أقرب لكلام جدلي نظري .

_132_ اختلفوا في بعض صور الزيادة علي النص هل تدخل في باب النسخ أم لا . كزيادة ركعة علي الركعات أو صلاة علي الصلوات .

ولتقريب المسألة بمثال بسيط هل لما أمر الله بخمس صلوات كان ناسخا لأمره بصلاتين قبل ذلك أم بقيت الصلاتان ثم زاد عليها عدد الصلوات والركعات .

ومن نَظَر في الأمثلة المذكورة في هذا الباب علِمَ أنه لا قيمة لهذه المسألة عملِياً إلا عند حفنة من متعصبة الفقهاء ليردُّوا بعض الأحاديث الصحيحة الثابتة بزعم أنها تخالف آية أو حديثا يحتجون به هم ومن نظر في كلامهم علِمَ قَطعاً أنها إنما تخالف رأيهم الذي يريدونه هم فقط لا أكثر .

_133_ اتفقوا أن إعمال النَّصَّينِ أَولَي من القول بأن أحدهما منسوخ .

واتفقوا أن النسخ لا يكون إلا بدلالة ظاهرة . وأشهر ذلك أن يكون النص علي النسخ ثبت عن رسول الله . ومنها أن يكون وقت النص الناسخ معلوما وأنه متأخرٌ زمنِيّاً عن المنسوخ . ومنها أن يكون إجماع الصحابة معلوما وأقوالهم ظاهرة في أن أحد النصين ناسِخٌ للآخر . وكل ما سوي ذلك فيه خلاف كثير .

**_134_** القياس . اختلفوا في تعريفه اختلافا كثيرا وكل ما ورد في تعريفه ووَضعِ حدٍّ ضابطٍ له مَدخُولٌ لا يمكن التسليم له . وأما معناه -دون إرادة وضع حد ضابط جامع له- فهو إلحاق حُكمِ شئٍ بشئٍ آخر لتشابهٍ بينهما .

**_135_** اتفقوا أن القياس الصادر من رسول الله حجة قاطعة لا خلاف فيها .

وأما من غير النبي فهو دليل من الأدلة وطريقة من طرق الاستدلال . وليس في ذلك خلاف إلا شذوذ من قلة يعدون علي الأصابع . ومن الغرائب الشديدة أن المانعين من القياس ردوا علي أدلة القائلين بجوازه بكلام فيه بلادة شديدة تتعجب كيف صدر من قوم لهم مقام في الفقه والذكاء ! .

بل وأكثرهم اضطر إليه اضطرارا لكن مع تسميته أشياء أخري غير القياس كالمفهوم ودليل الخطاب ومقام المنع وغير ذلك مثل كلامهم في قوله تعالي ( لا تقل لهما أف ) فكل نهي عما هو أشد من الأف هو في حقيقته قياس وإن سميته أنت أي شئ آخر غير القياس ! .

لكن كانوا كذلك مُصِيبين وكلامهم صحيح جداً في إنكار كثير من الأقيسة الفاسدة التي هي في حقيقتها تلاعُبٌ بالدِّين بل وبعضها يكاد يصل إلي الاستهزاء بكتاب الله وسنة رسول الله وتحريف أحكام الله عمداً .

وكذلك صعوبة القياس تكمن في أن أكثره غير منضبطٍ أصلاً وليس له قاعدةٌ واضحة ظاهرة يسير عليها القائس . لكن كل ذلك لا يعني أن القياس في أصله بحدٍّ ذاته منفيٌّ وليس بدليل . بل أنكِر منه القياس الفاسد وأثبِت منه القياس الصحيح المنضبط العلة الواضح الطريقة .

**وكذلك من غرائب نفاة القياس أنهم كلهم مجمعون علي العمل به في أمور الدنيا وفي معاملات الناس لكنهم يقولون بنفيه فقط في الشرعيات ! .**

**_136_ اتفقوا في المُجمَل أن أركان القياس أربعة . الأصل والفرع والعلة والحكم .**

**_137_ ركن الأصل في القياس . اتفقوا أنه لابد أن يكون ثابتا بذاته ، وأن يكون شرعيا وليس لغويا أو عقليا ، وألا يكون شامِلاً بذاته أصلاً للفرع المقيس لأنه حينها لا حاجة للقياس من أصله ، وأن يكون الأصل غير متعدد العلل بحيث يتعذر القطع بالقياس علي أحدها فقط ، وأن لا يكون في الفرع المقيس نصٌّ وارِدٌ فيه بذاته .**

**وكل ما سوي ذلك من شروط قيلت في ركن الأصل من القياس فمختلف فيه . وبعضها مختلف فيه اختلافا شديدا كثيرا .**

**_138_ اتفقوا أن بعض الأحكام خارجة بالكلية عن القياس مثل عدد الصلوات وعدد الركعات ومقادير الزكاة وكيفيات الحدود .**

**_139_ ركن العلة في القياس . اختلفوا في تعريف العلة اختلافا كثيرا ولا يمكن أصلاً وَضعُ حدٍّ ضابطٍ جامعٍ لها وكل من حاول ذلك انتقده آخرون انتقادات صحيحة .**

**لكن معناها العام -دون إرادة وضع حد جامع لها- فهي سبَبٌ وأمارةٌ موجودةٌ في الأصل يمكن إلحاق أو تشبيه الفرع بنفس ذلك السبب أو الأمارة .**

واتفقوا في العلة علي شروط وهي . أن تكون ثابتة . وأن تكون مؤثرة في الحكم . وأن تكون ظاهرة غير خفية . وأن لا تكون مخالفةً لنَصٍّ أو إجماع . وأن لا تكون معارضة لعِلَلٍ أقوي منها . وأن لا تعود علي أصل النص بالإبطال .

وكل ما سوي ذلك مختلف فيه . وبعضه فيه اختلاف شديد كثير . ومن نظر في تلك الشروط المتفق عليها في ركن الأصل وركن الفرع عرَفَ لماذا أكثر الأقيسة التي زعمها زاعمون أقيسة فاسدة بل وباطلة .

_140_ ركن الفرع في القياس . اتفقوا في شروطه علي ثلاثة . ألا يكون فيه نصٌّ أو حُكمٌ وارِدٌ عليه بذاته . وأن تكون علته مساوية لعلة الأصل بحيث يصِحُّ التشبيه بينهما . وألا يعود علي أصل الحكم بالإبطال .

_141_ مسالك العلة . وهي الطرق التي يُعرَف بها أو يُستَدلُّ بها علي العلة في النص الذي يريد القائس أن يقيس عليه .

وذكروا لذلك طرقا مختلفة وليس اتفاقٌ فيها إلا النص أي أن تكون العلة ثابتة واضحة في النص نفسه من كلام الله أو كلام رسول الله .

وأما الإجماع وبعض الألفاظ والحروف التي قيل أنها للتعليل وبعض طرق الإشارة والتنبيه وبعض أفعال النبي وغير ذلك فكلها مختلف فيها أي في اعتبارها طرقا صحيحة من طرق إثبات العلة .

ومع ذلك فبعض الصور متفق علي حكمها وإن اختلفوا في بعض طرق تعليلها . كاتفاقهم مثلا أن ( من زني فارجموه ) فالفاء في فارجموه تعليل صحيح وأن الزني موجب للرجم مع اختلافهم في بعض صور ورود الفاء للتعليل .

ويمكن الخروج من ذلك كذلك بالكلية بجمع النصوص الواردة في كل مسألة . فمسألة رجم الزاني ليس يتوقف فقط علي فاء التعليل ! بل ثبت قطعا في نصوص كثيرة أن الزني من موجبات الرجم .

وأما طريقة السَّبرِ والتقسيم وهي البحث في العلل التي يمكن إيرادها علي الأصل ثم محاولة حصرها ثم محاولة تقسيمها والبحث في كل علة منها تصلح أو لا تصلح بالاستعانة بأدلة أخري فطريقة ضعيفةٌ جداً ولا يكاد أحدٌ استطاع فعلها فِعلاً صحيحاً أصلاً بل هي أقرب إلي التلاعب والهوي والعَبَث .

_142_ المناسبة في القياس . ويقال فيها أيضا المصلحة ورعاية المقصد وتخريج المناط وتحقيق المناط وغير ذلك من ألفاظ مرادها إبداء الشبه والعلة بمجرد المناسبة والملاءمة . واختلفوا في تعريف ذلك اختلافا كثيرا يتعذر معه أصلاً حتي مجرد وضع تعريف صحيح لها واستعمال صحيح للقياس عليها .

_143_ المناسبة التحسينية . وهي المناسبة التي تدخل في المحاسن والأمور المستحسنة .
واختلفوا في تعريفها ووضع حد ضابط لها لكن هناك ثلاثة أمور متفق عليها فيها .

الأمر الأول . المناسبة التي شهِدَ لها الشرع في المُجمِل وعلي العموم ويعود تطبيقها إلي العرف . وأشهر مثال في ذلك القاذورات ، فنصوص الشرع آمِرةٌ بإزالة القذر وإباحة التنظيف لكن لم ينصَّ الشرع علي كلِّ قاذورة بعَينِها ونَصِّها .

الأمر الثاني . ألا تكون مخالفةً لنصٍّ من آية أو حديث أو إجماع وإلا بطل العمل بها وفَسَد . مثل قياس قضاء الصلاة علي قضاء الصيام للحائض فباطل وهي تقضي الصيام ولا تقضي الصلاة مع أن أمر الصلاة أخفُّ وقضاؤه أسهل .

الأمر الثالث . أن لا يكون دلِيلٌ من الشرع باعتبارها ولا بإلغائها . ويسمي المصالح المُرسَلة . وقد أطال الأئمة الكلام فيه وفي تعريفه ونحو ذلك . والصحيح أنه لا يوجد شئٌ أصلاً لم يشهد له الشرع في جميع الأحوال ! .

بل لابد أن يكون شهد له بالحُسنِ أو الجواز ولو من بعض النواحي أو شهد له بالذم والمنع ولو من بعض النواحي . أما أن يكون شئٌ لم يشهد له الشرع بشئٍ ولا بمدحٍ ولا بذمٍّ من جميع النواحي فكيف وأين وجدت هذا ! .

_144_ الشبه . اختلفوا في تعريفه اختلافا كثيرا حتي قال بعضهم أنه لا يمكن تحدِيدُه أصلاً . لكن يعود مُجمَل كلامهم إلي وجود مشابهَةٍ بين المَقِيس والمقيس عليه .

لكن في تطبيق ذلك وفي صوره وتعليلاته اختلاف كثير وهذا كذلك من الأدلة التي تُبطِل كثيرا من الأقيسة الفاسدة . بل وكثيرا مما قيل في التشبيه بين شئ وآخر تجد بينهما أمورا أخري مختلفة

**فلماذا أخذوا بالجزء المشابه وقاسوا عليه وتركوا الجزء المختلف ولم يمنعوا من القياس بينهما بسببه ! .**

**_145_ الاطراد والطرد والجريان والدوران . واختلفوا في تعريفه اختلافا كثيرا ومُجمَل كلامهم يعود إلي تكرر أو جريان أو اطراد نفس العلة في عدة أمور فتصبح علة أو شبيهة بالعلة . وفي الاعتبار بهذا اختلاف كثير يمنع أصلاً من جعل هذا قاعدة فقهية يَعتمِد عليها مُعتمِد .**

**وبعض المتمحكين بهذه المسألة بالغوا مبالغات غريبة مريبة حتي سمَّاهم بعض الأئمة حشوية أهل القياس وأخرجوهم من أهل العلم بالكلية وصَدَقُوا . ومنها أقوالٌ يكفر منكرها كفراً أكبر بالكلية كزعم بعضهم أن السعي بين الصفا والمراة مشابهٌ للسير بين أي جبلين وبالتالي ليس من الحج ! فقائل هذا كافرٌ مُشرِكٌ ليس له نصِيبٌ في الإسلام أصلاً .**

**_146_ تحقيق المناط وتنقيح المناط . اختلفوا في وَضعِ حدٍّ ضابطٍ له ومُجمَل كلامهم معناه الخلوص إلي العلة المؤثرة ونفي ما عداها .**

**كقول بعضهم بشمول الإماء في بعض أحكام العبيد كبعض أحكام الديات والجراحات مع إلغاء وصف الذكورية لأنه غير مؤثر في تلك الأحكام . وهذا أصلاً مُختلَفٌ في كونه من باب القياس بل والصحيح أنه ليس من باب القياس أصلاً .**

**وهذا يزيدك تأكيدا علي تأكيد مع كل ما سبق أن أكثر أمور القياس غير منضبطة ولا قاعدة لها وليس فيها شئٌ يمكن التمسك به فِعلياً ليكون حُجَّةً علي المخالف لك . وأن القياس الصحيح لا تكاد أحداً يخالف فيه حتي من نُفَاة القياس لكن مع عدم تسميتهم له قياساً كما سبق بيانه .**

**_147_** اعتراض القياس . أطال بعضهم في تفصيل وجوه الاعتراض علي القياس وما يمكن أن يكون نَقضاً أو قَدحاً في كل قياس وذكروا وجوها كثيرة وصل بها بعضهم إلا ثلاثين وجها ! .

وكلها مُختلَفٌ فيه . ليس في تحقيقه فقط بل وفي تعريفه وفي وضع صُوَرٍ محددة له إلي درجة أن قال عدد من الأئمة أنه لا علاقة لأصول الفقه بهذه الأمور أصلاً وإنما مكانها الجدليات والتطويلات الكلامية التي لا فائدة منها . وصَدَق قائلو ذلك .

بل وأكثرها أصلاً يعود إلي الأمور السابقة من العلة والأصل والفرع وما بقي يمكن معرفته بالعقل المجرد من شخص له معرفة متوسطة بالفقه مع درجة ذكاء متوسطة . وأما إن كان بليداً أصلاً أو لا حصيلة فقهية عنده فلن يستفيد شيئاً من النظر في هذه التطويلات والتفريعات .

لكن أكتفي بذكر أشهر الأسماء المتداولة من بعضهم في هذا الباب وهي عدم التأثير والنقض والكسر وعدم العكس والقول بالموجب وفساد الاعتبار وفساد الوضع والقلب واستلزام محل النزاع والفرق والتعليل بأكثر من علة والقول بممانعة وجود العلة في الحكم الأصلي ،

واختلاف الضابط الجامع بين الأصل والفرع والقدح في المناسبة وكون الوصف غير منضبط كالحرج والمشقة واليسر والتسهيل ونحو ذلك وإظهار علة مختلفة متعدية واختلاف نوع المصلحة في الأصل والفرع وغيرها .

**_148_** الاستصحاب أو استصحاب الحال . اختلفوا في تعريفه لكن مُجمَل كلامهم أنه إبقاء أمرٍ كان ولم يثبت عكسه أو مانعه .

**واختلفوا في كونه دلِيلاً واختلفوا في كيفية الاستدلال به علي أقوالٍ كثيرة . لكن اتفق القائلون به أنه أضعف الأدلة وأنه لا يَصِير إليه الناظر إلا إن لم يكن عنده دلِيلٌ آخر يستعمله .**

**لكن اتفقوا كذلك علي استصحاب الحال في إقرار الأمور الدنيوية والمعاملات حتي يثبت نقضها كدوام الزواج بين الرجل وامرأته إلا أن تثبت الفرقة بطلاق أو خلع أو موت ونحوه . وقِس علي ذلك فيما يكون من أمور المعاملات . وإنما المختلف فيه إثبات الحكم الشرعي ذاته بالاستصحاب .**

**_149_ شرع من كان قبلنا . وفيه أمران .**

**الأمر الأول . اختلفوا هل كان النبي مُتعبَّداً بشَرعٍ من قبله أم لا . واختلف القائلون بتعبده بشَرعٍ قبل البعثة علي أقوالٍ كثيرة فقال بعضهم كان علي شريعة آدم وقيل علي شريعة إبراهيم وقيل علي شريعة موسي وقيل علي شريعة عيسي وقيل غير ذلك .**

**وقال قائلون بالتوقف وعدم الخوض في ذلك وهو عندي الأقرب والأصح لأنه لا وجود لدَليلٍ علي أي قول من هذه الأقوال وهي متناقضةٌ جداً ومع ذلك لا فائدة لها بالكلية أصلاً .**

**الأمر الثاني . بعد البعثة وقد اختلفوا في ذلك علي ثلاثة أقوال .**

**القول الأول عدم التعبد بشرع من كان قبلنا . وهو قول قلة وهو قَولٌ ضعيف .**
**القول الثاني التعبد بشرع من كان قبلنا ما لم يثبت في شرعنا نَسخُه وتغييره . وهو قولٌ مُعتبَر .**

القول الثالث أنه يصِحُّ أن يكون شَرعاً لنا إذا كان الخبر به في كتاب الله أو علي لسان رسول الله ولم يثبت نَسخُه أو تغييره فيكون التعبد به لإقراره في دين الله وعلي لسان رسول الله وليس لمجرد أنه مَنقولٌ عمن كان قبلنا . وهو عندي أقوي الأقوال وأصحها .

_150_ الاستحسان . اختلفوا في تعريفِه اختلافاً كثيراً ولا يمكن أن ينطق أحَدٌ بتعريفٍ واحدٍ يصلُح أن يكون هو المراد بالاستحسان حتي قال بعضهم هو شَعورٌ يشعر به المجتهد ولا يستطيع التعبير عنه ! .

وكلامهم عن الاستحسان يُشعِرك أنهم يتكلمون عن الهوي والمزاج وليس عن دِينٍ وفرض ونهي وحلال وحرام ! .

وصدق الإمام الشافعي حين قال ( إنما الاستحسان تلذذ ، ولو جاز لأحَدٍ الاستحسان في الدين لجاز ذلك لأهل العقول من غير أهل العلم ولجاز أن يشرع في الدين في كل باب وأن يخرج كلُّ أحدٍ لنفسه شَرعاً ) ( الرسالة للشافعي / 1 / 507 ، والبحر المحيط للزركشي / 8 / 96 ) . وصَدَق .

وكل الأمثلة التي ذكروها في باب الاستحسان ليست من الاستحسان أصلاً ! بل تندرج تحت أبوابٍ أخري مما سبق من الأدلة . والصحيح أن الاستحسان ليس بدليلٍ يُستَعمَل بالكلية أصلاً .

_151_ المصلحة المُرسَلة . اختلفوا في تعريفها اختلافاً شديداً ولم يستطع أحدٌ أن يَضعَ لها حدّاً ضابِطاً يقال له هذا هو معني المصلحة المرسلة . لكن مُجمَل كلامهم يدور في اعتبار شئ يظن بعضهم أن فيه مصلحة ولا يستطيع أن يأتي عليه بدليل إلا بعض عمومات .

بل ومع ذلك فهذا التعريف بحدِّ ذاته يَصلُح أن يكون تعرِيفاً للقياس وليس المصلحة المرسلة ! .
وكل الصور التي أدخلوها في هذا الباب يمكن أن تندرج تحت الأبواب السابقة من أنواع الأدلة وليس من المصلحة المرسلة .

ولذلك قال الأكثرون بعدم اعتبار المصلحة المرسلة وأنها ليست دليلاً أصلاً . وقال بها قلة يُعَدُّون علي الأصابع وبعضهم بالغ في العمل بها مبالَغةً تكاد تشعر أنك أمام صاحب هوًي يتمحك بأي شئٍ ليقول مصلحة وإنما هو يعمل بهواه ! .

ومن نسَبَ إلي الإمام مالك القول بالمصلحة المرسلة فقد كَذَب وإنما بعض تصرفاته تعود إلي أحد الأصول السابقة فلما ظهر لفظ المصلحة المرسلة نَسَبَه بعضهم إلي مالك بُنَاءً علي بعض تصرفاته وأقواله وليس أن الإمام مالك قاله فِعلاً .

_152_ قول الصحابي الواحد . سوَاءٌ وافق القياس أو خالَفَه . اختلفوا في كونه حُجَّةً أم لا .
والأكثرون وهو الصحيح أنه ليس بحجة وإن خالف القياس .

وأما قول الصحابي الذي انتشر ولم ينكره أحد من الصحابة فهو حجة عند الأكثرين لكن وقع النزاع لأمرين . الأول معني انتشار القول بين الصحابة والثاني مستند الصحابي في قوله .

والصحيح عندي أن قول الصحابي ليس بحجة بمفرده . سواء وافق القياس أو خالفه وسواء انتشر أم لم يتنتشر .

**لكن كذلك عمليا لا وجود أصلاً لمسألة لا يكون الدليل فيها إلا قول الصحابي فقط ! . فلابد من وجود أدلةٍ أخري من كتابٍ أو سنة . بل وقول الصحابي بحدِّ ذاته يبين لك أنه اعتمد علي شئٍ للوصول لهذا القول كآية من القرآن مثلاً فبإمكان المستدلين إذن النظر في نفس الآية والوصول لنفس الحُكمِ إن كان صحيحا .**

**وكل هذا في قول الصحابي الواحد . وحاول بعضهم الاستدلال بقول النبي أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم وأجاب آخرون بأنه حديث ضعيف بل متروك ! .**

**وأقول الحديث حسَنٌ بمجموع طرقه وأقصي أمره الضعف فقط ومع ذلك فالجواب عنه بأن المراد اتباعهم في طرق الاستدلال وليس في كل قول يقوله أحدهم وإلا لكان حينها إذن معصوما لا يمكن أن يخطئ في نظَرٍ أو استدلال ! .**

**_153_ الأخذ بأقل ما قيل . اتفقوا عليه إلا شذاذ يعدون علي الأصابع ولا قيمة لقولهم .**

**ولبيانه بمثال بسيط أن يفعل أحدهم فِعلاً اتفق الأئمة علي عقوبة فاعله عقوبةً مالِيّةً لكن اختلفوا في قَدرِها فقال بعضهم يدفع مائة دينار وقال آخرون يدفع ستين وقال غيرهم يدفع أربعين . فهنا اتفق الكل علي ثبوت الأربعين وأنه في كل الأقوال الأربعون مدفوعة فهي إذن إجمَاعٌ ولابد من دفع هذا القَدرِ ثم يتمُّ النظر حينها فيما فوق الأربعين .**

**_154_ سدُّ الذرائع . هو مَنعُ شئٍ ظاهره الحلال لكن يُتَوصَّلُ به إلي حرام . وقد اتفق الصحابة والأئمة جمِيعاً علي العمل به في المُجمَل . ومن زعم أن المالكية هم الذين يعملون به فقد أفحش الخطأ أو تعمَّد الكذب .**

**لكن في ذلك ثلاث صُوَر .**

**الصورة الأولي . وهي ما لابد يُفضِي إلي حرام سواء في الحاضر أو المستقبل ومنه ما يكون الحرام ممكِنٌ وقوعه ولو لم يتيقن وقوعه . ومن ذلك الخلوة بالأجنبية فهي محرَّمةٌ إجماعاً ومُستحِلُّ الخلوة يكفر كفراً أكبر ويجب قتله . وهذه الصورة وأشباهها لا يختلف فيها أحدٌ من الأئمة أصلاً .**

**الصورة الثانية . وهي ما يؤدي غالِباً إلي شيٍ حرامٍ لكن ليس بالضرورة . مثل بيع العنب لشخص يشك أنه يصنع الخمر مثلا . وهذه قال بالمنع فيها أكثر الأئمة وحتي من قال بعدم المنع لهم فيها شرُوطٌ عامَّةٌ لمنع الحرامِ عمُوماً .**

**فإن قال قائل كيف قالوا بمثل هذه الصورة مع إقامة حدِّ الخمر ؟ فأقول لثلاثة أمور . الأول الكلام عن أماكن الكفر والشرك والثاني الكلام عن أزمان عدم إقامة حدود الله والتهاون بدِينِ الله والثالث الكلام عمن يصنع الخمر في مكان مستور غير ظاهر كمن يصنعه داخل بيته ولم يُعلَم بأمره .**

**الصورة الثالثة . وهي ما لا يؤدي إلي الحرام غالبا أو يتساوي فيه الطرفان . وهذه أمور كثيرة بل وهي اليوم مشهورةٌ جداً كبيع أجهزة المحمول مثَلاً . ويسميه بعضهم الذريعة الضعيفة والتهمة البعيدة . وهذه لا يكاد يقول بعموم مَنعِها أحدٌ لكن علي تفصيلاتٍ أخري تؤخذ من أنواع الأدلة السابقة وليس من باب سدِّ الذرائع بحدِّ ذاته .**

**وكل هذه الصور فيها درجات ومراتب مختلفة وباب سد الذرائع بابٌ واسِعٌ ولابدَّ للمتكلم فيه أن يكون علي درايةٍ واسِعَةٍ بالقرآن والسنن والآثار والقياس . فمنه أمورٌ يكفر منكرها كفراً أكبر سواء قيل أنها من باب سد الذرائع أم لا ومنه أمورٌ يسوغ الخلاف فيها .**

**وكذلك لابد من التنبه أن بعض الأحكام يكون من عللها سد الذرائع لكنها ثابتة بنصوص واردة فيها بذاتها فلها حكمها الثابت بغض النظر عن تعليلها بسد الذرائع كمسألة الخلوة بالأجنبية .**

**وانظر كتاب رقم ( 562 ) ( الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والخلوة بالنساء ولا يخلوَنَّ رجلٌ بامرأة من ( 24 ) طريقا عن النبي وبيان ما يجتمع في خلاف ذلك من خمس كبائر من استحل واحدة منها يكفر كفرا أكبر وبيان جواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل ) .**

**_155_ دلالة الاقتران . اختلفوا فيها وفي تعريفها وفي وضع صُوَرٍ محدَّدةٍ صحيحةٍ لها . ومُجمَلها أن يُذكَر شئٌ مع بضعة أشياء لها حُكمٌ مُعيَّنٌ فيأخذ حكمها بمجرد اقترانه بها .**

**وقال الأكثرون بعدم الاحتجاج بها وهو الصحيح وإنما يُعرَف ذلك بجمع الأدلة في كل مسألة .**
**فيمكن أن يُذكَر واجب بين مستحبات ويمكن أن يذكر مستحب بين واجبات ويمكن أن يذكر حرام بين مكروهات ويمكن أن يذكر مكروه بين محرمات وهكذا .**

**_156_ الإلهام . زعم بعض الحمقي والمنافقين أن الإلهام دليل ! ولا أدري ما تعريف الإلهام وما حدُّه وما ضابطه وكيف ينقله إلي غيره وما درجة دلالته وفيم يدخل وفيم يستعمل ووو ! . فليس الإلهام إلا عبارة مفضوحة للحكم بالهوي والتعبد بالمزاج ! .**

**وذكر بعضهم أمثلة فيه مثل البحث عن اتجاه القبلة عند انعدام الوسيلة كأن يكون في الصحراء مثلا ! . وأقول أين الإلهام في هذا ! الرجل يبذل طاقته في النظر ويصلي للاتجاه الذي يظنه هو القبلة وانتهي وفي النهاية يمكن أن يصادف أنه الاتجاه الصحيح ويمكن أن يكون خطأ قطعا وصلي لغير القبلة فالإثم مرفوع عنه فأين الإلهام ! .**

**_157_ رؤية النبي في المنام . وهذا زَعمُ بعض غلاة الصوفية والمنسوبين زُوراً إلي التصوف ليستحِلَّ الواحد منهم ما يعجبه ويفعل ما يجري علي هواه .**

**ومع ذلك فليس أحَدٌ يمكن أن تنطبق عليه رؤية النبي حقاً وصِدقاً إلا أصحاب النبي فقط ، وأما من سواهم فلا . ومع ذلك فأصحاب النبي بلا استثناء لم يَعمَل أحَدٌ منهم برؤيا النبي في المنام في شئٍ من الأحكام أصلاً .**

**وانظر كتاب رقم ( 284 ) ( الكامل في أحاديث من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي وبيان أن ذلك إذا رآه علي صورته الحقيقية وبيان متي تكون رؤية النبي في المنام كذبا ومن الشيطان / 30 حديث ) .**

**_158_ الاجتهاد . اختلفوا في تعريفه اختلافا كثيرا ومُجمَل كلامهم أنه بَذلُ الطاقة واستفراغ الجهد في الوصول للحكم في المسألة . لكن اتفقوا أنه لا يكون إلا في الفرعيات ولا اجتهاد في الأصول . واتفقوا كذلك علي شروط لابد من توفرها في الباحث والمجتهد ويأتي بيان ذلك .**

**_159_ اتفقوا أن المجتهد لابد أن يكون عالِماً بكتاب الله وسنة رسول الله . وأن يكون عالما بأصول التفسير عالما بآيات الأحكام .**

وأما السنة النبوية فمتَّفقٌ علي وجوب معرفتها لكن اختلفوا في القَدرِ اللازم اختلافا كثيرا .

لكن القدر الذي يتفق عليه أكثرهم ولا يكاد يخالف فيه أحَدٌ هو الصحيحان والسنن الأربعة - الترمذي وابن ماجة وأبو داود والنسائي- ، فإن أضاف زوائد مسند أحمد وسنن البيهقي فقد خرج من محلِّ النزاع بالكلية وصار داخِلاً في العالِم بالسنة النبوية .

واتفقوا أنه ليس يُشترَط أن يكون حافِظاً لكل ذلك بل يكفي الاستظهار واستحضار بعض ذلك مع القدرة علي الوصول لأماكن الأحاديث في تلك الكتب عند الحاجة للتفصيل والمراجعة .

_160_ اتفقوا أن المجتهد لابد أن يكون عالِماً بمسائل الإجماع والاختلاف والشذوذ حتي لا يخالف إجماعا ولا يتبع شاذا . واتفقوا كذلك أنه لابد أن يكون عالِماً بالناسِخِ والمَنسُوخ .

_161_ اتفقوا أنه لابد أن يكون عالِماً باللغة العربية معرفة متوسِّطةً علي الأقل . واختلفوا في القَدرِ اللازم منها لكن يمكن تقريب المسألة بالمثال العمليِّ وهو أحب إليَّ في مثل هذه الأمور .

فافتح كتابا من كتب السنن وليكن صحيح مسلم في أي موضِعٍ ثم اقرأ نحو عشرين أو ثلاثين صفحة وانظر كم كلمة أخطأت في قراءتها وعدم معرفة تشكيلها بسهولة وانظر كذلك كم من الكلمات عسر عليك ولم تستطع معرفة معناه .

فإن كنت قرأت ذلك قراءة صحيحة ولم يَسقُط إلا بضعة كلمات وكذلك إن كانت بضع كلمات من غريب اللغة لم تعرف معناها فأنت علي الأقل متوسط في اللغة .

ثم انتقل إلي كتاب كتفسير الطبري فاقرأ نحو عشرين صفحة من أي موضع وانظر كم كلمة وقفت عندها وكم مسألة لغوية لم تفهمها بالكلية أو اضطررت للنظر فيها طوِيلاً . فإن كثُرَت المسائل فأنت لم تخرج من المستوي المتوسط وإن كانت كلمات معدودة ومسائل معدودة فلعلك قد بدأت تَخطُو عتبة الإتقان .

وكل ذلك يُعرَف بالقراءة علي متقن والعرض علي قارئ قراءة صحيحة ونحو ذلك مما يمكن للمرء معرفة درجته اللغوية بالمقارنة .

وكل ذلك كذلك للتقريب . فقد صار اليوم أجهل الناس باللغة وأفحش الناس بلادةً فيها يظن نفسه علَمَ الأعلام وإمام الأئمة ويتكلم في كبريات الأحكام وكأنه قد جَمَع علم الشافعي وأحمد والطبري ! .

_162_ اتفقوا أن المجتهد في الفقه ليس بالضرورة أن يكون مُتبحِّراً في معرفة أصول الدين بل يكفيه معرفتها معرفةً مُجمَلةً واليقين بها .وكذلك ليس لازِماً أن يكون عالما بجميع فرعيات الفقه .

_163_ اتفقوا أن المفتي والفقيه والمجتهد لابد أن يكون عالِماً بأحوال الناس ولغتهم وطريقة كلامهم وأفعالهم معرِفةً عامةً حتي لا يستغفله المستفتي ويستحمقه الفَسَقة .

_164_ خلوُّ الزمان من المجتهد . وفيها محِلُّ اتفاق وموضع خلاف عندما تفهم النقطة التي يتكلمون فيها .

فأما وجود من يقوم بالحجة عمُوماً ويكون عالِماً بكتاب الله وسنة رسول الله وأصول الدين ونحو ذلك فهذا يتفقون أنه لا يخلو منه زمان . نعم يقِلُّون في بعض الأزمان ويقلون جداً في بعض الأزمنة لكن لا تخلو منه الأرض في عموم الزمان وعموم المكان . وهذا النوع الذي يقال فيه لا تخلو الأرض من قائمٍ لله بحُجَّة .

وأما وجود المجتهد المُطلَق الذي يجمع درجة الاجتهاد في اللغة والحديث والتفسير والفقه مَعاً فهذا اختلفوا فيه . ومن نظَرَ حوله بإنصَافٍ ورأي مقادير الناس ومقدار معارفهم يكاد يقطع قَطعاً بل يقطع فِعلاً أن هذا النوع قد خَلَت منه أزَمانٌ كثيرة . لا أقول أنه تخلو منه الأزمان دائما بل أقول أن هناك أوقاتٌ كثيرة تَخلُو بالكلية من هذا .

ومع كل ذلك فالاجتهاد اليوم الوصول إليه أسهل لمن بذل فيه الجهد الكثير وأنفق فيه الوقت الكثير وتبحر في تلك العلوم تبحُّراً واسِعاً . وقد كان بعض الصحابة والتابعين والأئمة يرحلون الشهر والشهور في طلب بضعة أحاديث وأنت الآن يمكنك أن تدرك كتابا كاملا فيه ألوف الأحاديث وأنت جالِسٌ في مكانك . وقِس علي ذلك علوم الحديث والفقه واللغة .

لكن قد ساء أهل الزمان وضَعُفت الأذهان وثقلت البطون بالناس . وأما من حيث الإمكانية ذاتها فالاجتهاد مُتيسِّرٌ لمن عزَمَ عليه حقّاً وبذَلَ فيه جهداً طوِيلاً .

_165_ اتفقوا أن الاجتهاد يتجزأ بين العلوم . فيمكن أن يكون مجتهداً في الحديث وليس بمجتهدٍ في اللغة والفقه . ويمكن أن يكون مجتهداً في اللغة وليس بمجتهدٍ في الحديث والفقه . وقِس علي ذلك .

**لكن اختلفوا في تجزأ الاجتهاد في أبواب الفقه . والصحيح عندي أن الاجتهاد الفقهي يتجزأ فيمكن أن يكون المرء مجتهدا في باب الصلاة لكنه ليس كذلك في المواريث وهكذا .**

**_166_ اجتهاد الصحابي في حياة النبي . اختلفوا في ذلك والصحيح بل وقد وَقعَ قَطعاً أنه كان يجوز للصحابي الاجتهاد في حياة النبي وقد بعث النبي عدداً من الصحابة إلي البلاد والقبائل للحُكمِ فيها فلابد لهؤلاء من الاجتهاد بُناءً علي ما كان عندهم في ذلك الوقت من لغة وقرآن وسنن .**

**_167_ الحقُّ واحد . اتفقوا أن الحقَّ واحِدٌ وليس كلُّ مُجتهدٍ مُصِيب . وفي ذلك خلافٌ شاذٌّ لا يعتد به ولا قيمة لقائله أصلاً .**

**لكن اتفقوا كذلك أن الخلاف إن كان في غير الأصول وكان الناظر جامِعاً لآلة البحث والنظر من اللغة والحديث وطرق الاستدلال ثم أخطأ فالإثم عنه مرفوع . وعلي هذا اختلاف الصحابة والأئمة في كثير من المسائل .**

**وأما إن تجرَّأ علي الخوض في ذلك بغير جَمعِ الآلة من لغةٍ وحديثٍ وطُرِق استدلالٍ ثم أخطأ فهو آثمٌ غير معذورٍ قطعاً بل وفي بعض ذلك قد يكفر كفراً أكبر بالكلية .**

**وأما المنافقون الذين يزعمون أن الحقَّ متعدد وأن كل مجتهد مصِيبٌ أياً كان فمشركون مكشوفون وملاحدة مفضوحون وإنما هدفهم هدم الدين ونقض المتواتر ونفي كلِّ معلومٍ من الدين بالضرورة وجعل كل أحمقٍ ومنافقٍ وكافرٍ مُجتهِداً يجعل في الدين ما شاء هو ويخرج منه ما شاء هو .**

**_168_** اتفقوا أن المجتهد لابد أن يكون عَدلاً غير فاسق . لكن اختلفوا في جواز أن يفتي نفسه هو والأقرب عندي أنه فاسِقٌ في كل حَالٍ وهو نفسه شخصٌ من الناس فإن حَرُم عليه أن يفتي الناس فهو من الناس .

لكن هنا مسالة لابد من التنبه لها وهي الفرق بين أن يقوم مَقاماً يُفتِي فيه وبين معرفة الأدلة والتمكُّن منها . فيمكن نعم أن تجد بعض الكفرة والمشركين والملحدين علي عِلمٍ بأحكام الإسلام وثبوت الأحاديث وطرق الاستدلال أكثر من كثيرين من عوام المسلمين .

وكذلك عَدَدٌ ليس بالقليل من فَسَقة المسلمين . فكل هذا مَعرِفة ويمكن أن يستعملها في التعلم والتعليم والبحث والنظر والجدال ونحو ذلك . وأما أن يقوم مقام المفتي فهذا فيه نظَرٌ شدِيدٌ في الأصل إلا أن يكون بعضه من باب الاضطرار بأن لا يكون في مكانٍ معيَّنٍ بزمان معين غيره .

**_169_** التقليد . اختلفوا في تعريفه ووَضعِ حدٍّ جامعٍ له لكن مُجمَل معناه ومختصر كلامهم هو أنه قبول قول قائل وأنت لا تعلم حجته أو من أين قاله .

واتفقوا أن التقليد ليس منه اتباع كتاب الله وليس من التقليد اتباع قول رسول الله وليس من التقليد معرفة أصول اللغة عن أئمتها ورواتها وليس من التقليد الأخذ بما رواه الصحابة وأخذه عنهم عُدُول الرواة وثقاتهم .

**_170_** اتفقوا أن التقليد في أصول الدين جائِزٌ بعد معرفة من تقلده وليس أحَدٌ في هذا الباب تقليده جائز إلا أصحاب رسول الله وأكابر التابعين ومن أخذ منهم .

واتفقوا أنه ليس بلازمٍ البحث والنظر والتطويل في العقليات ونحو ذلك لمعرفة توحيد الله وما يتعلق بذلك . وإنما قال بهذا شِرذمةٌ من غلاة المعتزلة ومتفيقهة المتكلمين وأشباههم . وأما رسول الله ثم أصحاب رسول الله ثم من بعدهم فلم يكن منهم أبداً أن طالبوا أحَداً بذلك ولا دَعَوا إليه ولا كلَّفوه الناس ، وأكثر الناس إنما هم مؤمنون بالفِطرَة وكفي بفطرة الله في قلوب عباده تَصدِيقا .

_171_ تقليد العاميِّ لأحد العلماء . وهنا أفترض -لئلا تطول المسألة في غير مُرادِها- أنه يقلِّد عالِماً صحيح العلم وليس صاحب هوًي مكشوف وصاحب نفاقٍ مفضوح أو أنه يتتبع من يعرف أنه تعجبه أقواله وتجري علي مزاجه .

فالتقليد اختلف فيه الأئمة فقال الأكثرون أن التقليد ليس يجوز وبالغ بعضهم فجعله إجماعاً وليس بصحيحٍ قطعاً فالأكثرون قالوا بعدم جواز التقليد وقال بعضهم بجوازه .

وأما عملِياً ففي المسالة تفصيل . فقد تنزل النازلة ويحتاج المرء لحُكمٍ فيها فيحِلُّ له التقليد في ذلك الوقت . وأما علي التراخي وأنه ليست هناك نازلة تحتاج لمعرفة الحكم بأسرع وقت فحينها لا يحلُّ له التقليد ولابد أن يعرف علي الأقل دلِيلاً سلِيماً من الأدلة التي اعتمد عليها من أفتاه .

ورحم الله الإمام الشافعي حين قال ( أجمع المسلمون علي أن من استبانت له سنة رسول الله لم يكن له أن يَدَعَها لقول أحدٍ من الناس )

وصدق . وإن كان هذا قدِيماً لازِماً والأئمة كثيرون فهو اليوم ألزم لاستفحاش الجهل وكثرة أصحاب الهوي والمتعبدين بالمزاج ومتفيقهة المنافقين الذين يهدمون الدين وينقضون حتي الأمور المعلومة من الدين بالضرورة .

وأما زعم بعضهم أنك بهذا تطالب الناس بالاجتهاد فخطأ شديد وقائل هذا إما أحمقٌ شدِيدُ الحماقة أو مغفَّلٌ لا يدري كيف البحث والنظر وإما منافقٌ يريد من الناس أن يأخذوا بأي قولٍ وشذوذٍ وخطأ .

لأن هناك درجة بين التقليد والاجتهاد وهي الاتباع . وكذلك الاتباع نفسه درجات . وكثيرا تجد في الناس من يَعلُم أدلة بعض الأمور ويجادل فيها ويناظر عليها مناظرةً صحيحةً وليس هو بعالِمٍ مَحضٍ وهو كذلك ليس بمُقلِّدٍ مَحض . فاعلم ذلك .

_172_ اتفقوا أن من تتبع الرُّخَص والزلات وشذوذات العلماء فهو فاسق . واتفقوا أن بعض ذلك يكفر فاعله كفراً أكبر كمن يظن أنه يمكن أن ينكر بعض آيات القرآن تقليدا لمن أنكرها من الصحابة أو إنكار بعض المسائل التي ثبتت أحاديثها ثبوتا لا خلاف فيه بين أئمة الحديث ولم تكن بلغت بعض التابعين قديما .

_173_ اتفقوا علي تحريم الأخذ بالمرجوح وترك الراجح . لكن في تفصيل ذلك خلاف للوصول إلي كون الشئ راجِحاً أو مرجُوحاً .

لكن كذلك كثيرا مما يزعم فيه الحدثاء أن فيه خلافا إنما هي أكاذيبهم المستحدثة وأهواؤهم المزعومة بل وإن اتفق الأئمة علي حُكمٍ ثم ظهر اليوم من يخالفه لقالوا لك في المسألة خلاف ! . وقد سبق في المقدمة ذِكرُ بعض الكتب السابقة في نحو ذلك من مسائل فانظرها لمزيد تفصيل .

_174_ اتفقوا أنه لا يوجد شرعاً دليلان متناقضان من كل وجه . وإنما يكون الجهل من الناظر فيهما وإلا فعِلمُه عند عالمه ويُجمَع بينهما بأحدِ أوجه الجَمعِ كالخصوص والعموم والإجمال والتفسير والناسخ والمنسوخ .

_175_ الترجيح بكثرة الرواة . زعم بعضهم أن كثرة الرواة لأحد الخبرين أحد أدلة الترجيح علي القول الآخر .

وهذا خطأ شديد ولا عبرة بذلك فمتي ثبت الخبران عن رسول الله فقد انتهت حينها مسألة الثبوت . نعم تختلف درجات الثبوت . لكن طالما ثبت أن رسول الله قال كلا الحديثين فحينها النظر في الجمع بينهما وليس لتكثير الرواة حينها فائدة إضافية في الفقه والجمع بين الأدلة .

وقيل في الترجيحات عموماً أمورٌ هي أقرب للتلاعب والتَّمحُّك . مثل ترجيح رواية أحد الخلفاء الأربعة علي غيره من الصحابة ، ومثل ترجيح رواية الأعلم باللغة العربية ، ومثل ترجيح من طالت صحبته للنبي علي قلَّت صحبته ،

ومثل ترجيح رواية المتبع علي رواية المبتدع ، ومثل ترجيح رواية مشهور النَّسَب علي غيره ، ومثل ترجيح النهي علي الأمر ، ومثل ترجيح المقيد علي المطلق ، ومثل ترجيح الحقيقة علي المَجَاز ، ومثل ترجيح مفهوم الموافقة علي مفهوم المخالفة .

وغير ذلك من أقوالٍ وكلُّها عبَثٌ ولا قيمة له عملِياً فِعلاً في الترجيح ولا دليل عليها أصلاً .

بل وبعضها تتعجب منه تعجُّباً شدِيداً كهذا الذي يرجح رواية عثمان مثلا علي ابن مسعود لمجرد أنه عثمان فقط ! أو يرجح رواية مشهور النَّسَبِ علي من في نَسَبِه كلام ولا أدري ما علاقة هذا بالدين بالكلية أصلاً ! بل وعلي هذا فولد الزنا إذن لا يمكن أن يكون عالِما أبداً ! .

وكذلك اختلفوا اختلافا كثيرا في طرق الترجيح بين الأقيسة المختلفة وتقديم بعض القياس علي بعض . فقيل بالترجيح بالعلة وبدليل الحكم وبكيفية الحكم وبتقديم منصوص العلة علي خفي العلة وترجيح العلة المتعدية علي القاصرة وتقديم ما عِلَلُه قليلة علي ما علله كثيرة .

وغير ذلك وكلها أمور نظريَّةٌ مَحضَةٌ لا تكاد تجد لها تطبِيقاً صحِيحاً سالِماً ولا تكاد تجد أحَداً يستحضر كلَّ ذلك أصلاً وهو ينظر في الترجيح بين الأقيسة ! .

_176_ اختلفوا في الأمور التي لم يَرِد فيها خَبرٌ بعَينِهَا هل الأصل فيها الإباحة أو المنع . ولكلٌّ أدلته لكن الصحيح عملِياً أنه لا وجود لشئٍ من ذلك فِعلاً فلابدَّ أن تعود الأمور لأحد الأحكام من واجبٍ وممنوعٍ ومستحبٍ ومكروهٍ ومُبَاح . وإن لم يتمكن أحدهم من معرفة ذلك بدليل أو استدلال فقد عرفه غيره .

----------------------------------------

**__ قائمة الكتب السابقة :**

**1_ الكامل في السُّنن ، أول كتاب علي الإطلاق يجمع السنة النبوية كلها ، بكل من رواها من الصحابة ، بكل ألفاظها ومتونها المختلفة ، من أصح الصحيح إلي أضعف الضعيف ، مع الحكم علي جميع الأحاديث ، وفيه ( 64,000 ) أربعة وستون ألف حديث / الإصدار السادس**

**2_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ( الإيمان معرفةٌ وقولٌ وعمل ) وحديث ( النظر إلي وجه عليٍّ عبادة ) وبيان معناه وحديث ( أنا مدينة العلم وعليٌّ بابها ) وتصحيح الأئمة له**

**3_ الكامل في الأحاديث الضعيفة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث الضعيفة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة**

**4_ الكامل في الأحاديث المتروكة والمكذوبة / الإصدار الثالث / إصدار جديد يحوي متون الأحاديث المتروكة والمكذوبة بغير تكرار لأسانيدها ولمن رواها من الصحابة**

**5_ الكامل في أحاديث فضل الصلاة علي النبي / 160 حديث**

**6_ الكامل في أحاديث فضائل الصحابة / 4900 حديث**

**7_ الكامل في أحاديث فضائل آل البيت لقرابتهم من النبي / 1700 حديث**

**8_ الكامل في أحاديث فضائل إمام المهتدين أول الخلفاء الراشدين ثاني الاثنين أبو بكر الصديق مع بيان تسعة أمورٍ قاضية بأن تمثيل الصحابة كفرٌ أكبر وأن فاعله يُستَتاب / 750 حديث / النسخة الثالثة**

**9_ الكامل في أحاديث فضائل عمر بن الخطاب / 600 حديث**

**10_ الكامل في أحاديث فضائل عثمان بن عفان / 350 حديث**

**11_ الكامل في أحاديث فضائل سيِّد المسلمين إمام المتقين الصِّدِّيق الأكبر علي بن أبي طالب مع بيان تسعة أمورٍ قاضية بأن تمثيل الصحابة كفرٌ أكبر وأن فاعله يُستَتاب / 950 حديث / النسخة الثالثة**

**12_ الكامل في أحاديث فضائل معاوية بن أبي سفيان / 100 حديث**

**13_ الكامل في أحاديث أحبِّ الصحابة إلي النبي / 40 حديث**

**14_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اطلبوا الخير عند حِسَان الوجوه من ( 19 ) طريقا عن النبي مع بيان تأويله وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنه متروك أو مكذوب / النسخة الثالثة**

**15_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الصغري / 3700 حديث**

**16_ الكامل في تواتر حديث مهديٍّ آخر الزمان من ( 30 ) طريقا مختلفا إلي النبي**

17_ الكامل في أحاديث زواج النبي من خمس وعشرين امرأة مع بيان بلادة من حاول تعليل ذلك وبيان تأويل قوله تعالي ( من كلٍّ شئٍ خلقنا زوجين ) وشدة بلادة من قَصَره علي الذكر والأنثي في الخَلق / 200 حديث / النسخة الثالثة

18_ الكامل في أحاديث ما كان لدي النبي من سراري وملك يمين مع بيان بلادة من حاول تعليل ذلك وبيان تأويل قوله تعالي ( من كلٍّ شئٍ خلقنا زوجين ) وشدة بلادة من قَصَره علي الذكر والأنثي في الخَلق / 60 حديث / النسخة الثالثة

19_ الكامل في تواتر حديث رجم الزاني من خمسين ( 50 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / النسخة الثالثة

20_ الكامل في تفاصيل حديث غفر الله لبغيٍّ بسقيا كلب وبيان أنه ورد في غفران الصغائر وأن كلمة بغي تطلق لغويا علي من زنت مرة واحدة / 30 حديث وأثر

21_ الكامل في أحاديث المتعة وأيما رجل وامرأة تمتّعا فعِشرة ما بينهما ثلاثة أيام وأنها أبيحت للصحابة فقط وما تبع ذلك من أقاويل / 90 حديث

22_ الكامل في أحاديث زواج النبي من عائشة وعمرها تسع سنوات وعمره أربعة وخمسون عاما وبيان اتفاق الأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة ونقض المتواتر واتهام الأئمة / 100 حديث / النسخة الثالثة

**23_ الكامل في أحاديث لعن النبي المتبرجات من النساء وما في معناه وما تبعها من أقاويل / 200 حديث**

**24_ الكامل في أحاديث أمر النبي النساء بالخِمار والغِلالة والذيل وما تبعها من أقاويل / 80 حديث**
**25_ الكامل في تواتر حديث لا نكاح إلا بولي من ( 12 ) طريقا مختلفا إلي النبي**

**26_ الكامل في تواتر حديث يقطع الصلاة الكلب والحمار والمرأة من تسعة ( 9 ) طرق مختلفة إلي النبي وجواب عائشة علي نفسها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بمنكرات الأخطاء وشذوذات الخلاف / النسخة الثالثة**

**27_ الكامل في أحاديث لا تؤمُّ امرأةٌ رجلا ولو من وراء ستار / 60 حديث**

**28_ الكامل في أحاديث خلقت المرأة من ضلع أعوج فدارِها تعِش بها ولن يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة وما في معناه / 50 حديث**

**29_ الكامل في أحاديث أذِن النبي في ضرب النساء ولا ترفع عصاك عن أهلك / 50 حديث**

**30_ الكامل في أحاديث لا توفِّي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دماً فلحسته ولا تُقبَل لها حسنة إن باتت وزوجها عليها غاضب وما في معناه وبيان شدة بلادة الحدثاء والمنافقين المنكرين لآيات وأحاديث لعن الملائكة لبعض الناس علي أعمالهم / 150 حديث / النسخة الثالثة**

**31_ الكامل في تواتر حديث لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها لما عظّم الله عليها من حقه من**

**( 20 ) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل**

**32_ الكامل في شهرة حديث لا يجوز لامرأة أمر في مالها إلا بإذن زوجها من ( 9 ) تسع طرق مختلفة إلي النبي وما تبعه من أقاويل**

**33_ الكامل في أحاديث كان النبي لا يصافح النساء وإن صافح وضع علي يده ثوبا / 25 حديث**

**34_ الكامل في تواتر حديث أكثر أهل النار النساء من ( 20 ) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل**

**35_ الكامل في أحاديث كان النبي يقبِّل نساءه وهو صائم وقدرته علي ملك نفسه وحديث عائشة كان النبي يقبّلني ويمصُّ لساني / 40 حديث**

**36_ الكامل في أحاديث كان النبي يباشر نساءه وهي حائض وعلي فرجِها خِرقة / 40 حديث**

**37_ الكامل في أحاديث نهي النبي النساء عن الخروج لغير ضرورة وقال ارجعن مأزورات غير مأجورات وما في معناه / 100 حديث**

**38_ الكامل في أحاديث أن النبي قام لجنازة يهودي وقال إنما قمنا للملائكة وإعظاما للذي يقبض الأرواح / 20 حديث**

**39_ الكامل في أحاديث أشراط الساعة الكبري / 500 حديث**

**40_ الكامل في تواتر حديث دابة آخر الزمان من ( 30 ) طريقا مختلفا إلي النبي**

**41_ الكامل في تواتر حديث يأجوج ومأجوج من ( 30 ) طريقا مختلفا إلي النبي**

**42_ الكامل في تواتر حديث نزول عيسي آخر الزمان من ( 35 ) طريقا مختلفا إلي النبي**

**43_ الكامل في تواتر حديث المسيح الدجال من ( 100 ) طريق مختلف إلي النبي**

**44_ الكامل في زوائد مسند الديلمي وما تفرد به عن كتب الرواية / 1400 حديث**

**45_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حفظ علي أمتي أربعين حديثا ومن حسّنه وعمل به من الأئمة**

**46_ الكامل في آيات وأحاديث وصف من لم يؤمن بالله ورسوله بالكافرين والمشركين والظالمين والمجرمين وشرِّ الدواب والقردة والخنازير والسفهاء والفاسقين والخاسرين وأصحاب الجحيم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تحريف القرآن وهدم المعلوم من الدين بالضرورة / 700 آية و450 حديث / النسخة الثالثة**

**47_ الكامل في أحاديث قول أبي طالب للنبي إن قومك أنصفوك يقولون لك لا تسبهم ولا تشتمهم ولا تسفههم ولا تقتحم مجالسهم حتي لا يسبوك ويشتموك ويؤذوك / 200 حديث**

**48_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الفتنة في قوله تعالي ( والفتنة أكبر من القتل ) المراد بها الكفر / أي أن الكفر والشرك أعظم عند الله من القتل**

**49_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قصة الغرانيق وذِكر ( 25 ) صحابي وتابعي وإمام ممن قبِلوها وفسّروا بها القرآن**

**50_ الكامل في أحاديث كان النبي يخيّر المشركين بين الإسلام والقتل فمن أسلم تركه ومن أبَى قتله ونقل الإجماع علي ذلك وأن ما قبله منسوخ / 350 حديث و50 أثر**

**51_ الكامل في أحاديث شروط أهل الذمة وما ورد في إيجاب عدم مساواتهم بالمسلمين وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تكذيب الصحابة ونقض المتواتر واتهام الأئمة / 800 حديث / النسخة الثالثة**

**52_ الكامل في تواتر حديث لا يُقتل مسلم بكافر قصاصا وإن قتله عامدا وإنما له الدية فقط من ( 19 ) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب**

**53_ الكامل في تواتر حديث لا يرث الكافر من المسلم شيئا من ( 13 ) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب**

**54_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دية الكتابيِّ نصف دية المسلم من خمسة طرق ثابتة عن النبي وما تبع ذلك من أقاويل ونفاق وحروب**

**55_ الكامل في أحاديث من سبَّ رسول الله أو انتقصه أو جهر بتكذيبه وانتقاص دينه يجب قتله وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 100 حديث / النسخة الثالثة**

**56_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن المرأة التي وضعت السم للنبي في الشاة قتلها النبي وصَلَبَها**

**57_ الكامل في تواتر حديث من أسلم ثم تنصّر أو تهوّد أو كفر فاقتلوه من ( 40 ) طريقا مختلفا إلي النبي ونقل الإجماع علي ذلك وبيان اختلاف حد الردة عن حد المحاربة وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب**

**58_ الكامل في تواتر حديث أخرجوا اليهود والنصاري من جزيرة العرب ولا يسكنها إلا مسلم من ( 14 ) طريقا مختلفا إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب**

**59_ الكامل في أحاديث من أبَي الإسلام من اليهود والنصاري فخذوا منه الجزية والخَرَاج واجعلوا عليهم الذي والصَّغَار وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وأن الجزية إنما فرضها الله إذلالاً للكافرين وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 200 حديث / النسخة الثالثة**

**60_ الكامل في أحاديث من أبَي الجزية وشروط أهل الذمة أو خالفها حكم فيهم رسول الله بالقتل وأخذ أموالهم غنائم ونساءهم وأطفالهم سَبايَا وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 270 حديث / النسخة الثالثة**

**61_ الكامل في شهرة حديث أمرنا النبي أن نكشف عن فرج الغلام فمن نبت شعر عانته قتلناه ومن**

**لم ينبت شعر عانته جعلناه في الغنائم السبايا من ( 10 ) طرق مختلفة إلي النبي وما تبعه من أقاويل ونفاق وحروب**

**62_ الكامل في أحاديث من شهد الشهادتين مُخلِصاً بهما ولم يأت كفراً أو استحلالاً أو تكذيباً فهو من أهل الجنة ولو بعد عذابٍ في جهنم ومن لم يشهدهما فهو كافِرٌ مُخلَّدٌ في النار وما ورد في آخر المسلمين دخولاً الجنة / 800 حديث / النسخة الثالثة**

**63_ الكامل في أحاديث لا يؤمن بالله من لا يؤمن بي ولا يدخل الجنة إلا نفسٌ مسلمة / 150 حديث**

**64_ الكامل في أحاديث أن قوله تعالي ( لتجدن أقربهم مودة ) نزل في أناس من أهل الكتاب لما سمعوا القرآن آمنوا به وبالنبي / 80 حديث**

**65_ الكامل في أحاديث نُهِينا أن نستغفر لمن لم يمت مسلما وحيثما مررتَ بقبر كافر فبشّره بالنار / 70 حديث**

**66_ الكامل في تواتر حديث استأذنت ربي أن أستغفر لأمي فلم يأذن لي من ( 24 ) طريقا مختلفا إلي النبي وأن حديث إحياء أبوي النبي حديث آحاد بإسناد مسلسل بالكذابين والمجهولين**

**67_ الكامل في شهرة حديث أن أبا نبي الله إبراهيم في النار من تسع طرق مختلفة إلي النبي**

**68_ الكامل في تواتر حديث أطفال المشركين في النار والوائدة والموءودة في النار من ( 10 ) عشر طرق مختلفة إلي النبي**

**69_ الكامل في تواتر حديث سُئل النبي عن قتل أطفال المشركين فقال نعم هم من أهليهم من ( 11 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيانه**

**70_ الكامل في أحاديث إباحة التألّي علي الله وأمثلة من تألّي الصحابة علي الله أمام النبي وأحاديث النهي عنه والجمع بينهما / 70 حديث**

**71_ الكامل في أحاديث من رأي منكم منكرا فليغيّره وإن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه عمَّهم الله بالعقاب / 700 حديث**

**72_ الكامل في أحاديث لا تصاحب إلا مؤمناً ولا يأكل طعامك إلا تقيّ ومن جالَسَ أهل المعاصي لعنه الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تهوين الكبائر وتسهيل الفحش والتجرئ علي الفجور / 700 حديث / النسخة الثالثة**

**73_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اذكروا الفاجر بما فيه يحذره الناس ومن خلع جلباب الحياء فلا غيبة له من ( 10 ) عشر طرق عن النبي**

**74_ الكامل في تواتر حديث أيما امرئ سببتُه أو شتمتُه أو آذيته أو جلدته بغير حق فاللهم اجعلها له زكاة وكفّارة وقُربة من ( 20 ) طريقا مختلفا إلي النبي**

75_ الكامل في أحاديث فضائل العرب وحب العرب إيمان وبغضهم نفاق / 100 حديث

76_ الكامل في أحاديث فضائل قريش وأن الله اصطفي قريشا علي سائر الناس وحب قريش إيمان وبغضهم نفاق / 200 حديث

77_ الكامل في أحاديث أُحِلَّت لي الغنائم ومن قتل كافرا فله ماله ومتاعه وأحاديث توزيع الغنائم وأنصبتها وأسهمها / 900 حديث

78_ الكامل في أحاديث من كان النبي يعطيهم المال للبقاء علي الإسلام وقولهم كنا نبغض النبي فظلَّ يعطينا المال حتي صار أحبَّ الناس إلينا / 50 حديث

79_ الكامل في أحاديث إن خُمُس الغنائم لله ورسوله وأحلَّ الله للنبي أن يصطفي لنفسه ما يشاء من الغنائم والسبايا / 100 حديث

80_ الكامل في أحاديث اغزوا تغنموا النساء الحِسان ومن لم يرض بحكم النبي قال لأقتلنَّ رجالهم ولأسبينَّ نساءهم وأطفالهم وأحاديث توزيعهم كجزء من الغنائم كتوزيع المال والمتاع / 300 حديث

81_ الكامل في أحاديث نقل العبد من سيد إلي سيد أفضل في الأجر وأعظم عند الله من عتقه ونقل الإجماع أن عتق العبيد ليس بواجب ولا فرض / 950 حديث

**82_ الكامل في أحاديث لا يُقتل حرٌ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا وعورة الأمَة المملوكة من السرة إلي الركبة وباقي الأحكام التي تختلف بين الحر والعبد / 250 حديث**

**83_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عشق فعف فمات مات شهيدا وبيان معناه ومن صححه من الأئمة**

**84_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حدث حديثا فعطس عنده فهو حق وبيان معناه ومن حسّنه وضعّفه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب**

**85_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث نبات الشعر في الأنف أمان من الجذام وتضعيف الأئمة له وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب**

**86_ الكامل في تواتر حديث لا تأتوا النساء في أدبارهن ولعن الله من أتي امرأته في دبرها من ( 19 ) طريقا مختلفا إلي النبي**

**87_ الكامل في تواتر حديث الشؤم في الدار والمرأة والفرس عن ( 9 ) تسعة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة**

**88_ الكامل في تواتر حديث شهادة امرأتين تساوي شهادة رجل واحد وشهادة المرأة نصف شهادة الرجل وإن كانت أصدق الناس وأوثقهم في رواية الحديث النبوي**

**89_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا أتي الرجل امرأته فليستَتِر ولا يتجرَّدَان تجرُّد العِيرَين من ثمانية ( 8 ) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنه متروك / النسخة الثالثة**

**90_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ديوث من اثنتي عشرة ( 12 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عادة الديايثة في نشر الكبائر وتزيين الفجور وقلب أحكام الفسق والفحش إلي ألفاظ المدح والتحسين / النسخة الثالثة**

**91_ الكامل في تواتر حديث لعن الله المحلل والمحلل له من عشر ( 10 ) طرق مختلفة إلي النبي وبيان عادة الديايثة في استحلال الكبائر ونقض المتواتر وقلب أحكام الفسق والفحش إلي ألفاظ المدح والتحسين / النسخة الثالثة**

**92_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مسح الوجه باليدين بعد الدعاء ومن حسّنه من الأئمة والإنكار علي من منع العمل به**

**93_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبري وجبت له شفاعتي ومن صححه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه ضعيف أو متروك**

**94_ الكامل في أحاديث مِصر وحديث إذا رأيت فيها رجلين يقتتلان في موضع لبِنة فاخرج منها / 60 حديث**

**95_ الكامل في أحاديث الشام ودمشق واليمن وأحاديث الشام صفوة الله من بلاده وخير جُندِه / 200 حديث**

**96_ الكامل في أحاديث العراق والبصرة والكوفة وكربلاء / 120 حديث**

**97_ الكامل في أحاديث قزوين وعسقلان والقسطنطينية وخراسان ومَرو / 90 حديث**

**98_ الكامل في أحاديث سجود الشمس تحت العرش في الليل كل يوم والكلام عما فيها من معارضة لقوانين علم الفلك**

**99_ الكامل في أحاديث الأمر بالاستنجاء بثلاثة أحجار وفعل النبي لذلك ( 10 ) عشر سنين وجواب مُنكِري الاستنجاء بالمنديل علي أنفسهم / 40 حديث**

**100_ الكامل في أحاديث الأمر بقتل الكلاب صغيرها وكبيرها أبيضها وأسودها حتي الكلاب الأليفة وكلاب الحراسة والكلام عما نُسِخ من ذلك / 120 حديث**

**101_ الكامل في تواتر حديث من اقتني كلبا غير كلب الصيد والحراسة نقص من أجره كل يوم قيراط من ( 14 ) طريقا مختلفا إلي النبي**

**102_ الكامل في تقريب ( سنن ابن ماجة ) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه**

**103_ الكامل في أحاديث ( سنن ابن ماجة ) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك**

وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 140 حديث

104_ الكامل في تقريب ( سنن الترمذي ) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث والإبقاء علي ما فيه من الأقوال الفقهية وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه

105_ الكامل في أحاديث ( سنن الترمذي ) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 50 حديث

106_ الكامل في تواتر حديث الميت يُعَذَّبُ بما نِيحَ عليه من ( 19 ) طريقا مختلفا عن عشرة من الصحابة عن النبي وإنكارهم علي عائشة مع بيان تأويله وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحك بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء / النسخة الثالثة

107_ الكامل في تواتر حديث أن النبي بال قائما عن عشرة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة

108_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن لا يُقتل مسلمٌ بكافر قصاصا وإن كان معاهدا غير محارب مع ذِكر ( 50 ) صحابيا وإماما منهم مع بيان تناقض أبي حنيفة في المسألة وجوابه علي نفسه

109_ الكامل في زوائد كتاب الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي وما تفرد به عن كتب الرواية / 700 حديث

**110_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الأول / 2500 إسناد**

**111_ الكامل في أحاديث الصلاة وما ورد في فرضها وفضلها وكيفيتها وآدابها / 5700 حديث**

**112_ الكامل في أحاديث قتل تارك الصلاة ونقل الإجماع أن تارك الصلاة يُقتل أو يُحبس ويُضرب حتي يصلي / 90 حديث**

**113_ الكامل في أحاديث الوضوء وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / 1000 حديث**

**114_ الكامل في تواتر حديث الأذنان من الرأس في الوضوء من ثمانية عشر ( 18 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف / النسخة الثالثة**

**115_ الكامل في أحاديث الأذان وما ورد في فرضه وفضله وكيفيته وآدابه / 390 حديث**

**116_ الكامل في أحاديث الجماعة والصف الأول للرجال في الصلاة وما ورد في ذلك من فضل وآداب / 340 حديث**

**117_ الكامل في أحاديث القراءة خلف الإمام في الصلاة / 85 حديث**

**118_ الكامل في أحاديث المسح علي الخفين في الوضوء / 170 حديث**

**119_ الكامل في أحاديث التيمم وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه / 90 حديث**

120_ الكامل في أحاديث سجود السهو في الصلاة وما ورد في كيفيته وآدابه / 60 حديث

121_ الكامل في أحاديث صلوات النوافل وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 980 حديث

122_ الكامل في أحاديث المساجد وما ورد في بنائها وفضلها وآدابها / 1000 حديث

123_ الكامل في أحاديث القنوت في الصلاة وما ورد في فضله وآدابه / 70 حديث

124_ الكامل في أحاديث الوتر والتهجد وقيام الليل وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه / 870 حديث

125_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من كثرت صلاته بالليل حسن وجهه بالنهار وبيان من صححه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعفه

126_ الكامل في أحاديث السواك وما ورد في فضله وآدابه / 170 حديث

127_ الكامل في أحاديث صلاة الجنازة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 380 حديث

128_ الكامل في أحاديث صلاة الاستسقاء وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 50 حديث

129_ الكامل في أحاديث صلاة الاستخارة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 10 أحاديث

130_ الكامل في أحاديث صلاة التسابيح وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها وتصحيح أكثر من ( 20 ) إماما لها

**131_ الكامل في أحاديث صلاة الحاجة وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 35 حديث**

**132_ الكامل في أحاديث صلاة الخوف وما ورد في كيفيتها وآدابها / 65 حديث**

**133_ الكامل في أحاديث صلاة الكسوف والخسوف وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 100 حديث**

**134_ الكامل في أحاديث صلاة العيدين وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 115 حديث**

**135_ الكامل في أحاديث صلاة الضحي وما ورد في فضلها وكيفيتها وآدابها / 125 حديث**

**136_ الكامل في أحاديث رجم الزاني مع بيان أن تحريم الزني أمر شرعي وليس طبيا أو لمنع اختلاط النسل بسبب إباحة نكاح المتعة ( 20 ) سنة في أول الإسلام / 180 حديث**

**137_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا توفّي المرأة حق زوجها وإن سال جسمه دما وصديدا فلحسته بلسانها وتصحيح الأئمة له وبيان أن الحجة الوحيدة لمن ضعفه أنه لا يعجبهم**

**138_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية ( لا إكراه في الدين ) وبيان أنها نزلت في اليهود والنصاري وليس في عموم المشركين والمرتدين والفاسقين / 85 حديث وأثر**

**139_ الكامل في تواتر حديث من كنتُ مولاه فعليٌّ بن أبي طالب مولاه من ( 40 ) طريقا مختلفا إلي النبي**

140_ الكامل في آيات وأحاديث وإجماع إن الدين عند الله الإسلام ولا يدخل الجنة إلا مسلم وحيثما مررت بقبر كافر فبشّره بالنار وما ورد في هذه المعاني / 1300 آية وحديث

141_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الطير من ( 40 ) طريقا إلي النبي ومن صححه من الأئمة وبيان تعنت بعض المحدثين في قبول أحاديث فضائل علي بن أبي طالب

142_ الكامل في أحاديث بعثني ربِّي بكسر المعازف والمزامير وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريمها وفسق صاحبها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحُّكِ بشُذُوذَاتِ الخلافِ ومُنكَراتِ الأخطاء / 90 حديث / النسخة الثالثة

143_ الكامل في أحاديث الغناء يُنبِتُ النفاقَ في القلب ولعن فاعله وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريمه وفسق صاحبه وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التمحُّكِ بشُذُوذَاتِ الخلافِ ومُنكَراتِ الأخطاء / 100 حديث / النسخة الثالثة

144_ الكامل في أحاديث الخمر وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود وبيان عدم امتناع الصحابة عنها قبل تحريمها / 700 حديث

145_ الكامل في تواتر حديث ما أسكر كثيره فقليله حرام من ( 19 ) طريقا مختلفا إلي النبي

146_ الكامل في تواتر حديث من شرب الخمر أربع مرات فاقتلوه من ( 15 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في نَسخِه

**147_ الكامل في أحاديث السرقة وما ورد فيها من تحريم وذم وعقوبة ووعيد وحدود بقطع الأيدي والأرجل / 650 حديث**

**148_ الكامل في أحاديث حد السرقة وما ورد فيه من مقادير وقطع الأيدي والأرجل ونقل الإجماع علي ذلك / 140 حديث**

**149_ الكامل في أحاديث عمل قوم لوط وما ورد فيه من تحريم وذم ووعيد وعقوبة وحدود مع بيان أن تحريم ذلك أمر شرعي وليس طبي / 100 حديث**

**150_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتلوا الفاعل والمفعول به في عمل قوم لوط مع بيان اختلاف الصحابة والأئمة في حده بين الرجم والقتل والحرق**

**151_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع علي بهيمة فاقتلوه واقتلوا البهيمة ومن صحّحه من الأئمة والجواب عن حجج من ضعّفه**

**152_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يحمل هذا العِلمَ من كل خَلَفٍ عُدُوله ينفون عنه تحريف الغالين وانتحال المبطلين وتأويل الجاهلين من اثنتي عشرة ( 12 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف / النسخة الثالثة**

**153_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة تُقبِل وتُدبِر في صورة شيطان فمن وجد ذلك فليأت امرأته ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان تعنت وجهالة مخالفيه**

**154_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صدقك وهو كذوب وبيان فائدته الفقهية في عدم اعتبار الحالات الفردية في القواعد العامة**

**155_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حد الردّة وأنه علي مجرد الخروج من الإسلام بقول أو فعل مع ذِكر ( 150 ) صحابي وإمام منهم وبيان سبب إخفار الجُدد لكثير من آثار وإجماعات الصحابة والأئمة**

**156_ الكامل في تقريب ( سنن الدارمي ) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه**

**157_ الكامل في أحاديث ( سنن الدارمي ) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان أن ليس فيه حديث متروك أو مكذوب / 10 أحاديث**

**158_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خلق الله التربة يوم السبت ومن صححه من الأئمة ونصرة الإمام مسلم علي تعنت مخالفيه**

**159_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النساء شقائق الرجال وبيان أنه ورد مخصوصا مقصورا علي الجِماع وتشابه الأبناء مع الآباء والأمهات بالوراثة**

**160_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علي بن أبي طالب سيد المسلمين وإمام المتقين وقائد الغُرِّ المُحجَّلين من خمس طرق عن النبي**

161_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يتجلَّي الله يوم القيامة لعباده عامة ويتجلي لأبي بكر خاصة من خمس طرق عن النبي

162_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن الزهرة فتنت المَلَكين هاروت وماروت فمسخها الله كوكبا ومن صححه من الأئمة ومن قال به من الصحابة

163_ الكامل في إعادة النظر في حديث نباتُ الشَّعرِ في الأنفِ أمانٌ من الجُذام وإثبات صحته وجوابي علي نفسي وحججي حين ضعّفتُه

164_ الكامل في تقريب ( صحيح ابن حبان ) بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه ونصرة الإمام ابن حبان علي تعنت مخالفيه

165_ الكامل في تقريب ( الأدب المفرد ) للبخاري بحذف الأسانيد مع بيان الحكم علي كل حديث وبيان أن ليس فيه إلا ستة أحاديث ضعيفة فقط وبيان جواز العمل بالضعيف والضعيف جدا

166_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الخِمار وتحريم إظهار المرأة لشئ من جسدها سوي الوجه والكفين علي الأكثر مع ذِكر ( 100 ) صحابي وإمام منهم وكشف جهالة الحدثاء الأغرار

167_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز ضرب الرجل امرأته باليد والعصا مع ذِكر ( 100 ) صحابي وإمام منهم وبيان أن معني النشوز هو العصيان بالقول أو الفعل وكشف جهالة الحُدثَاء الأغرار

**168_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آيات ( قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ) و( لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ) و( إن جنحوا للسلم فاجنح لها ) وأشباهها منسوخة في المشركين ومخصوصة بمزيد أحكام في أهل الكتاب مع ذِكر ( 120 ) صحابي وإمام منهم و( 280 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم**

**169_ الكامل في تقريب ( الجامع الصغير وزيادته ) للسيوطي ببيان الحكم علي كل حديث وإصلاح ما أفسده المتعنتون في الحكم علي أحاديثه ورفع نسبة الصحيح فيه من ( 55 % ) إلي ( 90 % ) مع تشكيل جميع ما في الكتاب من أحاديث / 14500 حديث**

**170_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كل أمر ذي بال لا يُبدأ فيه بحمد الله فهو أقطع وتصحيح أكثر من ( 15 ) إماما له وبيان الأسباب الحديثية لتعنت كثير من المعاصرين في الحكم علي الأحاديث**

**171_ الكامل في أحاديث ( مسند أحمد ) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن ( 95 % ) من أحاديثه**

**172_ الكامل في أحاديث ( سنن أبي داود ) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن ( 98 % ) من أحاديثه**

**173_ الكامل في أحاديث ( مستدرك الحاكم ) التي قيل أنها متروكة أو مكذوبة مع إثبات خطأ ذلك وبيان عدم وجود حديث متروك أو مكذوب فيه وأن نسبة الصحيح فيه لا تقل عن ( 99 % ) من أحاديثه**

**174_ الكامل في أسانيد وتضعيف حديث لا تعلموهن الكتابة وبيان أنه ليس بمتروك ولا مكذوب وأنه ورد في النهي عن تعليم المغنيات**

**175_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عوِّدوا نساءكم المغزل ونِعمَ لهو المرأة المغزل من سبعة طرق عن النبي وبيان معناه**

**176_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ينادي منادٍ يوم القيامة غضوا أبصاركم عن فاطمة بنت محمد حتي تمر علي الصراط من سبعة طرق عن النبي ومن حسّنه من الأئمة والجواب عن تعنت من لم يعجبهم الحديث**

**177_ الكامل في تواتر حديث الفخذ من العورة من ( 12 ) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر ( 40 ) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان شدة ضعف ما خالفه**

**178_ الكامل في تواتر حديث أوتيت القرآن ومثله معه من ( 13 ) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر ( 50 ) إماما ممن صححوه مع بيان ( 10 ) أوجه عقلية لوجود وحي مرويٍّ غير القرآن**

**179_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اعرضوا حديثي علي القرآن من ( 9 ) تسعة طرق عن النبي وبيان سبب وروده وأن النبي قاله في روايات المجهولين غير معروفي العدالة والعلم والثقة**

**180_ الكامل في إثبات تصحيح ( 35 ) خمسة وثلاثين إماما منهم ابن معين لحديث أنا مدينة العلم وعلي بن أبي طالب بابها وبيان اتباع من ضعفوه لتعنتات العقيلي وجهالات ابن تيمية**

**181_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النظر إلي وجه علي بن أبي طالب عبادة من ( 20 ) طريقا عن النبي وتصحيح ( 10 ) عشرة أئمة له وبيان اتباع من ضعّفوه لتعنتات ابن حبان وجهالات ابن الجوزي**

**182_ الكامل في أحاديث البدع والأهواء وما ورد فيها من نهي وذم ووعيد وأحاديث اتباع السنن وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد / 1300 حديث**

**183_ الكامل في أحاديث القَدَر وأن الله قدّر كل شئ قبل خلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة وأحاديث القدرية نفاة القدر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 390 حديث**

**184_ الكامل في أحاديث المرجئة القائلين أن الإيمان قول بلا عمل وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 30 حديث**

**185_ الكامل في أحاديث الخوارج وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد وأحاديث بيان أن أصل الخوارج هو رفض أحكام النبي وإن لم يقتلوا أحدا / 75 حديث**

**186_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقّر صاحب بدعة فقد أعان علي هدم الإسلام من ( 8 ) ثمانية طرق عن النبي وبيان تهاون من ضعّفوه في جمع طرقه وأسانيده**

**187_ الكامل في أحاديث صفة الجنة وما ورد فيها من نعيم وطعام وشراب وجِماع وحور عين ودرجات وخلود ونظر إلي وجه الله / 600 حديث**

**188_ الكامل في أحاديث صفة النار وما ورد فيها من وعيد وعذاب ودرجات وخلود / 250 حديث**

**189_ الكامل في أحاديث علم القرآن والسنن وما ورد في تعلمه وتعليمه من أمر وفضل ووعد وفي الجهل به من نهي وذم ووعيد / 1400 حديث**

**190_ الكامل في أحاديث وإن أفتاك المفتون وبيان ما في نصوصها أن الإثم ما حاك في صدرك أنه حرام وإن أفتاك المفتون أنه حلال فإن قلب المسلم الورِع لا يسكن للحرام / 20 حديث**

**191_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم من ( 40 ) طريقا عن النبي مع بيان الفرق الجوهري بين علم الدين واختلافه وعلم المادة وثبوته**

**192_ الكامل في أحاديث احرقوني لئن قدر الله أن يجمعني ليعذبني وبيان أن معناه من التقدير وليس القدرة كقول نبي الله يونس ( فظن أن لن نقدر عليه ) وأن الرجل كان مشركا وآمن قبل موته / 25 حديث وأثر**

**193_ الكامل في أحاديث فضل العقل ومكانته ومدحه مع بيان إمكانية استقلال العقل بمعرفة الحسن والقبيح والمحمود والمذموم / 80 حديث**

**194_ الكامل في أحاديث تبرّك الصحابة بعَرَق النبي ودمه ووضوئه وريقه ونخامته وملابسه وأوانيه وبصاقه وأظافره / 100 حديث**

**195_ الكامل في أحاديث الأبدال وما ورد في فضلهم وبيان اتفاق الأئمة علي وجود الأبدال مع ذِكر ( 40 ) إماما ممن آمنوا بذلك منهم الشافعي وابن حنبل / 20 حديث و60 أثر**

**196_ الكامل في أحاديث الزهد والفقر وما ورد في ذلك من فضل ومدح ووعد وأحاديث أن الله خيّر النبي بين الغني والشبع والفقر والجوع فاختار الفقر والجوع / 750 حديث**

**197_ الكامل في أحاديث تقبيل الصحابة ليد النبي ورِجله وبيان استحباب الأئمة لتقبيل أيدي الأولياء والصالحين / 20 حديث**

**198_ الكامل في أحاديث فضائل القرآن وتلاوته وآياته وحفظه وتعلمه وتعليمه وأحاديث فضائل سور القرآن / 2000 حديث**

**199_ الكامل في أحاديث فضائل سورة يس وما ورد في فضل تلاوتها والمداومة عليها وقراءتها علي الأموات / 40 حديث**

**200_ الكامل في أحاديث من حلف بغير الله فقد أشرك ومن حلف بالأمانة فليس منا / 40 حديث**

**201_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من زار قبر والديه في كل جمعة غُفِر له وكُتِب بَرّاً من خمس طرق عن النبي وبيان تجاهل من ضعّفوه لطرقه وأسانيده بغضا منهم للصوفية**

**202_ الكامل في إثبات أن قصة عمر بن الخطاب مع القبطي وعمرو بن العاص ومتي استعبدتم الناس مكذوبة كليا مع بيان ثبوت عكسها عن عمر والصحابة وتعاملهم بالعبيد والإماء**

**203_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي سُئل هل ينكح أهل الجنة فقال نعم دَحْماً دحما بذَكَر لا يملُّ وشهوة لا تنقطع من ( 8 ) ثمانية طرق عن النبي**

**204_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذِكر الله وما والاه من ( 7 ) سبعة طرق عن النبي**

**205_ الكامل في تواتر حديث تفترق أمتي علي ( 73 ) ثلاث وسبعين فرقة كلها في النار إلا واحدة من ( 14 ) طريقا مختلفا عن النبي**

**206_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أصحابي كالنجوم بأيهم اقتديتم اهتديتم واختلاف أصحابي لكم رحمة من خمسة طرق عن النبي وبيان قيامه مقام الحديث المكذوب اختلاف أمتي رحمة**

**207_الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يسمون الرافضة يرفضون الإسلام فجاهدوهم فإنهم مشركون من ( 10 ) عشر طرق عن النبي وبيان ما خفي من طرقه ورواته**

**208_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة النساء غير مقبولة في الحدود ومقبولة في العقوبات والمعاملات وبيان الوجه التعبدي في ذلك مع ذِكر ( 100 ) صحابي وإمام منهم**

209_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن شهادة اليهود والنصاري والمشركين علي المسلمين غير مقبولة وشهادة المسلمين عليهم مقبولة واختلفوا في قبول شهادة اليهود والنصاري والمشركين بعضهم علي بعض مع ذِكر ( 140 ) صحابي وإمام منهم

210_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الرايات السود من ( 10 ) طرق عن النبي وتصحيح الأئمة له مع بيان ما ورد في بعض الأحاديث من أمر باتباعها وفي بعضها النهي عن اتباعها والجمع بينهما

211_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن تارك الصلاة يُقتل وقال الباقون يُحبس ويُضرب ضربا مبرحا حتي يصلي مع بيان اختلافهم في القدر الموجب لذلك من قائل بصلاة واحدة إلي قائل بأربع صلوات مع ذِكر ( 100 ) صحابي وإمام منهم

212_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن لا يُقتل حرٌ بعبد قصاصا وإن قتله عامدا مع ذِكر ( 80 ) صحابي وإمام قالوا بذلك منهم أبو بكر وعمر وعلي والشافعي ومالك وابن حنبل مع بيان ضعف من خالفهم

213_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن دية المرأة في القتل الخطأ نصف دية الرجل مع ذِكر ( 100 ) صحابي وإمام منهم

214_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رأس الأمَة المملوكة وثديها وساقها ليس بعورة وليس الحجاب والجلباب عليها بفرض مع ذِكر ( 60 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وما تبع ذلك من أقاويل

**215_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية الكتابي في القتل الخطأ نصف أو ثلث دية المسلم مع ذِكر ( 70 ) صحابي وإمام منهم وبيان ضعف من خالفهم**

**216_ الكامل في أحاديث ذِكر الله وما ورد في فضله والأمر به والإكثار منه وأحاديث الأدعية والأذكار وما ورد في ألفاظها وفضائلها وأورادها / 6000 حديث**

**217_ الكامل في أحاديث الدعاء وما ورد في الأمر به والإكثار منه وما ورد في فضله وكيفيته وآدابه وأوقاته / 650 حديث**

**218_ الكامل في أحاديث التوبة والاستغفار وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما في تركه من نهي وذم ووعيد مع بيان تفاصيل حديث من عيّر أخاه بذنب وحديث أصاب رجل من امرأة قُبلة / 650 حديث**

**219_ الكامل في أحاديث الكذب وما ورد فيه من نهي وذم ولعن ووعيد مع بيان أن الكذب هو الإخبار بخلاف الواقع ولو بغير ضرر ودخول التمثيل في ذلك / 600 حديث**

**220_ الكامل في تواتر حديث من سمعتموه يَنشُد ضالته في المسجد فقولوا لا ردَّها الله عليك ومن رأيتموه يبيع في المسجد فقولوا لا أربح الله تجارتك من خمسة عشر ( 15 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في جعل المساجد مَرتَعاً للعزف والبَذاء ومَسرحاً للرقص والغِناء / النسخة الثانية**

**221_ الكامل في تواتر حديث اللهم املأ بيوتهم بيوتهم وقبورهم ناراً لأنهم شغلونا عن صلاة العصر من عشر ( 10 ) طرق مختلفة إلي النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين المانعين من لعن الكافرين / النسخة الثانية**

**222_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المرأة الساخط عليها زوجها لا تُقبل لها صلاة من ( 10 ) عشر طرق عن النبي وذِكر ( 20 ) عشرين إماما ممن صححوه واحتجوا به**

**223_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عند كل ختمة للقرآن دعوة مستجابة من ( 7 ) سبع طرق عن النبي**

**224_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني ( 4000 ) إسناد**

**225_ الكامل في تواتر حديث أُمِرتُ أن أقاتل الناس حتي يشهدوا أن لا إله إلا الله من ثمانية وثلاثين ( 38 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ثبوته والعمل به وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / النسخة الثانية**

**226_ الكامل في تصحيح حديث إذا رأيتم الرجل يعتاد المسجد فاشهدوا له بالإيمان وذِكر ( 10 ) أئمة ممن صححوه وبيان تأويله وتعنت من ضعّفوه في حكمهم علي الرواة وسوء أدبهم مع الأئمة**

**227_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي في آخر الزمان قوم يكون حديثهم في مساجدهم همتهم الدنيا ليس لله فيهم حاجة من خمس طرق عن النبي ومن صححه من الأئمة**

**228_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمان ألسنتهم أحلي من العسل وقلوبهم قلوب الذئاب لأبعثنّ عليهم فتنة تدع الحليم فيهم حيرانا من ( 10 ) طرق عن النبي وبيان تعنت من ضعّفوه في حكمهم علي الأحاديث**

**229_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي أن يتوضأ الرجل بماء توضأت منه امرأة وذِكر ( 20 ) إماما ممن صححوه وبيان اختلاف الأئمة في نَسخه ونقل الإجماع علي جواز وضوء الرجال والنساء بماء توضأ منه رجل**

**230_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أقل الربا مثل أن ينكح الرجل أمَّه من ( 16 ) طريقا عن النبي وبيان التعنت المطلق لمن ضعّفوه مع بيان الدلائل علي عدم تحريم المعاملات البنكية الحديثة وقروضها وعدم دخولها في الربا**

**231_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا عرف الغلام يمينه من شماله فمُروه بالصلاة واضربوه عليها إذا بلغ عشر سنين وذِكر ستين ( 60 ) إماما ممن صححوه**

**232_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ادفنوا موتاكم وسط قوم صالحين فإن الميت يتأذّي بجار السوء كالأحياء من خمس طرق عن النبي وبيان الأخطاء المنكرة التي وقع فيها من ضعّفوه**

**233_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ينادي القبر أنا بيت الوحدة أنا بيت الوحشة أنا بيت الدود من خمس طرق عن النبي وبيان الجهالة التامة لمن ادعوا أنه مكذوب**

234_ الكامل في مدح الإمام ابن أبي الدنيا وذِكر ( 200 ) كتاب من كتبه وبيان الاختلاف بيني وبينه في طرق جمع الأحاديث النبوية وبيان جواز تسمية الكتب بالكامل

235_ الكامل في أحاديث سبب نزول آية ( عبس وتولي ) وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن العابس فيها هو النبي مع ذِكر ( 70 ) صحابي وإمام منهم وبيان أقوالهم أنها للعتاب / 75 حديث وأثر

236_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي أن يؤكل الطعام سخنا وقال إن الطعام الحار لا بركة فيه من عشر ( 10 ) طرق عن النبي وبيان أن ذلك علي الاستحباب

237_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ترّبوا كتبكم فإن ذلك أنجح للحاجة من تسع طرق عن النبي مع بيان تأويله واستحباب الأئمة له وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب

238_ الكامل في تواتر حديث أنت ومالك لأبيك من ( 12 ) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر ( 50 ) إماما ممن صححوه واحتجوا به مع بيان تأويله ومعناه

239_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم تنهه صلاته عن الفحشاء والمنكر لم تزده من الله إلا بعدا وثبوته عن الصحابة وبيان وجوب ترك تضعيفات الألباني في كل الأحاديث بالكلية

240_ الكامل في أحاديث الاحتضار والموت والكفن وغسل الميت والجنازة والقبور والدفن والتعزية وما ورد في ذلك من أحكام وآداب / 2200 حديث

**241_ الكامل في أحاديث النياحة علي الميت وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد / 160 حديث**

**242_ الكامل في أحاديث الغيبة والنميمة وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد وما في تركها من أمر وفضل ووعد / 370 حديث**

**243_ الكامل في أحاديث الحياء والستر وعدم المجاهرة بالمعصية وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما ورد في ترك ذلك من نهي وذم ووعيد / 290 حديث**

**244_ الكامل في أحاديث يأتي عليكم أمراء شرٌّ عند الله من المجوس وأحب الناس إلي الله إمام عادل وأبغضهم إليه إمام جائر وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1000 حديث**

**245_ الكامل في أحاديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا فطوبي للغرباء وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 160 حديث**

**246_ الكامل في تواتر حديث بدأ الإسلام غريبا وسيعود غريبا من ( 25 ) طريقا مختلفا إلي النبي**

**247_ الكامل في أحاديث بر الوالدين وصلة الأبناء والإخوة والأقارب والأصحاب والجيران وما ورد في ذلك من فضائل وأحكام وآداب / 4800 حديث**

**248_ الكامل في أحاديث فضائل التسمية بمحمد وبيان جواز التسمي بمحمد والتكني بأبي القاسم / 50 حديث**

249_ الكامل في تواتر حديث لأن يمتلئ جوف أحدكم قَيحا خير له من أن يمتلئ شِعرا من ( 12 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان تأويله

250_ الكامل في أحاديث الأمراض والبلايا والمصائب وما ورد في الصبر عليها من كفارة وفضل ووعد وثواب وعيادة المريض وما ورد فيها من فضائل وآداب / 1400 حديث

251_ الكامل في أحاديث ما قال فيه النبي أنه دواء وشفاء وما قال فيه أنه شفاء من كل داء وبيان أن النبي قالها بالجزم واليقين والعلم وليس بالشك والظن والجهل / 980 حديث

252_ الكامل في أحاديث أفضل ما تداويتم به الحجامة وأمرني جبريل والملائكة بالحجامة وما ورد فيها من أحكام وآداب / 260 حديث

253_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمرني جبريل والملائكة بالحجامة وقالوا مُر أمتك بالحجامة من ( 14 ) طريقا عن النبي وذِكر ( 15 ) إماما ممن صححوه واحتجوا به

254_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن العبد ليتكلم بالكلمة من ( 16 ) طريقا عن النبي وبيان شدة اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفاته علي أي حديث بالكلية

255_ الكامل في أحاديث الصيام وشهر رمضان وليلة القدر والسحور والإفطار وما ورد في ذلك من أحكام وآداب ووعد ووعيد / 2000 حديث

**256_ الكامل في أحاديث زكاة الفطر وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وبيان جواز إخراجها بالمال وإظهار خطأ من نقل عن الأئمة خلاف ذلك / 50 حديث**

**257_ الكامل في أحاديث الزكاة والصدقة وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وأحكام وما في تركها من نهي وذم ولعن ووعيد / 2600 حديث**

**258_ الكامل في أحاديث الحج والعمرة وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وأحكام / 2900 حديث**

**259_ الكامل في أحاديث الأضحية وما ورد فيها من أمر وفضل ووعد وأحكام / 330 حديث**

**260_ الكامل في أحاديث عذاب القبر وبيان أنه ثبت من رواية ثلاثة وخمسين ( 53 ) صحابيا عن النبي / 290 حديث**

**261_ الكامل في أحاديث نظر المؤمنين إلي وجه الله في الآخرة وبيان أنه ثبت من رواية عشرين ( 20 ) صحابيا عن النبي / 75 حديث**

**262_ الكامل في أحاديث كتابة الصحابة لأقوال النبي وأوامره ونواهيه في حياته وأمر النبي لهم بذلك / 300 حديث**

**263_ الكامل في أحاديث أوتيت القرآن ومثله معه ومن أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصي الله / 350 آية وحديث**

**264_ الكامل في أحاديث الزواج والنكاح والطلاق والخلع وما ورد في ذلك من أوامر ونواهي وأحكام وآداب / 4200 حديث**

**265_ الكامل في أحاديث زنا العين واللسان واليد والفرج وما ورد في الزنا من نهي وذم ولعن ووعيد وحدود / 1400 حديث**

**266_ الكامل في أحاديث غسل الجنابة وما ورد فيه من أمر وفضل وأحكام / 330 حديث**

**267_ الكامل في أحاديث السيرة النبوية قبل الهجرة إلي المدينة وبيان السؤال الناقص في محادثة النجاشي وهو السؤال عن الناسخ والمنسوخ / 1600 حديث**

**268_ الكامل في أحاديث الحسد والعين والسحر وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد وأحاديث الرقية والتميمة وما ورد في ذلك من أحكام وآداب / 500 حديث**

**269_ الكامل في اتفاق جمهور الصحابة والأئمة أن دية المجوسي في القتل الخطأ تكون عشرة بالمائة ( 10 % ) فقط من دية المسلم مع ذِكر ستين ( 60 ) صحابيا وإماما قالوا بذلك ومنهم عمر وعثمان وعلي ومالك والشافعي وابن حنبل وبيان ضعف من خالفهم**

**270_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز زواج الرجل بأربع نساء باشتراط القدرة المالية فقط مع ذِكر ( 180 ) صحابيا وإماما منهم وذِكر بعض الصحابة الذين تزوجوا سبعين ( 70 ) امرأة ومنهم الحسن بن علي**

271_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث انتظار الفرج عبادة من تسع ( 9 ) طرق عن النبي وذِكر ( 20 ) إماما ممن قبِلوه وبيان اعتداء الألباني علي الرواة والأحاديث والأئمة ووجوب ترك تضعيفه لأي حديث بالكلية

272_ الكامل في اختصار علوم الحديث / متن مختصر لقواعد علوم الحديث والرواة والأسانيد في ستين ( 60 ) صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة / النسخة الثانية

273_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من حالت شفاعته دون حد من حدود الله فقد ضادَّ الله في أمره من سبع طرق عن النبي وبيان أن انتقاء الناس والتفريق في العقوبات بين الحالات المتماثلة يدخل في ذلك

274_ الكامل في أحاديث الجن والشياطين والغِيلان وما ورد فيهم من نعوت وأوصاف / 1100 حديث

275_ الكامل في اتفاق الأئمة الأوائل علي ذم أبي حنيفة مع ذِكر ثمانين ( 80 ) إماما منهم الشافعي ومالك وابن حنبل والبخاري مع إثبات كذب ما نُقل عن بعضهم من مدحه وبيان النتائج العملية لذلك / 270 أثر

276_ الكامل في أحاديث نزول الله إلي السماء الدنيا في الليل وبيان أنها ثبتت من رواية عشرين ( 20 ) صحابيا والكلام عما فيها من معارضة لقوانين علم الفلك

**277_ الكامل في أحاديث لا تفكروا في الله وإن قال الشيطان لأحدكم من خلق الله فليستعذ بالله ولينتهِ ونقل الإجماع أن الإيمان بالله يُبني علي التسليم القلبي وليس علي الجدل العقلي / 100 حديث**

**278_ الكامل في أحاديث كرسي الله وعرشه وحملة العرش وما ورد في ذلك من نعوت وأوصاف / 350 حديث**

**279_ الكامل في أحاديث الصحابة الذين ارتكبوا القتل والانتحار والسرقة والزني والسُّكْر في حياة النبي وبيان أن عدد قتلي الحروب بين الصحابة وبعضهم بلغ تسعين ألفا مع الإنكار علي الخاسئين الشامتين في الموتي إن كانوا من غير المسلمين / 380 حديث**

**280_ الكامل في شهرة حديث تستحل طائفة من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها من تسع ( 9 ) طرق مختلفة إلي النبي وذِكر عشرين ( 20 ) إماما ممن صححوه وبيان دخول أي كبيرة في مثل ذلك بالقياس**

**281_ الكامل في أحاديث زواج النبي من زينب بنت جحش بعد تحريم التبني وما ورد في شدة جمالها وإعجاب النبي بها وذِكر أربعين ( 40 ) إماما ممن قالوا بذلك / 65 حديث وأثر**

**282_ الكامل في أحاديث سجود الشكر وما ورد فيه من فضائل وآداب / 15 حديث**

**283_ الكامل في تواتر حديث الجرس مزمار الشيطان ولا تدخل الملائكة بيتا فيه جرس من ( 11 ) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر ( 40 ) إماما ممن صححوه واحتجوا به**

**284_ الكامل في أحاديث من رآني في المنام فقد رآني فإن الشيطان لا يتمثل بي وبيان أن ذلك إذا رآه علي صورته الحقيقية وبيان متي تكون رؤية النبي في المنام كذبا ومن الشيطان / 30 حديث**

**285_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أخوف ما أخاف علي أمتي منافق يجادل بالقرآن من ( 16 ) طريقا عن النبي وذِكر عشرين ( 20 ) إماما ممن صححوه واحتجوا به**

**286_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز أن يضع الرجل يده علي ثدي الأمَة المملوكة وبطنها وساقها ومؤخرتها قبل شرائها مع ذِكر خمسين ( 50 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم**

**287_ الكامل في تقريب ( منتقي ابن الجارود ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وجواز تسميته ب ( صحيح ابن الجارود )**

**288_ الكامل في اختلاف الأئمة في اسم الصحابي ( أبو هريرة ) علي عشرين ( 20 ) قولا واسما وبيان أهمية ذلك حديثيا وتاريخيا والنتائج العملية لذلك من عدم تأثير الأسماء في الأحوال والمرويات**

**289_ الكامل في تقريب ( سنن النسائي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان عدم وجود حديث ضعيف فيه وصحة قول الأئمة الذين أطلقوا عليه ( صحيح النسائي )**

**290_ الكامل في إصلاح ( سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة للألباني ) وتصحيح ما أخطأ وتعنت فيه الألباني وإنقاص عدد أحاديثها من ( 7000 ) إلي ( 2000 ) حديث فقط ورفع خمسة آلاف ( 5000 ) حديث منها إلي الصحيح والحسن**

**291_ الكامل في تواتر حديث كل أمتي معافي إلا المجاهرين من اثني عشر ( 12 ) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر ثلاثين ( 30 ) إماما ممن صححوه واحتجوا به**

**292_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علي بن أبي طالب هو الصِّدِّيق الأكبر من عشر ( 10 ) طرق عن النبي ومن صححه وضعفه من الأئمة وإنكارهم علي من قال أنه متروك أو مكذوب**

**293_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي قال لبعض الصحابة آخركم موتا في النار من ست ( 6 ) طرق عن النبي وبيان أقوال الأئمة في تأويله**

**294_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إقامة العقوبات والتعزير علي المجاهرين بالمعاصي والكبائر وجواز بلوغ التعزير إلي القتل مع ذِكر ( 160 ) صحابي وإمام منهم و( 300 ) مثال من آثارهم وأقوالهم**

**295_ الكامل في أقوال ابن عباس والأئمة في آية ( وهمَّ بها ) أنه جلس منها مجلس الرجل من امرأته وفكّ السراويل وذِكر ( 35 ) إماما منهم وبيان شدة ضعف من خالفهم مع الإنكار علي المنافقين الظانين أنهم أتقي في النساء من نبي الله يوسف**

**296_ الكامل في أحاديث من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله ومن قاتل في منع حد من حدود الله فهو في سبيل الشيطان وما ورد في ذلك من مدح وذم ووعد ووعيد / 1800 حديث**

**297_ الكامل في أحاديث العلماء أمناء الرسل ما لم يخالطوا السلطان ويدخلوا في الدنيا فإذا فعلوا ذلك فاحذروهم واتهموهم علي دينكم وهم شر الخلق عند الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث**

**298_ الكامل في أحاديث الذهب والحرير حرام علي الرجال وحلال للنساء ما لم يتبرجن به وما ورد في ذلك من نهي وذم ولعن ووعيد / 170 حديث**

**299_ الكامل في أحاديث من جاهر بمعصية فعمل بها أناس فعليه مثل أوزارهم جميعا لا ينقص ذلك من أوزارهم شيئا / 90 حديث**

**300_ الكامل في أحاديث إن المعصية إذا خفيت لم تضر إلا صاحبها وإذا ظهرت فلم تُغيَّر ضرت العامة والخاصة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 400 حديث**

**301_ الكامل في أحاديث إن الناس إذا رأوا منكرا فلم يغيروه لم يستجب الله دعاءهم وبيان أنها ثبتت عن أربعة عشر ( 14 ) صحابيا / 20 حديث**

**302_ الكامل في أحاديث العقيقة وما ورد فيها من استحباب وفضائل وآداب / 45 حديث**

**303_ الكامل في أحاديث من اكتسب مالا من حرام فهو زاده إلي النار وإن حج أو تصدق به لم يقبله الله منه مع بيان اتفاق الأئمة علي وجوب إخراج المال الحرام علي سبيل التوبة / 100 حديث**

**304_ الكامل في أحاديث إن الله يغضب إذا مُدح الفاسق ولا تقوم الساعة حتي ينتشر الفسق والفحش ويكون المنافقون أعلاما وسادة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 1350 حديث**

**305_ الكامل في إثبات عدم تهنئة النبي لأحد من اليهود والنصاري والمشركين بأعيادهم وعدم ورود حديث أو أثر بذلك عن النبي أو الصحابة أو الأئمة ولو من طريق مكذوب وبيان دلالة ذلك**

**306_ الكامل في أحاديث استشهد رجل في سبيل الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار في عباءة سرقها وما في ذلك المعني من أحاديث في عدم تكفير الشهادة لبعض الكبائر / 40 حديث**

**307_ الكامل في أحاديث أوثق الأعمال الحب والبغض في الله والموالاة والمعاداة في الله وما ورد في ذلك المعني من أحاديث ومدح وذم ووعد ووعيد / 160 حديث**

**308_ الكامل في أحاديث الأمر بالوضوء لمن أكل أكلا مطبوخا وبيان اختلاف الصحابة والأئمة في نَسخه / 80 حديث**

**309_ الكامل في إثبات أن حديث وجود بيوت الرايات الحُمرِ في المدينة في عهد النبي مكذوبٌ لا وجود له وأن من قال بذلك يكفر كفراً أكبر للكذب علي النبي ونقض المعلوم بالضرورة وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث المنافقين الذين يحتجون بالمكذوب وينكرون المتواتر / النسخة الثانية**

**310_ الكامل في أحاديث أن الصلاة والصيام والفرائض وفضائل الأعمال لا تكفّر الكبائر وإنما تكفر الصغائر فقط / 80 حديث**

**311_ الكامل في أحاديث إياكم واللون الأحمر فإنه زينة الشيطان وما ورد في ذلك المعني من أحاديث في النهي عن الملابس الحمراء / 20 حديث**

**312_ الكامل في تواتر حديث أمر النبي النساء بالخِمار والواسع من الثياب من ثمانية وأربعين ( 48 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك**

**313_ الكامل في تواتر حديث لعن الله المتبرجات من النساء من ستة وأربعين ( 46 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان كذب ما نقل عن بعض الأئمة خلاف ذلك**

**314_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن النبي دخل بعائشة وعمرها تسع سنوات وذِكر ( 130 ) إماما منهم وبيان أن مخالِف ذلك متهم لأئمة الحديث والتاريخ والفقه كلهم مع بيان اختلافهم في وجوب غسل الجنابة علي من يقع عليها الجِماع ولم تبلغ بعد**

**315_ الكامل في تواتر حديث اهتز عرش الرحمن لموت سعد بن معاذ من أربعة عشر ( 14 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في تأويله**

**316_ الكامل في أحاديث من لعب بالنرد فقد عصي الله ورسوله وما ورد في اللعب بالنرد من نهي وذم ووعيد / 20 حديث**

**317_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يقبل الله صلاة امرأة إلا بخمار وجلباب من عشر ( 10 ) طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك مع ذِكر تسعين ( 90 ) صحابيا وإماما منهم**

**318_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث بُعِثتُ بهدم المزمار والطبل من ثمانية ( 8 ) طرق عن النبي وبيان الأخطاء التي أفضت ببعضهم إلي تضعيفه**

**319_الكامل في تواتر حديث لعن الله الخمر وعاصِرَها وشاربها وبائعها ومبتاعها وحاملها وساقِيَهَا من ( 18 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة بيع الخمر والتجارة فيها وقتل شاربها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / النسخة الثانية**

**320_ الكامل في أحاديث من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فعليه كفارة يمين وما ورد في النذر من أحكام وآداب / 130 حديث**

**321_ الكامل في أحاديث من أفضل الأعمال سرور تدخله علي مسلم والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه وما ورد في قضاء الحوائج من أمر وفضل ووعد / 340 حديث**

**322_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من استحل شيئا من الزنا وإن قُبلة أو معانقة كَفَر مع ذِكر ( 260 ) صحابيا وإماما منهم وبيان ما يجتمع في زنا التمثيل من ثمانية ( 8 ) من أفحش الكبائر من استحل واحدة منها فقد كَفَر وجواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل / 750 حديث وأثر**

**323_ الكامل في أحاديث يهدم الإسلام زلة عالِم وأشد ما أتخوف علي أمتي زلة عالِم وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 20 حديث**

**324_ الكامل في أحاديث بكاء النبي من خشية الله وما ورد في البكاء من خشية الله من أمر وفضل ووعد والإنكار علي المنافقين الطاعنين في البكّائين من خشية الله / 170 حديث**

**325_ الكامل في أحاديث كان النبي يصلي حتي تتورم قدماه وما ورد في استحباب الإكثار والشدة في التعبد والجواب عن حجج من نافق وزعم أن ذلك بدعة وغلو / 480 حديث**

**326_ الكامل في تصحيح حديث أن أعمي أتي النبي وعنده أم سلمة وميمونة فقال احتجِبا منه فقلن أعمي لا يبصرنا فقال أفعمياوان أنتما ألستما تبصرانه وذِكر أربعين ( 40 ) إماما ممن صححوه وبيان أنه ليس مخصوصا بأزواج النبي فقط**

**327_ الكامل في اتفاق أئمة اللغة أن الحمو في قول النبي الحمو الموت يدخل فيه أبو الزوج وتحرم خلوته بزوجة ابنه مع ذِكر خمسة وثلاثين ( 35 ) إماما منهم وبيان شدة ضعف من خالفهم وما تبعه من تبعات**

**328_ الكامل في تفصيل آية ( فقولا له قولا لينا ) وبيان أن ذلك لما دعاه أول مرة فلما لم يستجب لعنه ودعا عليه أن يموت كافرا وقال إنك مخلد في الجحيم والعذاب الأليم / 30 آية و40 أثر**

**329_ الكامل في أحاديث لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كِبر وما ورد في التكبر من نهي وذم ولعن ووعيد وفي التواضع من أمر وفضل ووعد / 360 حديث**

**330_ الكامل في تواتر حديث لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كِبر من ( 12 ) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر ( 50 ) إماما ممن صححوه واحتجوا به**

**331_ الكامل في أحاديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا أو ليسكت وما ورد في الصمت وحفظ اللسان من أمر وفضل ووعد وفي الثرثرة وكثرة الكلام من نهي وذم ووعيد / 380 حديث**

**332_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يجلس علي مائدة عليها خَمر من عشر ( 10 ) طرق عن النبي وذِكر عشرين ( 20 ) إماما ممن صححوه واحتجوا به**

**333_ الكامل في تواتر حديث نظر المؤمنين إلي الله في الجنة من خمسة وثلاثين ( 35 ) طريقا مختلفا إلي النبي**

**334_ الكامل في المقارنة بين حديث الآحاد اتخذوا من مصر جندا كثيفا وتفصيل إسناده وبيان أن فيه أربعة رواة مختلف فيهم اختلافا شديدا والحديث المشهور من خمس طرق دخل إبليس مصر فاستقر فيها والجمع بينهما**

**335_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن لله عبادا يضن بهم عن البلايا يحييهم في عافية ويميتهم في عافية ويدخلهم الجنة في عافية من ثمانية ( 8 ) طرق عن النبي**

**336_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي ( فمن شاء فليؤمن ومن شاء فليكفر ) أسلوب تهديد ووعيد وليس أسلوب تخيير مع ذِكر سبعين ( 70 ) صحابيا وإماما منهم**

**337_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ألم الموت أشد من ثلاث مائة ضربة بالسيف من خمس طرق عن النبي**

**338_ الكامل في أحاديث الخلفاء بعدي أبو بكر ثم عمر ثم عثمان وما ورد في تبشير النبي لهم بالخلافة من بعده / 80 حديث**

**339_ الكامل في أحاديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيحلون الحرام ويحرمون الحلال وهم أعظم الناس فتنة علي أمتي وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 30 حديث**

**340_ الكامل في أحاديث لا تزال طائفة من أمتي قائلة بأمر الله ظاهرة في الناس حتي تقوم الساعة وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 85 حديث**

**341_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يدخل الجنة ولد زنا من عشر ( 10 ) طرق عن النبي وجواب عائشة علي نفسها وبيان اختلاف الأئمة في تأويله وبيان عدم تفرد أبي هريرة بشئ من أحاديثه**

**342_ الكامل في أحاديث احترسوا من الناس بسوء الظن وإن من الحزم سوء الظن بالناس وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان ما لها من تأويل واعتبار / 20 حديث**

**343_ الكامل في أحاديث نهي النساء عن الخروج لسقي الماء ومداواة الجرحي وأن ما ورد في الإذن بذلك كان قبل نزول الحجاب ولقلة الرجال في أول الإسلام / 170 حديث**

**344_ الكامل في الآيات والأحاديث التي أدخلها بعضهم في الإعجاز العلمي ودلائل النبوة بالظن والخطأ والجهل مع تفصيل كل منها وبيان أسباب إخراجه من باب الإعجاز والدلائل / 1200 آية وحديث**

**345_ الكامل في أحاديث لا يمس المصحف إلا متوضئ ولا يقرأ الجُنُب شيئا من القرآن وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك مع ذِكر ( 100 ) صحابي وإمام منهم / 20 حديث و100 أثر**

**346_ الكامل في أحاديث أن قوله تعالي ( غير المغضوب ولا الضالين ) يعني اليهود والنصاري وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك مع ذِكر ( 50 ) صحابيا وإماما منهم وبيان أن الآية لم تحصر الغضب والضلال فيهم**

**347_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن ( تخافون نشوزهن ) و( يوطِئن فُرُشكم ) تعني عصيان المرأة لزوجها وإدخالها البيت من لا يرضاه وإن كان من محارمها وليس يعني الزنا مع ذِكر ( 90 ) صحابيا وإماما منهم**

**348_ الكامل في أحاديث من الفطرة الختان وتقليم الأظافر ونتف الإبط وإعفاء اللحية وقص الشارب وما ورد في ذلك من أمر وفضل ووعد وما في تركه من نهي وذم ووعيد / 140 حديث**

**349_ الكامل في أحاديث يأتي علي الناس زمان يصلون ويصومون وليس فيهم مؤمن وليخرجن الناس من دين الله أفواجا كما دخلوه أفواجا وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 100 حديث**

**350_ الكامل في أحاديث طلب العلم فريضة علي كل مسلم وإن الله يحاسب العبد فيقول العبد جهلت فيقول الله ألا تعلمت وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 300 حديث**

**351_ الكامل في آيات وأحاديث إن المنافق لا يستعمل من الدين إلا ما وافق هواه وما ورد من آيات وأحاديث في صفة النفاق ونعت المنافقين / 690 آية وحديث**

**352_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن السماوات والأرض مقارنة بكرسي الله كمثل حلقة خاتم في صحراء واسعة من عشر ( 10 ) طرق عن النبي**

**353_ الكامل في آيات وأحاديث المتقين مجتنبي الكبائر وما ورد فيهم من مدح وفضل ووعد والفاسقين مرتكبي الكبائر وما ورد فيهم من ذم ولعن ووعيد / 1450 آية وحديث**

**354_ الكامل في أحاديث لا ترجعوا بعدي كفارا يضرب بعضكم رقاب بعض وما ورد في القتل بغير حق من نهي وذم ولعن ووعيد مع بيان اختلاف الصحابة والأئمة في توبة القاتل / 570 حديث**

**355_ الكامل في أحاديث فضائل مكة والمدينة وما ورد فيهما من أحاديث في أشراط الساعة / 700 حديث**

**356_ الكامل في أحاديث صفة الملائكة وما ورد في أشكالهم وأحجامهم وملابسهم وأعمالهم وعباداتهم / 1000 حديث**

**357_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن المرجئة القائلين الإيمان إقرار دون عمل لعنهم الله علي لسان سبعين نبيا ويحشرهم مع الدجال من ( 35 ) طريقا إلي النبي**

**358_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أكثر من يتبع الدجال النساء من سبع ( 7 ) طرق عن النبي**

**359_ الكامل في تفاصيل حديث النبي في رجم ماعز لو سترته كان خيرا لك وبيان أن ذلك كان بعد إقامة حد الرجم عليه وليس قبله وبيان تأويله**

**360_ الكامل في تقريب ( صحيح مسلم ) بحذف الأسانيد والإبقاء علي ما فيه من روايات ومتون وألفاظ / نسخة مطابقة لصحيح مسلم محذوفة الرواة والأسانيد / مع بيان العصمة العملية لصحيح مسلم من الضعف والخطأ**

**361_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث سحر النبي من ( 12 ) طريقا وذِكر ( 140 ) إماما ممن صححوه والجواب عن حجج من نافق واتبع التضعيف المزاجي في رد الأحاديث**

**362_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث رضاع الكبير من ست ( 6 ) طرق عن النبي وذِكر ( 60 ) إماما ممن صححوه وبيان أنه منسوخ متروك العمل وشدة ضعف من خالف ذلك**

**363_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تجتمع أمتي علي ضلالة من ( 16 ) طريقا عن النبي مع بيان درجات الإجماع ومتي يُترك قول القِلّة**

**364_ الكامل في تقريب كتاب ( فضائل سيدة النساء بعد مريم فاطمة بنت رسول الله ) لابن شاهين وكتاب ( فضائل سورة الإخلاص ) للخلال بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث**

**365_ الكامل في تقريب كتاب ( البدع لابن وضاح ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 290 حديث وأثر**

**366_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اثنان فما فوقهما جماعة من ( 12 ) طريقا عن النبي وذِكر ( 20 ) إماما ممن احتجوا به**

**367_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن لا نكاح إلا بوليّ مع ذِكر ( 150 ) صحابي وإمام منهم وبيان شدة ضعف من شذ وخالف في ذلك**

**368_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أبغض الحلال إلي الله الطلاق وأيما امرأة سألت زوجها طلاقا من غير ضرر فحرام عليها رائحة الجنة من ( 25 ) طريقا عن النبي مع بحث مُفصّل في حديث الطلاق يهتز له العرش وتحسينه**

**369_ الكامل في تقريب كتاب ( السنة لعبد الله بن أحمد بن حنبل ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1500 حديث وأثر**

**370_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن القدرية القائلين قدّر الله الخير ولم يقدر الشر هم مجوس هذه الأمة وليس لهم في الإسلام نصيب ولا تنالهم شفاعتي وهم شيعة الدجال من ثمانين ( 80 ) طريقا عن النبي**

**371_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن عرش الله فوق سماواته له أطيط كأطيط الرَّحل الجديد من ثِقله من خمس طرق عن النبي وذِكر ثلاثين إماما ممن صححوه واحتجوا به**

**372_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أحسنوا أكفان موتاكم فإنهم يتزاورون فيها في قبورهم من سبع ( 7 ) طرق عن النبي**

**373_ الكامل فيما اتفق عليه الصحابة والأئمة من مسائل الوضوء والتيمم والمسح علي الخفين / 100 مسألة**

**374_ الكامل في تواتر حديث من كذب عليَّ متعمدا فليتبوأ مقعده من النار من ( 50 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اختلاف الأئمة في كفر فاعله وبيان كثرة ما يقع من ذلك في الغناء والتمثيل**

**375_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث امرؤ القيس صاحب لواء الشعراء إلي النار من سبع ( 7 ) طرق عن النبي وبيان تأويله**

**376_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أمر النبي علياً بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين من عشرين ( 20 ) طريقا عن النبي وبيان كذب ابن تيمية فيما نقل عن الأئمة من تكذيبه**

**377_ الكامل في تواتر حديث ذكاة الجنين ذكاة أمه من ( 11 ) طريقا مختلفا إلي النبي**

**378_ الكامل في تواتر حديث تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا بعدي كتاب الله وعترتي من ( 13 ) طريقا مختلفا إلي النبي وذِكر ( 35 ) إماما ممن صححوه واحتجوا به**

**379_ الكامل في بيان كذب نسبة كتاب ( نواضر الإيك ) للإمام السيوطي مع بيان أن التصريـح بالفحش والبذاء فسق مستوجب للعقوبة والتعزير**

**380_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث شهر رمضان أوله رحمة وأوسطه مغفرة وآخره عتق من النار من ثلاث طرق عن النبي**

**381_ الكامل في تواتر حديث من قُتِل دون ماله فهو شهيد من خمسة وعشرين ( 25 ) طريقا مختلفا إلي النبي**

**382_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يحرّم من الرضاع إلا ما فتق الأمعاء في الحولين قبل الفطام من ( 16 ) طريقا عن النبي**

**383_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أتت امرأة للنبي فقالت إن ابنتي مرضت فسقط شعرها أفأصل فيه فلعن الواصلة والموصولة من عشر ( 10 ) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك**

**384_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وقع علي ذات مَحرم فاقتلوه من تسع ( 9 ) طرق عن النبي وبيان شدة ضعف من خالف ذلك وما تبعه من استحلال لأفحش الكبائر**

385_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز تزويج الأب ابنته الصغيرة دون أن يشاورها وأن قوله تعالي ( اللائي لم يحِضن ) يعني الصغيرات مع ذِكر ( 180 ) صحابي وإمام منهم وبيان عادة الحدثاء الأغرار في اتهام أصحاب النبي وأئمة المسلمين

386_ الكامل في الأحاديث الناقضة والمخصصة لحديث إن شاء عذبه وإن شاء غفر له وأن ذلك فيما لا يتعلق بحقوق الناس وفيما لا يصرّ عليه ويجاهر به صاحبه مع بيان شدة ضعف دلالة حديث قاتل المائة / 640 حديث

387_ الكامل في تقريب ( المستدرك علي الصحيحين ) لابن البيع الحاكم بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان أن نسبة الصحيح فيه ( 99 % ) من أحاديثه / 8800 حديث وأثر

388_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عبد الرحمن بن عوف يدخل الجنة حبوا من تسع ( 9 ) طرق عن النبي وبيان كذب ما نُقل عن الإمام أحمد من تكذيبه وبيان اتباع من ضعّفوه للنقد المزاجي

389_ الكامل في أحاديث من كتم علما فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل الله من عمله شيئا مع بيان أشهر عشر طرق يستعملها أهل النفاق والفسق في تحريف الدلائل / 570 آية وحديث

390_ الكامل في إثبات أن حديث انشقاق القمر لا يرويه إلا صحابي واحد فقط وبيان الخلاف في آية ( انشق القمر ) وبيان أثر ذلك علي إخراج انشقاق القمر من مسائل الإعجاز

391_ الكامل في تفاصيل حديث علي كل سُلامي من الإنسان صدقة وبيان الاختلاف الشديد الوارد في ألفاظه بين عظم ومفصل وعضو ومنسم ومِيسم وبيان أثر ذلك علي إخراجه من مسائل الإعجاز

392_ الكامل في إثبات أن حديث ما أكرمهن إلا كريم ولا أهانهن إلا لئيم حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف جدا ومكذوب وبيان عادة بعض مستعملِيه في ترك المتواتر والاحتجاج بالمكذوب

393_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ثمن المغنية سحت وسماعها حرام من ( 16 ) طريقا عن النبي وبيان عدم اختلاف الصحابة والأئمة في المغنيات

394_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث علقوا السوط حيث يراه أهل البيت فإنه لهم أدب وإذا عصينكم في معروف فاضربوهن ضربا غير مبرح من ثلاثين ( 30 ) طريقا عن النبي

395_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حرّم النبي المعازف والمزامير ولعن صاحبها وقال أمرني ربي بكسرها من عشرين ( 20 ) طريقا عن النبي

396_ الكامل في تفصيل قوله تعالي عن فرعون ( ننجيك ببدنك لتكون لمن خلفك آية ) وبيان أن المراد بها نخرجك من البحر ليري موتك بنو إسرائيل مع ذِكر ( 50 ) صحابيا وإماما قالوا بذلك وأن الآية لا تدخل في مسائل الإعجاز

397_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي ( وتقلبك في الساجدين ) تعني صلاتك في جماعة المسلمين مع ذِكر ( 50 ) صحابيا وإماما منهم وبيان أن ليس لها علاقة بآباء النبي وبيان عادة البعض بالغلو في الأنبياء

**398_ الكامل في تقريب ( تفسير عبد الرزاق الصنعاني ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 3700 حديث وأثر**

**399_ الكامل في بيان اختلاف الصحابة والأئمة في معني فواتح السور ( الم حم عسق ص ق المص المر كهيعص طه يس طس طسم ن ) علي عشرين ( 20 ) قولا وبيان أثر ذلك علي إخراجها من مسائل الإعجاز والدلائل**

**400_ الكامل في أحاديث الغيرة من الإيمان وقلة الغيرة من النفاق ولا يدخل الجنة ديوث ولعن الله المحلل والمحلل له وما ورد في ذلك المعني من أحاديث / 80 حديث**

**401_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية ( لستَ عليهم بمسيطر ) منسوخة ليس عليها عمل بالكلية مع ذِكر ( 270 ) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في ترك المحكم والاحتجاج بالمنسوخ / 800 حديث وأثر**

**402_ الكامل في تفصيل آية ( فأغشيناهم فهم لا يبصرون ) وأن المراد بها صرفهم عن الإسلام وأن لا علاقة لها بالهجرة وأن الحديث الوارد بذلك حديث آحاد مختلف فيه بين حسن وضعيف / 50 أثر**

**403_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا قصاص علي الأب الذي يقتل ابنه متعمدا من ثمانية طرق عن النبي وبيان أن جمهور الصحابة والأئمة علي العمل بهذا الحديث**

**404_ الكامل في تواتر حديث النهي عن الاستغفار لأبي طالب وأنه في ضحضاح من النار من ( 15 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان أثر ذلك علي من دون أبي طالب بالأضعاف**

**405_ الكامل في تفصيل حديث إذا قال الرجل هلك الناس فهو أهلكهم وبيان أن ذلك إذا كان علي سبيل التكبر والعجب وجواز قولها لما يري من قبيح أعمال الناس ومعاصيهم / 60 حديث وأثر**

**406_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الرقدة علي البطن ضجعة جهنمية يبغضها الله من سبع طرق عن النبي وذِكر ( 15 ) إماما ممن صححوه واحتجوا به**

**407_ الكامل في إثبات أن العلة في عدة النساء تعبدية محضة وأن استبراء الرحم علة فرعية في بعض الحالات بعشرة أدلة متفق عليها وبيان أثر ذلك علي مصطلح الضرورات الخمس / 90 حديث وإجماع**

**408_ الكامل في آيات وأحاديث إن الله علي عرشه فوق السماوات السبع / 370 آية وحديث**

**409_ الكامل في مراسيل الحسن البصري / جمع لمرسلات الحسن البصري مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 700 حديث**

**410_ الكامل في أحاديث المعاملات المالية وما ورد فيها من أحكام مع بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة بيع الخمر وشرائها والتجارة فيها وبيان جواز عمليات زرع الأعضاء / 1200 حديث**

**411_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة ( 7000 ) إسناد**

**412_ الكامل في تقريب كتاب ( التوحيد وإثبات صفات الرب لابن خزيمة ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 450 حديث وأثر**

**413_ الكامل في تقريب كتاب ( الصفات للدارقطني ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 50 حديث وأثر**

**414_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أتاني ربي في أحسن صورة فوضع كفه علي كتفي فوجدت برد أنامله بين ثديَّ من ( 18 ) طريقا عن النبي وذِكر ( 25 ) إماما ممن صححوه منهم البخاري وابن حنبل والترمذي**

**415_ الكامل في أحاديث التساهل في الدين وما ورد فيه من ذم ولعن ووعيد وحدود وعقوبات مع بيان الدلائل الناقضة لمصطلح الوسط / 4100 حديث**

**416_ الكامل في بيان أن حديث النساء شقائق الرجال حديث آحاد مُختَلف فيه بين حسن وضعيف وبيان سبب وروده وبيان عادة الحدثاء في نقض المتواتر والتناقض في استعمال أحاديث الآحاد**

**417_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن أبناء الأمَة المملوكة يصيرون عبيدا مملوكين لمالِك أمِّهم وإن كان أبوهم حرا مع ذِكر ( 120 ) صحابيا وإماما منهم**

**418_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ترك المِراء من ( 16 ) طريقا عن النبي وبيان أن ذلك في جدال الهوي والباطل وبيان كذب القائل لا إنكار في مسائل الخلاف وثبوت إجماع الصحابة والأئمة علي خلاف ذلك / 100 حديث وأثر**

**419_ الكامل في رواة الحديث النبوي من بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الأول / عشرة آلاف ( 10,000 ) راوي**

**420_ الكامل في آثار الصحابة والأئمة الدالة علي جواز الاستمناء وعلي وجوبه عند خوف الزنا وبيان اتفاق القائلين بمنعه أنه من الصغائر / 40 أثر**

**421_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد السارق قطع يده اليمني ثم رجله اليسري مع ذِكر ( 150 ) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء الأغرار في اتهام أصحاب النبي وأئمة المسلمين بالجهالة ونقض الدين**

**422_ الكامل في أحاديث من سبَّ أصحاب النبي فهو منافق عليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ولا يقبل الله من عمله شيئا وبيان أسلوب الحدثاء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين / 250 حديث**

**423_ الكامل في بيان اختلاف الأئمة في تعريف النكاح وأنه يقع علي عقد النكاح دون الجِماع والوطء وبيان أثر ذلك علي نكاح التحليل وفحش العامِلين به / 40 أثر**

**424_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث أُمِرتُ أن أقاتل الناس وقولهم لا يُقبَل من المشركين إلا الإسلام أو القتل ومن غيرهم الإسلام أو الجزية والصَّغَار مع ذِكر ( 260 ) صحابيا وإماما منهم و( 900 ) مثال من آثارهم وأقوالهم**

**425_ الكامل في اتفاق أكثر الأئمة أن الشيطان ألقي علي لسان النبي تلك الغَرانِيق العُلَي شفاعتهن تُرتَجي ثم أحكم الله آياته وذِكر ( 60 ) إماما منهم وبيان شدة ضعف من خالفهم وبيان عادة المتعنتين في اتهام مُخالِفيهم وإن كانوا أكابر أئمة الدين**

**426_ الكامل في أحاديث لا يسمع بي يهودي ولا نصراني ثم لا يؤمن بالذي أرسلت به إلا كان كافرا من أصحاب النار مع بيان اتفاق الصحابة والأئمة علي جواز إطلاق لفظ المشركين علي أهل الكتاب / 250 آية وحديث و30 أثر**

**427_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 380 ) صحابيا وإماما منهم و( 750 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة**

**428_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من لم يؤمن بمحمد رسول الله فهو كافر مشرك وإن آمن بمن سواه من الرسل وأن ذلك مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 240 ) صحابيا وإماما منهم و( 500 ) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة المنافقين في تحريف القرآن بالجدل**

**429_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الأئمة من قريش والناس تبع لهم من خمسين ( 50 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به وبيان شدة ضعف المعتزلة في جمع طرق الأحاديث وتعمد خلافها**

**430_ الكامل في آيات وأحاديث لا يأمن مكر الله إلا الكافرون والويل للمُصِرِّين علي الكبائر وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان معني قول الأئمة المعاصي بريد الكفر / 700 آية وحديث**

**431_ الكامل في أقوال الصحابة والأئمة في آية ( ماء دافق يخرج من بين الصلب والترائب ) ومخالفة ذلك للمقطوع به طبيا أنه لا يخرج من الظهر والرقبة وبيان تأويل الآية وأثر ذلك علي مزاعم الإعجاز العلمي / 120 أثر**

**432_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نسج العنكبوت علي باب الغار من ست طرق وبيان اختلاف الأئمة فيه بين حسن وضعيف وأثر ذلك علي إخراجه من مسائل الإعجاز والدلائل**

**433_ الكامل في إثبات أن حديث اذهبوا فأنتم الطلقاء حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب وبيان أن الطلقاء أسلموا يوم فتح مكة وأثر ذلك علي احتجاج الحدثاء بالمكذوب وترك المتواتر المُجمَع عليه**

**434_ الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني عشرون ألف ( 20,000 ) راوي**

**435_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية واضربوهن تعني الضرب الجسدي المعروف وليس المجازي وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 230 ) صحابيا وإماما منهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة**

**436_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي حرمة المعازف والغناء وفسق فاعلها مع ذِكر ( 230 ) صحابيا وإماما منهم وبيان كذب وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك**

**437_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن حد الردة بقتل من يرتد عن الإسلام بقول أو فعل حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 360 ) صحابيا وإماما منهم و( 640 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة**

**438_ الكامل في أحاديث بُعِثتُ بين جاهليتين أخراهما شرٌّ من أولاهما ويأتي زمان يصير المنكر معروفا والمعروف منكرا ويتكلم الفاسق التافه في أمر العامة وبيان عادة المنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتفخيم والتعظيم / 1050 حديث**

**439_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن الكافرين والمشركين مخلدون في النار ولا يخرجون منها إلي الجنة أبدا وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة مع بيان خبث المنافقين الذين وصفوا الله بالكذب والعبث / 480 آية وحديث وأثر**

**440_ الكامل في إثبات أن حديث أنتم أعلم بأمور دنياكم غير متواتر ولا يرويه إلا ثلاثة من الصحابة وبيان بشاعة وغباء استعمال المنافقين لهذا الحديث في تكذيب القرآن والمتواتر من السنن والأحكام**

**441_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن من سبَّ النبي أو انتقصه يجب قتله مسلما كان أو كافرا وأن ذلك حكم معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 430 ) صحابيا وإماما منهم و( 1000 ) مثال من آثارهم وأقوالهم مع بيان سبعة أمور قاضية بأن تمثيل النبي كفر أكبر**

**442_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤتَي بالموت في صورة كبش فيُذبَح من ( 20 ) طريقا وذِكر ( 90 ) إماما ممن صححوه مع بيان خبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة**

**443_ الكامل في إثبات أن حديث ما التفت يمينا ولا شمالا يوم أحد إلا وأري أم عمارة تقاتل دوني حديث آحاد مختلف فيه بين ضعيف ومتروك ومكذوب وأثر ذلك علي تمحك الحدثاء بالاحتجاج بالمكذوب وترك المتواتر**

**444_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من قام ليلتي العيد بالصلاة لم يمت قلبه يوم تموت القلوب من ست طرق عن النبي وبيان تعنت من زعم أنه حديث متروك**

**445_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن الحائض لا تمس المصحف ولا تقرأ شيئا من القرآن مع ذِكر ( 200 ) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة ضعف من شذ وخالف في ذلك**

**446_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب الحجاب والجلباب علي المرأة واستحباب تغطية الوجه ووجوب ذلك إن كان عليه زينة وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة مع ذِكر ( 680 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم**

**447_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي الاحتجاج بحديث أيما امرأة تعطرت فمرت برجال فيجدوا ريحها فهي زانية وأن ذلك حكم متواتر مقطوع به مع ذِكر ( 500 ) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان دخول ما يكون أشد من التعطر في ذلك**

**448_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة المرأة في بيتها خيرٌ من صلاتها في المسجد من ( 21 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وكراهة خروجها لغير ضرورة مع ذِكر ( 170 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم**

**449_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي أناس يقيسون الأمور برأيهم فيهدم الإسلام من ( 40 ) طريقا وبيان عادة المنافقين في نقض القرآن وهدم السنن وتكذيب المتواتر بإدخال الاحتمالات المجردة بالمزاج والهوي**

**450_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر من ( 15 ) طريقا عن النبي وذِكر ( 60 ) إماما ممن صححوه واحتجوا به**

**451_ الكامل في أحاديث لا تَشَبَّهوا باليهود والنصاري ومن تشبه بقوم فهو منهم وما ورد في التشبه بالكافرين من نهي وذم ووعيد / 180 حديث**

**452_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ويلٌ للأعقاب من النار من ( 22 ) طريقا عن النبي وذِكر ( 100 ) إمام ممن صححوه واحتجوا به**

**453_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث زُر غِبّاً تزدد حُباً من ( 20 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف**

**454_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغي الثالث ولا يملأ جوفه إلا التراب من ( 35 ) طريقا عن النبي**

**455_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المؤمن يأكل في معيٍّ واحد والكافر يأكل في سبعة أمعاء من ( 35 ) طريقا عن النبي وبيان معناه**

**456_ الكامل في أحاديث من سمع نداء الصلاة فلم يأت المسجد فلا صلاة له والأحاديث الدالة علي وجوب صلاة الجماعة وبيان كذب وبلادة من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك / 70 حديث**

**457_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا صلاة لجار المسجد إلا في المسجد وقول النبي لرجل أعمي لا أجد لك رخصة في ترك صلاة الجماعة من ( 30 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف**

**458_ الكامل في تواتر حديث القيام عند مرور الجنازة عن خمسة عشر ( 15 ) صحابيا عن النبي وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء**

**459_ الكامل في تقريب كتاب ( السنة لابن أبي عاصم ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1500 حديث**

**460_ الكامل في تقريب ( صحيح البخاري ) بحذف الأسانيد والإبقاء علي ما فيه من روايات ومتون وأحكام / نسخة مطابقة لصحيح البخاري محذوفة الرواة والأسانيد / مع بيان العصمة العملية لصحيح البخاري من الضعف والخطأ**

**461_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لو كنتُ متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا من ( 29 ) طريقا عن النبي وذِكر ( 80 ) إماما ممن صححوه واحتجوا به**

**462_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نضَّر الله امرأ سمع مني حديثا فبلغه من ( 39 ) طريقا عن النبي وبيان أن الأصل في القرآن والسنن السماع وليس الكتابة وخبث المنافقين الذين يردون السنن مع عدم استطاعتهم إثبات تواتر القرآن عن جميع الصحابة**

**463_ الكامل في بيان اختلاف الأئمة في صوت المرأة أعورة هو أم لا واتفاقهم علي حرمة رفع المرأة صوتها بتنغيم ولو بالأذان وقراءة القرآن مع ذِكر ( 130 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء في اتهام مُخالِفيهم وإن كانوا أكابر أئمة الدين**

**464_ الكامل في أحاديث الشفاعة وإخراج المُذنبِين من المسلمين من النار بعد عذابهم وبيان عدم ورود حديث بالشفاعة لهم لعدم إدخالهم النار بالكلية وبيان معني ذرة من إيمان / 250 حديث**

**465_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنا وعلي بن أبي طالب من شجرة واحدة من سبع ( 7 ) طرق عن النبي وبيان تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب**

466_ الكامل في إثبات أن إسماعيل بن أبي أويس ثقة مطلقا وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه وبيان سبب تمحك الحدثاء بتضعيف هذا الراوي وأمثاله

467_ الكامل في إثبات أن نعيم بن حماد ثقة مطلقا وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه وبيان سبب تمحك الحدثاء بتضعيف هذا الراوي وأمثاله

468_ الكامل في تقريب كتاب ( أخلاق النبي لأبي الشيخ الأصبهاني ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 850 حديث / وبيان كذب من زعم أن النبي صافح امرأة وقاس علي ذلك

469_ الكامل في ذِكر ( 300 ) إمام ممن رووا وصححوا حديث أمِرتُ أن أقاتل الناس مع بيان عادة الحدثاء في تعصيب الجناية علي أحد الأئمة وتعمد إخفاء موافقة جميع الأئمة له لتسهيل إنكار السنن وهدم المتواتر

470_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لموتي المشركين يوم بدر إنهم ليسمعون ما أقول من ( 15 ) طريقا عن سبعة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة في حفظها وتأويلها وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء

471_ الكامل في إثبات أن شهر بن حوشب ثقة مطلقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه

472_ الكامل في إثبات أن محمد بن إسحاق ثقة مطلقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه ينزل عن درجة الثقة وسبب كلام الإمام مالك فيه وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه

**473_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا رأيتم معاوية علي منبري فاقتلوه من ست ( 6 ) طرق عن النبي وبيان أنه معاوية بن تابوه وليس معاوية بن أبي سفيان وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب**

**474_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة من ثلاث وثلاثين ( 33 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف**

**475_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استشهد رجل في سبيل الله مع رسول الله فقال النبي كلا إني رأيته في النار بسبب عباءة سرقها من ( 14 ) طريقا عن النبي وبيان أثر ذلك علي نقض القائل إن شاء عذبهم وإن شاء غفر لهم**

**476_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن آية ( إن الذين آمنوا والذين هادوا والنصاري والصابئين ) نزلت في من مات قبل بعثة النبي محمد وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء في تكذيب القرآن وهدم المتواتر واتهام الأئمة / 800 آية وحديث وأثر**

**477_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا التقي الختانان فقد وجب الغُسل من اثنتين وثلاثين ( 32 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ذلك وأن ما قبله منسوخ**

**478_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من أتي كاهنا أو عرَّافا فصدقه فقد كفر ولا تُقبَل له صلاة أربعين ليلة من ( 17 ) طريقا عن النبي وذِكر خمسين ( 50 ) إماما ممن صححوه واحتجوا به**

**479_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث تخليل اللحية في الوضوء من تسع وعشرين ( 29 ) طريقا عن أربعة عشر ( 14 ) صحابيا عن النبي**

**480_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث شيبتني هود وأخواتها من اثنتي عشرة ( 12 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف**

**481_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تتكلموا في القَدَر من ( 26 ) طريقا عن النبي وبيان سبب ذلك للعجز عن السؤال القائل لماذا خلق الله بعض العباد مع علمه بأنهم يعصون ويكفرون وأنه مدخلهم النار علي ذلك مع قدرته علي تغيير خلقتهم أو عدم خلقهم من الأصل**

**482_ الكامل في تقريب ( سنن أبي داود ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 5200 حديث وأثر / وبيان أن نسبة الأحاديث الصحيحة في السنن الخمسة تسعة وتسعون ونصف بالمائة ( 99.5 % )**

**483_ الكامل في تقريب كتاب ( الأربعون حديثا للآجري ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 45 حديث وأثر**

**484_ الكامل في تقريب كتاب ( المنتخب من كتاب أزواج النبي للزبير بن بكار ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان اتفاق الأئمة أن مارية أم إبراهيم كانت مسلمة وبيان كذب وفحش من زعم خلاف ذلك / 110 حديث وأثر**

**485_ الكامل في تقريب ( صحيفة همام بن منبه ) و( نسخة طالوت بن عباد ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 240 حديث وأثر**

**486_ الكامل في تقريب ( جزء رفع اليدين في الصلاة للبخاري ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 115 حديث وأثر**

**487_ الكامل في تقريب كتاب ( البعث لابن أبي داود ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 80 حديث وأثر**

**488_ الكامل في تقريب كتاب ( أحكام العيدين للفريابي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 180 حديث وأثر**

**489_ الكامل في تقريب كتاب ( الرد علي الجهمية للدارمي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 200 حديث وأثر**

**490_ الكامل في تقريب كتاب ( الذرية الطاهرة للدولابي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 230 حديث وأثر**

**491_ الكامل في تقريب كتاب ( الأوائل لأبي عروبة ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 170 حديث وأثر**

492_ الكامل في تقريب كتاب ( حياة الأنبياء في قبورهم للبيهقي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 20 حديث وأثر

493_ الكامل في تقريب كتاب ( الحوض والكوثر لبقي بن مخلد ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث / وبيان بلادة وخبث المنافقين الذين ينكرون نزول القرآن والسنن علي أكثر من حرف

494_ الكامل في تقريب كتاب ( العلم لزهير بن حرب ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 160 حديث وأثر

495_ الكامل في تقريب كتاب ( فضائل الرمي وتعليمه للطبراني ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث وأثر

496_ الكامل في تقريب كتاب ( القناعة لابن السني ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث وأثر

497_ الكامل في تقريب كتاب ( النزول للدارقطني ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث

498_ الكامل في تقريب كتاب ( إكرام الضيف لإبراهيم الحربي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 130 حديث وأثر

**499_ الكامل في تقريب كتاب ( الزهد لأسد بن موسي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 100 حديث وأثر**

**500_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث قول النبي لو شِئتُ لأجرَي الله معي جبال الذهب والفضة من ( 25 ) طريقا عن النبي وبيان دلالة ذلك علي زعم الحدثاء كذباً أن الزهد يكون في القلب وليس اليد**

**501_ الكامل في بيان اتفاق الأئمة علي الاحتجاج بالرواة الثقات من أهل البدع كالخوارج والقدرية والمرجئة وغيرهم بذِكر مائة ( 100 ) راوٍ منهم وبيان الاختلاف بين الفاسق بالكبائر والفاسق بالتأويل**

**502_ الكامل في تقريب ( مسند أحمد بن حنبل ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / ثلاثة آلاف ( 3,000 ) حديث**

**503_ الكامل في بيان إنكار عائشة لقراءة متواترة في آية ( وظنوا أنهم قد كُذِبُوا ) وبيان أثر ذلك علي ضعف تأويلها ومن تبعها وشدة خطأ إنكارهم علي بعض أصحاب النبي مع بيان أقوال الأئمة في تأويل الآية / 150 أثر**

**504_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث ما أسْكَر شرب الكثير منه فالشَّربة الواحدة منه حرام وإن لم تُسكِر مع ذِكر ( 180 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة بلادة وفُحشِ من شذ وخالف في ذلك وأثرهم في هدم المتواتر وتكذيب الصحابة**

**505_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي ( أمة وسطا ) يعني عدولا غير فاسقين مع ذِكر ( 180 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي كذب الحدثاء في الاحتجاج بهذه الآية علي تحريف القرآن وهدم المتواتر بدعوي الوسطية**

**506_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها الجورقاني في ( الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاهير ) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان أشهر الأئمة المتعنتين في جرح الرواة / 560 حديث و70 أثر**

**507_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها ( ابن حبان في الثقات ) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 370 حديث**

**508_ الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث كان النبي إذا خطب علا صوته واشتد غضبه كأنه مُنذِر جيش مع ذِكر ( 80 ) مثالا من آثارهم وأقوالهم وبيان أثر ذلك علي عادة الحدثاء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها**

**509_ الكامل في هدم كتاب ( قبول الأخبار ومعرفة الرجال لعبد الله الكعبي ) وبيان أنه كان ينكر علم الله وقدرته وبيان أثر ذلك علي نقض اعتماد الحدثاء والمعتزلة علي كتب كبرائهم في ترك السنن والأحاديث**

**510_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نهي النبي عن المشي في النعل الواحدة من إحدي عشرة ( 11 ) طريقا عن خمسة من الصحابة وإنكارهم علي عائشة وبيان عادة المنافقين في التمحك بالزلات والأخطاء**

511_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من مسَّ فَرجَه فليتوضأ من ( 24 ) طريقا عن النبي وبيان ضعف من زعم أنه حديث منسوخ

512_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الصحة والفراغ نعمتان مغبونٌ فيهما كثير من الناس ولا تزول قدما عبد يوم القيامة حتي يُسأَل عن عمره فيما أفناه من ( 15 ) طريقا عن النبي وبيان أن ربع ساعة في اليوم لمدة عشرين عاما تساوي ( 1800 ) ساعة

513_ الكامل في تقريب ( تفسير ابن أبي حاتم ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / أربعة آلاف ( 4,000 ) حديث وأثر

514_ الكامل في تقريب ( جامع البيان عن تأويل آي القرآن / تفسير الإمام الأعظم أبو جعفر الطبري ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / 800 حديث وأثر

515_ الكامل في تقريب ( مسند أحمد بن حنبل ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني ستة آلاف ( 6,000 ) حديث

516_ الكامل في أحاديث الكوثر والحوض وما ورد في صفته وبيان أنه ثبت من رواية سبعة وخمسين ( 57 ) صحابيا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي

**517_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اللهم اجعل معاوية بن أبي سفيان هاديا مهديا واهدِ به وعلِّمه الكتاب والحساب وقِهِ العذاب من ( 15 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف**

**518_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا جاءكم من ترضون دينه وخُلُقَه فزوِّجوه من ثمان ( 8 ) طرق عن النبي وبيان عادة الحدثاء في انتقاء ما يعجبهم من الأحكام وترك ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي والتمحك في ألفاظ تكريم المرأة**

**519_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث فضل عائشة علي النساء كفضل الثريد علي سائر الطعام من ( 13 ) طريقا عن النبي وبيان ضعف هذا اللفظ في الفضل مقارنة بالأحاديث الواردة في فضائل الصحابة كأبي بكر وعمر وعلي وأبي هريرة وابن عباس وغيرهم**

**520_ الكامل في أسانيد وتصحيح قول ابن مسعود لأناس يذكرون الله جماعةً في الثلث الأخير من الليل أنتم علي بدعة ضلالة أو أنكم أهدي من محمدٍ وأصحابه من ( 14 ) طريقا وبيان شدة أثر ذلك علي من زعم أن في الدين بدعة حسنة**

**521_ الكامل في أحاديث نزول عيسي ابن مريم قبل قيام الساعة وأنه يقتل الدجال وبيان أنه ثبت من رواية أربعة وعشرين ( 24 ) صحابيا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي**

**522_ الكامل في أحاديث الدجال وما ورد في صفته وخروجه قبل يوم القيامة وبيان تواترها وثبوتها عن ثلاثة وستين ( 63 ) صحابيا عن النبي وبيان شدة بلادة من نافق وزعم أن الدجال ليس شخصا بعينه / 360 حديث**

**523_ الكامل في أحاديث المهدي وما ورد في صفته وأنه من ذرية فاطمة بنت النبي وبيان أنها ثبتت من رواية عشرين ( 20 ) صحابيا وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم وينكرون ما لا يعجبهم بالمزاج والهوي**

**524_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من بلغه عن الله ثواب علي عمل فعمله رجاء ذلك الثواب أعطاه الله إياه وإن لم يكن كذلك من خمس طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب**

**525_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث موتي من أعظم المصائب من تسع ( 9 ) طرق عن النبي وبيان شدة بلادة وفحش من نافق وزعم أن موت النبي نعمة وفائدة لتقليل الواجبات والأحكام**

**526_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عِفُّوا تعِفُّ نساؤكم من ست ( 6 ) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب**

**527_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من وسَّع علي عياله يوم عاشوراء وسَّع الله عليه سائر سنَتِه من سبع ( 7 ) طرق عن النبي وذِكر عشرة ( 10 ) أئمة ممن صححوه وبيان شدة تعنت من تَبِع ابن تيمية وابن الجوزي في تكذيبه**

**528_ الكامل في تقريب ( مسند أحمد بن حنبل ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة تسعة آلاف ( 9,000 ) حديث**

**529_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تُوطَأ حاملٌ حرةً كانت أو مملوكة حتي تضع حملها من ( 24 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وعلي حرمة نكاحها قبل وضع الحمل**

**530_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود والنصاري اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد من ( 24 ) طريقا عن النبي وبيان اختلاف الصحابة والأئمة في الصلاة في تلك المساجد بين التحريم والكراهة**

**531_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لعن الله اليهود حرَّم الله عليهم الشحوم فأذابوها وباعوها وأكلوا ثمنها من ( 16 ) طريقا عن النبي وبيان دخول الحدثاء هادِمِي المتواتر ومستحلي الكبائر بالتحايل في قوله تعالي ( يخادعون الله )**

**532_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من فاتته صلاة فليصلها ودَيْنُ الله أحقُّ أن يُقضَي من ( 33 ) طريقا عن النبي وبيان شدة ضعف من شذ وخالف وقال بعدم وجوب قضاء الصلوات المتروكة عمدا**

**533_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تصوم المرأة في غير رمضان إلا بإذن زوجها من ثلاث عشرة ( 13 ) طريقا عن النبي وذِكر خمسة وستين ( 65 ) إماما ممن صححوه واحتجوا به**

**534_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إزرة المؤمن إلي نصف الساق من ( 19 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي أن ذلك لا ينزل عن درجة الاستحباب وبيان أثر ذلك علي عادة الحدثاء والمنافقين في تقبيح السنن وتبغيض العاملين بها**

**535_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كان النبي يتخوف علي أمته قوما يتخذون القرآن مزامير يقدمون الرجل ليس بأفقههم ليغنيهم به غناء من إحدي عشرة ( 11 ) طريقا وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك أو مكذوب**

**536_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنزل القرآن علي سبعة أحرف من ( 31 ) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي بلادة وخبث المنافقين الذين ينكرون نزول الأحاديث والسنن علي أكثر من حرف**

**537_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث دخلت امرأة النار في قطة حبستها حتي ماتت من ( 19 ) طريقا عن ثمانية ( 8 ) من الصحابة عن النبي وبيان شدة ضعف وخطأ تأويل عائشة فيه**

**538_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث سد أبواب المسجد إلا باب علي بن أبي طالب من ( 15 ) طريقا عن النبي وذِكر ( 20 ) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت وجهالة من تَبِع ابن تيمية وابن الجوزي في تكذيبه**

**539_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا اجتمعت الجمعة والعيد في يوم واحد من عشر ( 10 ) طرق عن النبي وذِكر عشرة أئمة ممن صححوه منهم ابن المديني وابن الجارود وابن البيع الحاكم وبيان اختلاف الأئمة في تأويله**

**540_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عدم الجهر ببسم الله الرحمن الرحيم من ( 16 ) طريقا عن النبي ونصرة الإمام مسلم في تصحيحه وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم ضعفه وشذوذه**

**541_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث النهي عن تخصيص يوم الجمعة بالصيام من أربع وعشرين ( 24 ) طريقا عن النبي وبيان عدم كراهته إن وافق صيامه صوما يعتاده**

**542_ الكامل في تواتر حديث أفطر الحاجم والمحجوم من ( 23 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان شدة نفاق وبلادة من زعم أنه ضعيف مع ذِكر أشهرهم**

**543_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله من ست ( 6 ) طرق عن النبي وبيان شدة نفاق وبلادة من أدخل الفاسقين والمنافقين في ذلك**

**544_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث البلاء مُوَكَّلٌ بالقول من سبع ( 7 ) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه متروك أو مكذوب**

**545_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث داووا مرضاكم بالصدقة من عشر ( 10 ) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه متروك أو مكذوب**

**546_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من عادَي لي وليّاً فقد آذنتُه بالحرب من عشر ( 10 ) طرق عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في محاربة أصحاب النبي وأئمة المسلمين واتهامهم بالجهالة ونقض الدين**

547_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حُبُّك الشئ يُعمِي ويُصِمّ من خمس ( 5 ) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه متروك أو مكذوب

548_ الكامل في تواتر حديث يُنضَح الثوب من بول الغلام ويُغسَل من بول الأنثي من ( 13 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان أن ذلك في الرضيع الذي لا يأكل الطعام

549_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الفقر أسرع إلي من يحبني من خمس عشرة ( 15 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت وجهالة من زعم أنه ضعيف وبيان تأويله

550_ الكامل في تقريب ( مسند أحمد بن حنبل ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الرابع / مجموع الأجزاء الأربعة اثنا عشر ألف ( 12,000 ) حديث

551_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بقول رسول الله من رأي منكم منكرا فليغيّره بيده وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 4500 حديث وإجماع وأثر

552_ الكامل في تواتر حديث دخل ثلاثة غارا فأغلقته صخرة من ( 18 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي إثبات كرامات الأولياء وبيان شدة نفاق وجهالة من خالفهم

553_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم زواج المسلمة من يهودي أو نصراني وعلي إبطاله إن وقع وأن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 600 إجماع وأثر

554_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا طاعة لمخلوقٍ في معصية الله من ( 49 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بآيات ( من لم يحكم بما أنزل الله ) وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 400 إجماع وأثر

555_ الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة خمسة وعشرون ألف ( 25,000 ) راوي

556_ الكامل في تواتر حديث من نبت لحمه من سحت فالنار أَوْلي به من ( 15 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي وجوب إخراج المال الحرام علي سبيل التوبة وليس الصدقة

557_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي قول أبي بكر الصديق اشهدوا أن قتلانا في الجنة وقتلاكم في النار وبيان شدة أثر ذلك علي من نافق وزعم أن التألي علي الله لا يجوز بحال / 60 أثر

558_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي ثبوت عذاب القبر وأن ذلك أمر متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 600 حديث وإجماع وأثر

**559_ الكامل في الأسانيد مع تفصيل كل إسناد وبيان حاله وحال رواته / الجزء الرابع / مجموع الأجزاء الأربعة تسعة آلاف ( 9,000 ) إسناد**

**560_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يقبل الله نفقة ولا صدقة من مال حرام من ( 37 ) طريقا عن النبي وإظهار بلادة وخبث الكافرين المنافقين الظانين أنهم يخادعون الله في الآخرة كنفاقهم في الدنيا**

**561_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن الله زادكم صلاة الوتر ومن لم يُوتِر فليس مِنّا من ( 19 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن من أبغض المستحبات ودعا الناس إلي تركها يكون كافرا كفرا أكبر**

**562_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إياكم والخلوة بالنساء ولا يخلوَنَّ رجلٌ بامرأة من ( 24 ) طريقا عن النبي وبيان ما يجتمع في خلاف ذلك من خمس كبائر من استحل واحدة منها يكفر كفرا أكبر وبيان جواز عقوبة المستحل وغير المستحل بالقتل**

**563_ الكامل في بيان اتفاق أئمة الأحناف والحنابلة أن حد الزاني الرجم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وكذب الحدثاء والمنافقين في زعمهم أن الأحناف يردون السنن إن خالفت القرآن وأن الحنابلة ينكرون الإجماع**

**564_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مُرَّ علي النبي بجنازة فقالوا فيها شرّاً فقال وجبت له النار من ( 23 ) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين القائلين لعل له أعمال خير لا تعلمونها ولعل الله غفر له**

**565_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا يُلدَغ المؤمن من جحرٍ واحدٍ مرتين من أربع طرق عن النبي وبيان شدة بلادة وخبث المنافقين الذين يتعلمون الإسلام من الكافرين والمشركين ويتمحكون بأباطيل الوسطية والاعتدال**

**566_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من لم يترك شرب الخمر فاقتلوه من ( 30 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي ذلك وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر**

**567_ الكامل في إثبات أن حديث لا تلعنوه إنه يحب الله ورسوله حديث آحاد وبيان أنه ورد في رجل صالح ارتكب كبيرة وتاب منها وأقيم عليه حدها وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء الذين يتمحكون برَدِّ الآحاد ويمدحون أفسق الفجرة وأفحش المنافقين**

**568_ الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث يستحل أناس من أمتي الخمر بتغيير اسمها وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر بتغيير الأسماء وقلب أحكام الكفر والفسق إلي ألفاظ المدح والحُسن**

**569_ الكامل في إثبات أن حديث غفر الله لبغيٍّ بسقيا كلب حديث آحاد وبيان أنه ورد في غفران الصغائر لامرأة ارتكبت الزني مرة وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين الذين يحتجون بالآحاد حين يوافق هواهم ويخالفون المتواتر المتفق عليه حين لا يعجب مزاجهم**

**570_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قول امرأة العزيز هيت لك يعني الزني وبيان شدة أثر ذلك في فضح الفسقة والمنافقين المستعملين للتعريض في نشر الزني والفجور تحت فواحش التمثيل وهدم الدين بالجهر بالكبائر والتزيين إليها**

**571_ الكامل في أحاديث المسلم أخو المسلم ينصره ولا يخذله والمسلمون يدٌ علي من سواهم ومن خذل مسلما لعنه الله وخذله ومن لم يهتم للمسلمين فليس منهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر / 65 حديث**

**572_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث المسلم أخو المسلم ينصره ولا يخذله والمسلمون يدٌ علي من سواهم ومن خذل مسلما لعنه الله وخذله من ( 95 ) طريقا عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر**

**573_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أفضل الأعمال وأحبها إلي الله الصلاة علي وقتها ومن علامة المنافق تأخير الصلاة من ( 23 ) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث المنافقين هادمي الدين ومستحلي الكبائر ومزيِّنيها للناس**

**574_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث بين يدي الساعة فتن يصبح الرجل فيها مؤمنا ويمسي كافرا يبيع دينه بشئ من الدنيا من ( 20 ) طريقا عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين واستحلال الكبائر واتهام الصحابة والأئمة**

575_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن ملكا من الملائكة بين عاتقه وأذنه مسيرة طيران الطائر سبع مائة سنة من أربع طرق عن النبي وبيان علاقة ذلك بقول النبي لا تفكروا في الله وإظهار شدة بلادة القائلين طريقة الخلف أعلم من طريقة السلف

576_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الجساسة من تسع طرق عن خمسة من الصحابة وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وحلِّ الإشكال في رؤية بعض الصحابة لبعض الملائكة والشياطين مما لم يره غيرهم وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب ما يعجبهم بالمزاج والهوي

577_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من فاتته صلاة العصر فكأنما خسر أهله وماله وحبط عمله من عشر ( 10 ) طرق عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة الحدثاء والمنافقين المتهاونين بالكبائر الظانين أن لا تحبط أعمالهم

578_ الكامل في تواتر حديث من ادّعي إلي غير أبيه فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين والجنة عليه حرام من ( 34 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث المنافقين مستحلي الكبائر ومُزيِّني الزني والتبني للناس

579_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تقوم الساعة حتي يقاتل المسلمون اليهود فيقول الحجر والشجر يا مسلم هذا يهودي ورائي تعالي فاقتله من ( 18 ) طريقا عن النبي وبيان عادة المنافقين الذين ينتقون من الغيب والأحكام ما يعجبهم بالمزاج والهوي

580_ الكامل في تواتر حديث لا نبيَّ بعدي من ( 60 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر مقطوع به معلوم من الدين بالضرورة

**581_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها ( ابن حبان في المجروحين ) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان شدة تعنته في الجرح وما تبع ذلك من أخطاء منكرة في تضعيف الحدثاء وتمحكات المتعنتين في تضعيف الأحاديث / 1250 حديث**

**582_ الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الرابع / مجموع الأجزاء الأربعة ثلاثون ألف ( 30,000 ) راوي**

**583_ الكامل في تقريب ( مسند أحمد بن حنبل ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء الخامس / مجموع الأجزاء الخمسة خمسة عشر ألف ( 15,000 ) حديث**

**584_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب وكل صلاة بغير الفاتحة فهي ناقصة من أربعة وثلاثين ( 34 ) طريقا عن النبي**

**585_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث حُفَّت الجنة بالمكاره وحُفَّت النار بالشهوات من ( 18 ) طريقا عن النبي وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة المنافقين الذين ينتقون من الأحكام ما يعجبهم ومن الأعمال ما لا يتعب أجسامهم**

**586_ الكامل في إثبات أن حديث جمع النبي بين صلاتين بغير سفر ولا خوف حديث آحاد مع بيان عذر الجمع فيه وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم الجمع بين صلاتين بغير عذر صحيح وبيان شدة بلادة وفحش من نقل عن أحد الأئمة خلاف ذلك**

587_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تزال طائفة من أمتي قائمةٌ بأمر الله يقاتلون علي الحق حتي تقوم الساعة من ( 48 ) طريقا عن النبي وبيان معني قول النبي ظاهرون في الناس ولا يضرهم من خذلهم

588_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ترك صلاة الجمعة ثلاث مرات طُبِع علي قلبه وكُتِب منافقا من ( 16 ) طريقا عن النبي

589_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إذا خرجت المرأة فلتخرج تَفِلَة من سبع ( 7 ) طرق عن النبي وبيان شدة أثر التعبير بذلك اللفظ في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين المجيزين لخروج المرأة بزينةٍ وعطر

590_ الكامل في تقريب ( نسخة إبراهيم بن طهمان ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع ما فيها من أحاديث / 200 حديث

591_ الكامل في إصلاح كتاب ( الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي ) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الأول / 950 حديث

592_ الكامل في تقريب كتاب ( مساوئ الأخلاق لأبي بكر الخرائطي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 800 حديث وأثر

**593_ الكامل في تقريب كتاب ( فضل الصلاة علي النبي لإسماعيل القاضي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 100 حديث وأثر**

**594_ الكامل في تقريب ( نسخة أبي مسهر الغساني ويحيي الوحاظي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر**

**595_ الكامل في تقريب ( نسخة الحسن بن رشيق ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 100 حديث وأثر**

**596_ الكامل في تقريب كتاب ( ذم اللواط وتحريمه لأبي بكر الآجري ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 50 حديث وأثر**

**597_ الكامل في تقريب كتاب ( الدعاء لأبي عبد الله المحاملي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر**

**598_ الكامل في تقريب كتاب ( الصلاة علي النبي لابن أبي عاصم ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر**

**599_ الكامل في تقريب كتاب ( الأربعين علي مذهب المتحققين من الصوفية لأبي نعيم ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 60 حديث وأثر**

**600_ الكامل في تقريب كتاب ( مكارم الأخلاق للطبراني ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 240 حديث وأثر**

**601_ الكامل في تقريب ( جزء يحيي بن محمد الذهلي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان صحة جميع أحاديثه / 110 حديث وأثر**

**602_ الكامل في تقريب ( جزء الحسن بن عرفة ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر**

**603_ الكامل في تقريب ( جزء بكر بن بكار ) و( جزء المؤمل بن إهاب ) و( منتقي أبي الحسن العبدوي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 115 حديث وأثر**

**604_ الكامل في تقريب ( جزء الحسن بن فيل ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 160 حديث**

**605_ الكامل في تقريب كتاب ( الزهد لابن أبي عاصم ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 280 حديث وأثر**

**606_ الكامل في تقريب كتاب ( الأشربة لأحمد بن حنبل ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث وبيان معني النبيذ وبيان شدة بلادة وخبث من زعم جواز شرب القليل مما يُسكِر كثِيرُه / 240 حديث وأثر**

**607_ الكامل في تقريب كتاب ( تثبيت الإمامة والرد علي الرافضة لأبي نعيم ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 200 حديث وأثر**

**608_ الكامل في تقريب ( جزء سعدان بن نصر ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 160 حديث وأثر**

**609_ الكامل في تقريب ( جزء الألف دينار لأبي بكر القطيعي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 320 حديث**

**610_ الكامل في تقريب كتاب ( أمثال الحديث لأبي الشيخ الأصبهاني ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 370 حديث وأثر**

**611_ الكامل في بيان إنكار ابن مسعود وعائشة لآيات متواترة من القرآن وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء إن كانت علي الهوي وينكرون الخلاف الثابت إن لم يكن علي المزاج / 70 أثر**

**612_ الكامل في إصلاح كتاب ( الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي ) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثاني / مجموع الجزء الأول والثاني ( 2800 ) حديث**

**613_ الكامل في اتفاق الأئمة علي ثبوت حديث استشهد رجلٌ في سبيل الله مع رسول الله فقال رسول الله رأيته في النار بسبب عباءةٍ سرقها مع ذِكر ( 100 ) إمام منهم وبيان شدة أثر ذلك علي من نسبوا الظلم إلي الله بتفريقِهِ في العقوبات بين المتماثِلِين في الأفعال والكبائر**

**614_ الكامل في تقريب كتاب ( المعجم الصغير للطبراني ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1190 حديث**

**615_ الكامل في تقريب ( مسند أبي بكر الحميدي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 1300 حديث**

**616_ الكامل في تقريب ( فوائد سمويه العبدي ) و( فوائد أبي محمد ابن ماسي ) و( فوائد أبي الحسن العيسوي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 170 حديث**

**617_ الكامل في تقريب ( فوائد أبي بكر النصيبي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 200 حديث**

**618_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي علي الناس زمانٌ الصابر فيهم علي دِينه كالقابض علي الجمر من ست ( 6 ) طرق عن النبي وبيان ما في قوله تعالي ( إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار ) من سلوةٍ للصابرين العاملين ونقمةٍ علي الفسقة ناشِرِي الكبائر وأعوانهم من متفيقهة المنافقين**

619_ الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء الخامس / مجموع الأجزاء الخمسة خمسة وثلاثون ألف ( 35,000 ) راوي

620_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي تحريم إتيان الرجل زوجته في دُبُرها ولعن فاعله مع ذِكر ( 200 ) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان شدة أثر ذلك في فضح بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين الذين يتمحكون بشذوذات الخلاف ومنكرات الأخطاء مع بيان أن علة ذلك الحكم تعبدية

621_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث شِرار أمتي قوم يأكلون ألوان الطعام ويلبسون ألوان الثياب ويتشدقون في الكلام من تسع ( 9 ) طرق عن النبي وبيان أصلِه بما وصف الله المترفين في كتابه من أوصاف السوء

622_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من غسّل ميتا فليغتسل من عشر ( 10 ) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنه متروك

623_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الغناء ينبت النفاق في القلب من خمس طرق عن النبي وبيان شدة أثر ذلك علي من أدمن الكبائر حتي نافق واستحلها مع بيان وتفصيل في ثبوت مسند زيد بن علي

624_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل بحديث مُرُوا أولادكم بالصلاة إذا بلغوا سبع سنين مع ذِكر ( 100 ) صحابي وإمام منهم وبيان شدة أثر ذلك في كشف بلادة وخبث فريقَي

**المنافقين ممن يمنعون تعليم الدين للأطفال وممن يعلمونهم استحلال الكبائر ونقض المعلوم بالضرورة**

**625_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أطّت السماء ما فيها موضع شِبرٍ إلا وعليه مَلَكٌ ساجد من عشر ( 10 ) طرق عن النبي وذِكر ثلاثين ( 30 ) إماما ممن صححوه وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف**

**626_ الكامل في تواتر حديث لو تعلمون ما أعلم لبكيتم كثيرا ولضحكتم قليلا من ( 30 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان أثر ذلك علي المنافقين في زعمهم أنهم يعبدون الله رغبةً لا رهبة وطمعاً بلا خوف وأثر قوله ( لو تعلمون ) علي الملحدين في زعمهم العلم وسلوة لكل مسلم ضعيف اليقين**

**627_ الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء السادس / مجموع الأجزاء الستة أربعون ألف ( 40,000 ) راوي**

**628_ الكامل في رواة الحديث النبوي مع بيان درجة كل راوٍ من الثقة والضعف / الجزء السابع والأخير / مجموع الأجزاء السبعة خمسة وأربعون ألف ( 45,000 ) راوي / مع بيان الإحصائية النهائية والأولي من نوعها بالعدد الكلي لرواة السنة النبوية ونسبة الثقات والضعفاء والمتروكين منهم**

**629_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الحسد يأكل الحسنات كما تأكل النارُ الحطبَ من خمس طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك**

**630_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يُؤخَذ من سيئات المظلوم فتوضع علي الظالم ثم يُطرَح في النار من ( 16 ) طريقا عن النبي مع بيان أن الجهر بالكبائر من الظلم وبيان شدة بلادة من زعموا أن الله لا يعذب الفسقة والمجرمين إن تابوا وشدة نفاق من جعلوا قانون البشر آمَنُ وأردع من قانون الله**

**631_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن القرآن كلام الله غير مخلوق وكُفرِ القائل أنه مخلوق مع ذِكر ( 700 ) صحابي وإمام منهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في إحياء أساليب التحريف وشذوذات الأهواء لهدم الأحكام المتواترة ونقض الأمور المعلومة من الدين بالضرورة / 900 أثر**

**632_ الكامل في تقريب جزء ( الرد علي من يقول ( الم ) حرف لابن مَندة ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 35 حديث وأثر**

**633_ الكامل في إصلاح كتاب ( الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي ) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثالث / مجموع الأجزاء الثلاثة ( 4100 ) حديث**

**634_ الكامل في تقريب ( جزء أبي أحمد ابن الغطريف ) و( جزء أبي الحسن الحميري ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 130 حديث**

**635_ الكامل في تقريب جزء ( العرش وما رُوِيَ فيه لأبي جعفر المروزي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 90 حديث وأثر**

636_ الكامل في تواتر حديث اللهم بارِك لأمتي في بُكُورِهَا من ثلاثين ( 30 ) طريقا مختلفا إلي النبي

637_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أكثِرُوا ذِكرَ هادِمِ اللذات الموت من إحدي عشرة ( 11 ) طريقا عن النبي

638_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث صلاة التسبيح من ستة عشر ( 16 ) طريقا عن النبي مع ذِكر ثلاثين ( 30 ) إماماً ممن صححوه وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أنها بدعة

639_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تُقَام الحدود في المساجد من أحد عشر ( 11 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في جعل المساجد مَرتعاً للعزف والبَذاء ومَسرحاً للرقص والغناء

640_ الكامل في أحاديث دلائل النبوة ومعجزات الرسول مع بيان لزوم عدم الاقتصار علي بلاغة القرآن في ذلك وجوابي علي نفسي فيما تأولته من بعضها / 3700 حديث / الكتاب الذي جعلته حجة بيني وبين الله

641_ الكامل في جمع الكتب والنُّسَخ والأجزاء الحدِيثيَّة التي كتبها الصحابة والتابعون في القرن الأول الهجري وبيان أثر ذلك في فضح شدة بلادة وخبث الحدثاء والمنافقين وعلاقة المدرسة العقلية بالمدرسة الإلحادية / 750 كتاب ونسخة مجموع ما فيها خمسون ألف ( 50,000 ) حديث

**642_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث بُنِيَ الإسلام علي خمس من ستة عشر طريقا عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تكذيب الصحابة وهدم المتواتر واتهام الأئمة**

**643_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث كثرة الضحك تميت القلب من ثلاثة عشر ( 13 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف**

**644_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث اقتدوا باللَّذَين من بعدي أبي بكر وعمر من ثلاثة عشر ( 13 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان أسلوب الحدثاء في شتم الصحابة باتهامهم بالجهل بالإسلام ونقض الدين**

**645_ الكامل في إثبات أن خالد بن مخلد القطواني ثقة مطلقا وبيان عدم تفرده بشئ مما انتُقِد عليه وبيان سبب تمحك الحدثاء بتضعيف هذا الراوي وأمثاله**

**646_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ما قلَّ وكفي خيرٌ مما كثر وألهَي من تسعة ( 9 ) طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف**

**647_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يأتي زمانٌ يتكلم الرويبضة التافه الفاسق في أمر العامة من تسع ( 9 ) طرق عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في قلب أحكام الفسق والفحش والشرك إلي ألفاظ المدح والتحسين والتعظيم**

**648_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا تقوم الساعة حتي يكون أسعد الناس بالدنيا ويغلب عليها لكع ابن لكع من تسع ( 9 ) طرق عن النبي**

**649_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ما أظلّت الخضراء ولا أقلّت الغبراء أصدق من أبي ذر الغفاري من سبعة عشر ( 17 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف**

**650_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من ضحك في الصلاة يعيد الوضوء والصلاة من سبعة طرق عن النبي وبيان اختلاف الأئمة في ثبوته والقول به وبيان دلالة ذلك علي الفرِيقَين**

**651_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من تعلم العلم ليجاري به العلماء أو ليماري به السفهاء أو ليصرف وجوه الناس إليه فهو في النار من اثنين وعشرين ( 22 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف**

**652_ الكامل في تواتر حديث طلب العلم فريضةٌ علي كل مسلم من خمسة وعشرين ( 25 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وشدة بلادة من زعم أن أئمة الحديث الأوائل ضعّفوه**

**653_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث للسائل حقٌّ وإن جاء علي فَرَس من إحدي عشرة ( 11 ) طريقا عن النبي وبيان تأويله وشدة تعنت من زعم أنه ضعيف**

**654_ الكامل في تقريب كتاب ( القَدَر للفريابي ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 440 حديث وأثر**

**655_ الكامل في تقريب كتاب ( القَدَر لابن وهب ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 50 حديث وأثر**

**656_ الكامل في أحاديث إن الله إذا حرَّم شيئا حرَّم ثمنه وحرَّم التجارة في الخمر ولعن فاعليها وما ورد في ذلك المعني من أحاديث وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن ذلك حكم متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واستحلال الكبائر / 450 حديث**

**657_ الكامل في آيات إن الله لعن الكافرين وأحاديث أن رسول الله كان يلعن الكافرين وبيان شدة أثر ذلك علي الحدثاء والمنافقين المانعين من لعن الكافرين وتمحكهم بحديث لم أُبعَث لعّاناً وبيان تأويله وكونه حديث آحاد / 400 آية وحديث**

**658_ الكامل في جَمع أسانيد أحاديث رجم الزاني مع تفصيل كل إسناد وبيان درجته من الصحة والضعف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن رجم الزاني حكمٌ متواتر معلوم من الدين بالضرورة وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة / 850 إسناد**

**659_ الكامل في جَمع الأحاديث التي ورد فيها ذِكر الملَك إسرافيل / 70 حديث**

**660_ الكامل في أحاديث يوم الجمعة وما ورد فيه من فضائل وأحكام وآداب / 1050 حديث**

**661_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث الطَهور شَطر الإيمان من ستة ( 6 ) طرق عن النبي وذِكر عشرين ( 20 ) إماما ممن صححوه وبيان تأويله**

**662_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث مَطل الغني ظُلم من عشرة ( 10 ) طرق عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان معناه**

**663_ الكامل في مُسنَد أبي قتادة الأنصاري / جَمعٌ لأحاديث أبي قتادة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 190 حديث**

**664_ الكامل في مُسنَد أبي مالك الأشعري / جَمعٌ لأحاديث أبي مالك عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 80 حديث**

**665_ الكامل في مُسنَد أبي مسعود الأنصاري / جَمعٌ لأحاديث أبي مسعود عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 120 حديث**

**666_ الكامل في مُسنَد عبادة بن الصامت / جَمعٌ لأحاديث عبادة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 280 حديث**

**667_ الكامل في مُسنَد معاوية بن حيدة / جَمعٌ لأحاديث معاوية بن حيدة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 90 حديث**

**668_ الكامل في مُسنَد أم سلمة زوج النبي / جَمعٌ لأحاديث أم سلمة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 500 حديث**

**669_ الكامل في مُسنَد ثوبان بن بجدد / جَمعٌ لأحاديث ثوبان عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 190 حديث**

**670_ الكامل في مُسنَد المقدام بن معدي كرب / جَمعٌ لأحاديث المقدام عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 70 حديث**

**671_ الكامل في مراسيل سعيد بن جبير / جَمعٌ لمرسلات سعيد بن جبير عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 70 حديث**

**672_ الكامل في مراسيل محمد بن سيرين / جَمعٌ لمرسلات محمد بن سيرين عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 70 حديث**

**673_ الكامل في مراسيل مكحول بن أبي مسلم / جَمعٌ لمرسلات مكحول عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 150 حديث**

**674_ الكامل في مراسيل الضحاك بن مزاحم / جَمعٌ لمرسلات الضحاك عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 45 حديث**

**675_ الكامل في مراسيل سعيد بن المسيب / جَمعٌ لمرسلات سعيد بن المسيب عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 230 حديث**

**676_ الكامل في مراسيل عكرمة مولي ابن عباس / جَمعٌ لمرسلات عكرمة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 160 حديث / مع بيان اتفاق الأئمة علي كونه ثقة يُحتَجُّ بحديثه وبيان سبب تمحك الحدثاء والمنافقين بالكلام فيه**

**677_ الكامل في مراسيل الربيع بن أنس / جَمعٌ لمرسلات الربيع بن أنس عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 25 حديث / مع بيان أن الربيع ثقة صحيح الحديث**

**678_ الكامل في مراسيل مجاهد بن جبر / جَمعٌ لمرسلات مجاهد بن جبر عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 190 حديث**

**679_ الكامل في مراسيل طاوس بن كيسان / جَمعٌ لمرسلات طاوس بن كيسان عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 115 حديث**

**680_ الكامل في مراسيل إسماعيل السدي / جَمعٌ لمرسلات السدي الكبير عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 60 حديث / مع بيان أن السدي ثقة صحيح الحديث**

**681_ الكامل في مراسيل مقسم بن بجرة وخالد بن معدان / جَمعٌ لمرسلات مقسم وخالد عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 35 حديث**

682_ الكامل في مراسيل أبي العالية الرياحي / جَمعٌ لمرسلات أبي العالية عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 30 حديث

683_ الكامل في مراسيل محمد بن كعب / جَمعٌ لمرسلات محمد بن كعب عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 90 حديث

684_ الكامل في مراسيل زيد بن أسلم / جَمعٌ لمرسلات زيد بن أسلم عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 140 حديث

685_ الكامل في مراسيل أبي قلابة الجرمي / جَمعٌ لمرسلات أبي قلابة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 65 حديث

686_ الكامل في مراسيل عكرمة بن خالد وعطاء بن أبي مسلم / جَمعٌ لمرسلات عكرمة وعطاء عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 35 حديث / مع بيان أن عطاء بن أبي مسلم ثقة صحيح الحديث

687_ الكامل في مراسيل قتادة بن دعامة / جَمعٌ لمرسلات قتادة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 340 حديث

688_ الكامل في مراسيل موسي بن عقبة / جَمعٌ لمرسلات موسي بن عقبة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 50 حديث

**689_ الكامل في مراسيل يزيد بن رومان / جَمعٌ لمرسلات يزيد بن رومان عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 50 حديث**

**690_ الكامل في مراسيل عامر بن شراحيل / جَمعٌ لمرسلات عامر الشعبي عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 200 حديث**

**691_ الكامل في مراسيل إبراهيم النخعي وإبراهيم التيمي / جَمعٌ لمرسلات إبراهيم النخعي وإبراهيم التيمي عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 80 حديث**

**692_ الكامل في مراسيل يحيي بن أبي كثير / جَمعٌ لمرسلات يحيي بن أبي كثير عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 75 حديث**

**693_ الكامل في مراسيل عاصم بن عمر بن قتادة / جَمعٌ لمرسلات عاصم بن عمر عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 100 حديث**

**694_ الكامل في مراسيل عمر بن عبد العزيز / جَمعٌ لمرسلات عمر بن عبد العزيز عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 40 حديث**

**695_ الكامل في مراسيل عمرو بن شعيب / جَمعٌ لمرسلات عمرو بن شعيب عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 45 حديث / مع بيان أن عمرو بن شعيب ثقة صحيح الحديث وبيان شدة تعنت من أنزله عن درجة الثقة**

**696_ الكامل في مراسيل عمرو بن دينار / جَمعٌ لمرسلات عمرو بن دينار عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 35 حديث**

**697_ الكامل في مراسيل المطلب بن عبد الله بن حنطب / جَمعٌ لمرسلات المطلب بن عبد الله عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 35 حديث**

**698_ الكامل في مراسيل محمد بن المنكدر / جَمعٌ لمرسلات محمد بن المنكدر عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 60 حديث**

**699_ الكامل في مراسيل عطاء بن يسار / جَمعٌ لمرسلات عطاء بن يسار عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 65 حديث**

**700_ الكامل في مراسيل أبي جعفر الباقر / جَمعٌ لمرسلات محمد الباقر عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 200 حديث**

**701_ الكامل في مراسيل علي بن الحسين / جَمعٌ لمرسلات علي زين العابدين عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 55 حديث**

**702_ الكامل في مراسيل عطاء بن أبي رباح / جَمعٌ لمرسلات عطاء بن أبي رباح عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 150 حديث**

**703_ الكامل في مراسيل الوضين بن عطاء والحكم بن عتيبة / جَمعٌ لمرسلات الوضين والحكم عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 35 حديث**

**704_ الكامل في مراسيل محمد ابن إسحاق / جَمعٌ لمرسلات ابن إسحاق عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 250 حديث**

**705_ الكامل في مُسنَد فاختة بنت أبي طالب / جَمعٌ لأحاديث أم هانئ عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 80 حديث**

**706_ الكامل في مُسنَد حفصة زوج النبي / جَمعٌ لأحاديث حفصة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 60 حديث**

**707_ الكامل في مُسنَد أبي سعيد الخدري / جَمعٌ لأحاديث أبي سعيد عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 1670 حديث**

**708_ الكامل في مُسنَد معاذ بن أنس / جَمعٌ لأحاديث معاذ بن أنس عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 50 حديث**

**709_ الكامل في مُسنَد أبي ذر الغفاري / جَمعٌ لأحاديث أبي ذر عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 500 حديث**

**710_ الكامل في مُسنَد سمرة بن جندب / جَمعٌ لأحاديث سمرة بن جندب عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 300 حديث**

**711_ الكامل في مُسنَد عمرو بن عبسة / جَمعٌ لأحاديث عمرو بن عبسة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 50 حديث**

**712_ الكامل في مُسنَد جابر بن سمرة / جَمعٌ لأحاديث جابر بن سمرة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 170 حديث**

**713_ الكامل في مُسنَد أبي أمامة الباهلي / جَمعٌ لأحاديث أبي أمامة عن النبي مع بيان درجة كل حديث من الصحة والضعف / 900 حديث**

**714_ الكامل في اتفاق الصحابة والأئمة أن قوله تعالي ( والفتنة أكبر من القتل ) يعني الكفر والشرك وأنهما أكبر وأشد من القتل مع ذِكر ( 100 ) مثال من آثارهم وأقوالهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تحريف القرآن وهدم الدين ونقض المتواتر تحت مسمي منع الفتنة**

**715_ الكامل في إصلاح كتاب ( الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي ) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الرابع / مجموع الأجزاء الأربعة ( 5000 ) حديث**

**716_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث استعينوا علي قضاء الحوائج بالكتمان من خمسة طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك وشدة بلادة من زعم أنه مكذوب**

717_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر وسيد الشهداء رجل قام إلي إمام جائر فأمره ونهاه فقتله من ( 15 ) طريقا عن النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في نقض الدين وهدم المتواتر واستحلال الكبائر ونشرها

718_ الكامل في تواتر حديث العرنيين الذين قطع النبي أيديهم وأرجلهم وفقأ أعينهم ورماهم في الصحراء حتي ماتوا من تسعة وعشرين ( 29 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في هدم الدين ونقض المتواتر واتهام الصحابة والأئمة

719_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث نزول قوله تعالي ( عبس وتولي ) في النبي وابن أم مكتوم من ثمانية طرق عن النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة أن العابس فيها هو النبي وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تحريف القرآن والتلاعب باللغة واتهام الصحابة والأئمة

720_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه من تسعة طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان اختلاف الأئمة في وجوب التسمية عند الوضوء

721_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أن النبي رهن درعه عند يهودي من تسعة ( 9 ) طرق عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذِكر ( 100 ) إمام منهم وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في تكذيب الصحابة وهدم الدين واتهام الأئمة

722_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث تحت كل شَعرةٍ جَنَابة من سبعة طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه متروك

**723_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث خيركم من تعلَّم القرآن وعلَّمه من اثنتي عشرة ( 12 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي صحته وثبوته مع ذِكر سبعين ( 70 ) إماما منهم**

**724_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث إن الله جعل الحق علي لسان عمر وقلبه ولو كان نبيٌّ بعدي لكان عمر من ثمانية وعشرين ( 28 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف**

**725_ الكامل في تواتر حديث أن رسول الله سُئِل عن أطفال المشركين فقال الله أعلم بما كانوا عاملين من تسعة عشر ( 19 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان علاقة ذلك بالغلام الذي قتله نبي الله الخَضِر وبيان اتفاق الأئمة أن القَدَرَ سِرٌّ من أسرار الله يجب الإمساك عن الخوض فيه**

**726_ الكامل في إصلاح كتاب ( الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي ) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الخامس / مجموع الأجزاء الخمسة ( 5900 ) حديث**

**727_ الكامل في جمع الأحاديث التي رواها ( البخاري في التاريخ الكبير ) وتقريبها بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / 850 حديث**

**728_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث أنا سيِّد ولَدِ آدم من تسعة وعشرين ( 29 ) طريقا عن النبي وبيان علاقة جواب سؤال أليس في قدرة الله أن يدخل الأنبياء النار بفضح الحدثاء المنافقين والملحدين المتسترين القائلين أن في قدرة الله أن يدخل الكافرين الجنة**

**729_ الكامل في إصلاح كتاب ( الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي ) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء السادس / مجموع الأجزاء الستة ( 7100 ) حديث**

**730_ الكامل في إثبات أن حديث اتخذوا في مصر جُنداً كثيفا حديث آحاد مُختلَف فيه بين متروك ومكذوب وأن فيه أربعة رواة ضعفاء ومجاهيل وبيان عادة الحدثاء والمنافقين في التلاعب بالقرآن ونقض المتواتر والاحتجاج بالمكذوب لمدح الفسق واستحلال الكبائر**

**731_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث ليس للقاتل من الميراث شئ من ستة طرق عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به**

**732_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث عشرة في الجنة النبي وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي وطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد من ثلاثة عشر ( 13 ) طريقا عن النبي وبيان شدة تعنت من زعم أنه ضعيف**

**733_ الكامل في إصلاح كتاب ( الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي ) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء السابع / مجموع الأجزاء السبعة ( 8200 ) حديث**

**734_ الكامل في تواتر حديث لا وصية لوارث من تسعة عشر ( 19 ) طريقا مختلفا إلي النبي وبيان اتفاق الصحابة والأئمة علي العمل به**

**735_ الكامل في توثيق عبد الله بن لهيعة وبيان أنه إمامٌ حَسَنُ الحديث وبيان الأخطاء التي أفضت ببعضهم إلي تضعيفه وذِكر أشهر خمسين حديثاً انتُقِدت عليه والجواب عنها وبيان ما لها من متابعات وشواهد**

**736_ الكامل في تقريب ( مسند أحمد بن حنبل ) بحذف الأسانيد مع بيان حكم كل حديث / الجزء السادس / مجموع الأجزاء الستة سبعة عشر ألف ( 17,000 ) إسناد**

**737_ الكامل في إصلاح كتاب ( الجامع الكامل في الحديث الصحيح الشامل المُرتَّب علي أبواب الفقه للأعظمي ) بحذف الأسانيد وتصحيح ما كذب وتعنت فيه الأعظمي مع بيان حكم كل حديث / الجزء الثامن / مجموع الأجزاء الثمانية ( 9300 ) حديث**

**738_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من شغله ذِكرِي عن مسألتي أعطيته أفضل ما أعطي السائلين من ستة طرق عن النبي وبيان تعنت من زعم أنه ضعيف وبيان تأويله وبيان تحريف المنسوبين زُوراً إلي الصوفية**

**739_ الكامل في تواتر حديث ما من نَفسٍ تأتي عليها مائة سنة من ( 12 ) طريقا مختلفا إلي النبي وإظهار شدة غباء الحمقي وبلادة المنافقين الذين يتمحكون بقولهم في الأحاديث أنها تخالف القرآن وبيان أساليبهم في تحريف اللغة وهدم المتواتر ونقض المعلوم من الدين بالضرورة**

**740_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من أدرك من الصلاة ركعة فقد أدرك الصلاة ويتم صلاته من ثمانية عشر ( 18 ) طريقا عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته مع ذِكر مائة ( 100 ) إمام منهم**

741_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث يدفع الله إلي كل مسلم يهوديا أو نصرانيا فيقول هذا فكاكك من النار من ستة طرق عن النبي وبيان اتفاق الأئمة علي ثبوته وإظهار بلادة المنافقين الذين يتمحكون بقولهم في الأحاديث أنها تخالف القرآن وبيان الدلالة علي العجز عن إثبات اليهودية والنصرانية بدون الإسلام

742_ الكامل في أسانيد وتصحيح حديث من أدرك من صلاة الجمعة ركعة فقد أدرك الصلاة وليُضِف إليها أخري من ثمانية طرق عن النبي وذِكر ثلاثين إماما ممن صححوه واحتجوا به

-------------------------------------

سلسلة الكامل / كتاب رقم 743 /

الكامل في اختصار أصول الفقه مع تخليصه مما أدخل

فيه الكلامية والخوارج والمعتزلة والحدثاء المنافقون /

مَتنٌ مختَصَر لقواعد أصول الفقه في ثمانين ( 80 )

صفحة فقط بعبارات سهلة وكلمات يسيرة

لمؤلفه د / عامر أحمد الحسيني .. الكتاب مجاني